

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

# شرح مختصر البخاري (كتاب الطب والمرضى)

معالي الشيخ الدكتور

عبد الكريم بن عبد الله الخضير

عضو هيئة كبار العلماء

وعضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

	المكان:		تاريخ المحاضرة:
--	---------	--	-----------------

اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا واجعله حجةً لنا لا حجة علينا، وبعد إخوتي الأفاضل فلا يخفى على ذي لب ما للعلم الشرعي من أثر في الدين والدنيا وفي حياة المرء وسلوكه عامة ولأولئك نفر الذين يرابطون قريباً من مواقع الفتن خاصة، وإن إدارة التوعية الدينية بالمديرية العامة للشؤون الصحية بمنطقة الرياض إيماناً منها بأهمية العلم وأثره أخذت على عاتقها تنظيم هذه الدورة كي ينهل منها كل راغب في الفائدة خصوصاً ما يرتبط بالمجال الصحي حيث يظهر ذلك جلياً في اختيار موضوع هذه الدورة والتي بعنوان: "شرح كتابي المرضى والطب" من مختصر صحيح البخاري للمحدث شهاب الدين أحمد الزبيدي لفضيلة العلامة الدكتور الشيخ عبدالكريم بن عبدالله الخضير، فأسأل الله - سبحانه وتعالى - أن يوفقه ويسدده ويبارك في علمه وعمره وأن ينفع به الإسلام والمسلمين، ولقد دأبت إدارة التوعية الدينية للشؤون الصحية بمنطقة الرياض على الاهتمام بارتباط الأطباء بالعلماء، فقد أقامت الدورة العلمية الأولى بعنوان: "شرح رسالة الشيخ ابن عثيمين طهارة المريض وصلاته" للشيخ عبدالسلام الشويعر، وأقيم مؤتمر بعنوان: "العمليات التجميلية بين الشرع والطب"، وعقدت عدة لقاءات بين الأطباء وأصحاب المعالي من هيئة كبار العلماء، وقد تشرفت بإدارة بعضها ونشرف اليوم بإدارة أو بقراءة "كتابي المرضى والطب" من مختصر صحيح البخاري للمحدث الزبيدي وأيضاً ننهل ونستفيد من علم شيخنا الجليل الشيخ عبدالكريم، فنسأل الله سبحانه وتعالى أن يوفقنا وإياكم بما يحبه ويرضاه وأن يبارك في أعمالنا وأعمارنا وأن يجمعنا وإياكم في دار كرامته ومستقر رحمته ونبدأ بعون الله بلقائنا.

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد: فلا يخفى على أحد ينتسب إلى هذا الدين أهمية العلم الشرعي، ولست بحاجة إلى بيان هذا فقد أسلفت محاضرة لثلة من إخواننا الأطباء نظمتها أيضاً الشؤون الدينية قبل سنة أو أكثر فتلك بمثابة المقدمة لهذه الدورة، "في كتابي المرضى والطب" من مختصر صحيح البخاري كما نبه الأستاذ الفاضل، واختيار المختصر دون الأصل لا شك أنه يناسب الوقت، ولو اعتمدنا الأصل في هذه الدورة لاحتجنا إلى أوقات، ولو أخذنا مقارنة يسيرة بين الأصل والمختصر لوجدنا البون الشاسع، فأحاديث المرضى في الأصل ثمانية وأربعون حديثاً، وفي المختصر ثلاثة عشر حديثاً، الربع تقريباً، فاختيار المختصر على ما فيه من إخلال لا شك أنه أفضل من لا شيء بكثير، وعادة المختصرين أنهم يطوون ما ليسوا بحاجة وما يرون أن القارئ أو السامع ليس بحاجة، مما تكرر في الكتاب مما تقدم على هذا الكتاب أو تكرر فيه، وإذا نظرنا إلى أحاديث هذا الكتاب - أعني كتاب المرضى الذي يشرح إن شاء الله تعالى في هذه الليلة - وجدنا أن الزبيدي حذف ثلاثة أرباع الكتاب، لماذا؟ لأن منها ما تقدم في الأبواب السابقة،

ومنها ما يُكرر في هذا الكتاب، ما يكرر في هذا الكتاب ماذا نفقد إذا حذفناه؟ أما ما تقدم في الكتب السابقة في أبواب الإيمان والعلم والصلاة والزكاة والبيوع وما أشبه ذلك فهذا نحتاج إلى مراجعته، وأما ما حُذف وطُوي من أحاديث هذا الكتاب نفسه وعدتها أربعة أو خمسة وثلاثون حديثاً فمراجعتها في الأصل سهل لكنّ طالب العلم بحاجة ماسة إلى تراجم الإمام البخاري، والمختصر يخلو تماماً منها، نقول: عناوين الأبواب هذه حذفها المختصر كلها من أول الكتاب إلى آخره، وما يوجد في بعض الطبقات إنما هو من تصرف الطابع، هل طالب العلم بحاجة إلى هذه التراجم؟ نعم هو بأمر الحاجة إلى هذه التراجم، ولذلك تجدون العناية بها من أهل العلم فهي فقه الإمام البخاري، لا يقال الإمام البخاري عالم شرعي ما الذي أقحمه في المرضى والطب ليستنبط لنا الفقه الدقيق من هذه الأحاديث؟ نقول هو عالم شرعي والأصل أن العلم الشرعي يشمل جميع أبواب الدين، والطب يمكن أن يتدين به الله -جل وعلا- إذا صلحت فيه النية ففي قوله -عليه الصلاة والسلام- "من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين" يعني في جميع أبوابه ولا يقتصر على باب دون باب أو أبواب دون أبواب؛ لأن الفقه في الدين الفهم بالدين، والدين يشمل جميع الأبواب ولا يخرج عنه باب من الأبواب العملية التي يزاولها المسلم فالتجارة من الدين، الطب من الدين، الزراعة من الدين، الصناعة من الدين؛ ولذا يختلف أهل العلم في أطيب المكاسب التي يؤجر عليها الإنسان، فبعضهم قال الصناعة، وبعضهم قال الزراعة، إلى غير ما يعرف من أقوال أهل العلم في هذه المسألة، فالإمام البخاري ترجم بتراجم دقيقة، يعني وضع عناوين لهذه الأحاديث وعدتها اثنان وعشرون ترجمة وسنأتي عليها - إن شاء الله تعالى - وإن اقتصرنا على الأحاديث التي اقتصر عليها المختصر نظراً لضيق الوقت مع أن في بعض هذه الأحاديث المحذوفة ما تمس إليه الحاجة، وهذا يجعلنا نعيد النظر بعد إكمال القراءة في المختصر. نرجع إلى الأصل نعم قد يستثقل بعض الناس قراءة المكرر وقراءة الأسانيد فيقول: ما لنا وللأسانيد صحيح البخاري أحاديثه صحيحة فلا نحتاج إلى هذه الأسانيد، لا سيما من هو بعيد عن علم الحديث لا شك أنه يستثقل حدثنا فلان قال حدثنا فلان عن فلان إلى آخر الإسناد مما يطول ولا يقصر من الأسانيد، يتذمر كثير من الناس بسماع إمام المسجد يقرأ في تفسير ابن كثير: قال ابن جرير حدثنا ثم يسوق إلى آخر الإسناد، أو قال ابن أبي حاتم وهكذا، يتذمرون من ذلك؛ لذلك ألحّ كثير من طلاب العلم على بعض من يحسن الاختصار إلى اختصار تفسير ابن كثير مثلاً وقد اختصر، فله خمسة أو ستة مختصرات؛ كل هذا استثقلاً للأسانيد، والأسانيد بالنسبة لطالب العلم في غاية الأهمية، نعم هناك أولويات فإذا كان الوقت لا يستوعب إلى معرفة كل شيء مما يتعلق بالحديث يقتصر على ما يهمه، وإذا كان موضوع الحديث كما يقول الكرّماني ذات رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وقد استدرك عليه وانتقد بل إن موضوع الذات علم الطب وليس علم الحديث؛ لأن الذات مركبة من لحم وعظم ودم وأعصاب وما أشبه ذلك هذه

موضوعها علم الطب لا علم الحديث، على كل حال الاستطراد في بيان مثل هذا قد يأخذ من الوقت الذي نحن بأمس الحاجة إليه؛ لأن الأحاديث حتى في المختصر كثيرة على الوقت ولذلك سوف يكون الشرح موجز جدًا يناسب الوقت.

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين كتاب المرضى باب ما جاء في كفارة المريض.

قلنا هذه الترجمة ليست من صنيع المؤلف، المؤلف جرد الكتاب تماما من التراجم وإنما وضع هذه من تصرفات المحققين.

باب ما جاء في كفارة المرض

عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة -رضي الله عنهما- عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: ما يصيب المسلم من نصب ولا وصب ولا هم ولا حزن ولا أذى ولا غم حتى الشوكة يشاكها إلا كفر الله بها خطاياها.

أليست هناك رواية: من خطاياها.

هنا إلا كفر الله بها خطاياها.

وعلى كل حال هما روايتان وكلاهما في الصحيح.

عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- مثل المؤمن كمثل الخامة من الزرع من حيث أتتها الريح كفأتها فإذا اعتدلت تكفأ بالبلاء والفاجر كالأرزة صماء معتدلة حتى يقسمها الله إذا شاء.

هذا حديث أبي هريرة، وأما حديث كعب بن مالك الذي اعتمده المختصر وكلاهما في الصحيح في هذا الباب سوف تبين ألفاظه في الشرح إن شاء الله تعالى.

وعنه -رضي الله عنه- قال قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- من يرد الله به خيرا يصب منه.

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد: فيقول المؤلف -رحمه الله تعالى-: كتاب المرضى فالأصل أن يقال كتاب كذا، فصحيح البخاري كتاب، وهذا الكتاب يشتمل على كتب تقرب من المائة إلى سبعة وتسعين كتابًا، وكل كتاب يندرج فيه أبواب، هذه طريقة التصنيف عند الإمام البخاري -رحمه الله تعالى- كتب يندرج في هذه الكتب أبواب فالتصنيف العلمي الأكبر يسمى كتاب، يليه الباب، يليه الفصل لكن البخاري ليس فيه فصول، إنما فيه أبواب، والكتاب كما عرفوه في اللغة مصدر كتب يكتب كتابًا وكتابة وكتبًا، قالوا وأصل المادة تدور على الجمع فيقال: تكتب بنوا فلان إذا اجتمعوا، وجماعة الخيل كتيبة ويقول الحريري في مقاماته:

وكاتبين وما خطت أناملهم حرفًا ولا قرؤوا ما حُط في الكتب

يقصد بذلك الخرازين الذين يجمعون بين صفائح الجلود؛ لأنهم يجمعون، سماهم كاتبين وإن كانوا لا يكتبون الكتاب، وما قرؤوا ولا كتبوا، والمراد بالكتاب المكتوب اسم مفعول، كما أنه يراد بالحمل المحمول، المكتوب الجامع لمسائل المرضى، والمرضى جمع مريض كالمقتلى جمع قتيل والجرحى جمع جريح، والمريض يراد به هنا مريض البدن، وجاء ذكر المريض مرضاً بدنياً في آيات الوضوء والصيام والحج، وجاء ذكر مرض القلب إما لشبهه أو شهوة، (فيطمع الذي في قلبه مرض) (في قلوبهم مرض فزادهم الله مرضاً) هذه أمراض قلوب نسأل الله العافية، ولا شك أن أمراض القلوب أشد من أمراض الأبدان، وعلاجها أعني أمراض القلوب في كتاب الله -جل وعلا- وعلى يد الأطباء المحسنين المتقنين لعلاج القلوب وتشخيص أدوائها وأمراضها كابن القيم وابن رجب رحمهما الله تعالى، قراءة القرآن على الوجه المأمور به كفيلة بالشفاء من أمراض القلوب فهي تورث القلب من العلم والإيمان والطمأنينة واليقين ما لا يدركه إلا من عاناه وجربه كما يقول شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم يقول: فتدبر القرآن إن رمت الهدى فالعلم تحت تدبر القرآن. قراءة القرآن على الوجه المطلوب كفيلة بكشف هذه الأمراض، وأهل العلم يذكرون أن أمراض القلوب المعنوية أشد ضرراً على المسلم من المرض البدني مهما بلغ به ويقررون أيضاً أن مسخ القلوب أعظم من مسخ الأبدان؛ لأن المدار كله بالنسبة لحياة المسلم على هذه المضغة على هذا القلب وخطاب الشرع كله يتجه إلى هذه المضغة ولسنا بحاجة إلى أن نذكر الخلاف في علاقة القلب بالعقل الذي هو مناط التكليف؛ لأن هذا أمر يطول والخلاف فيه قديم، وعند كثير من الناس لم ينحسم إلى الآن، لكنه عند علماء الشرع معروف أن محله القلب وله اتصال بالدماغ، ممسوخ القلب نسأل الله العافية هذا الذي لا يفيد فيه علاج وهو الذي يقرر أهل العلم بأن مسخه أعظم من مسخ الأبدان كما ذكر ابن القيم -رحمه الله تعالى- في إغاثة اللهفان، ذكر أن رجلين في آخر الزمان يمشيان إلى معصية فيمسخ أحدهما خنزيراً ويمضي الثاني إلى معصيته أيهما أعظم مصيبة؟ هذا مسخ وصار خنزيراً في الدنيا، وهذه قد تكون كفارة لما ارتكب لكن الثاني -نسأل الله السلامة والعافية- ما لجرح بميت إيلام، فمثل هذا القلب لا حيلة به ولا علاج له -نسأل الله العافية-، وكتاب المرضى الذي بين أيدينا ونحن بصدد شرحه إنما يراد به المرضى جمع مريض، وهو مريض البدن الذي جاء ذكره في آيات الوضوء والصيام والحج من كتاب الله -جل وعلا- وفي سنة نبيه -عليه الصلاة والسلام- والمرض يطلق ويراد به خروج الجسم عن المجرى الطبيعي، يعني عن حيز الاعتدال هذا المرض إما أن يزيد على المجرى الطبيعي أو ينقص عنه، فلو فرضنا أن مريضاً بالضغط مثلاً زاد ضغطه على المتوسط قلنا مريض، فخرج البدن والجسم عن حيز الاعتدال يسمى مرض سواء كان ذلك بالزيادة أو بالنقص، الإمام البخاري -رحمه الله تعالى- ترجم الترجمة الأولى وعرفنا أن المراد بالترجمة العنوان قال "باب ما جاء في كفارة المرض" وقول الله تعالى: من يعمل سوءاً يجز به، الآية:

"من يعمل سوءا يجز به" علاقتها بالترجمة: أن المعصية والخطيئة سوء ويجز به إما جزاء دنيويا فيعاقب بمصيبة أو بمرض تكفر عنه هذا الذنب أو يدخر ويؤخر الجزاء فيعذب به في الآخرة أو يرحمه أرحم الراحمين وهو تحت المشيئة ما لم يصل السوء إلى حد ما يخرج عن الملة، يقول -رحمه الله تعالى- عن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه واسمه سعد بن مالك بن سنان خزرجي خدري أنصاري وأبي هريرة -رضي الله عنهما- الآن عندنا أبو سعيد الخدري وأبو هريرة، أبو سعيد من صغار الصحابة وأبو هريرة تأخر إسلامه، فهل لتقديم أبي سعيد على أبي هريرة وجه؟ أو ليس له وجه؟ أبو هريرة حافظ الأمة على الإطلاق وحفظ لنا من الدين ما لم يحفظه غيره ودعا النبي -عليه الصلاة والسلام- أن يحببه إلى الناس وأن يحبهم إليه ولذا لا يبغض أو لا يتكلم أو لا يقدر في أبي هريرة إلا رجل منافق -نسأل الله السلامة والعافية- يريد القدر والنيل من الإسلام، أعداء الملة من المستشرقين ومن المبتدعة المخالفين تجد أكثر قدهم في أبي هريرة لماذا؟ لأنه هو الذي حمل الدين، فأكثر الدين حمل عن طريقه فإذا قدح فيه قدح في جل الدين وأكثر الدين، بينما المقلون من الصحابة كأبيض بن حمال مثلا لاتجد أحدا يقدر فيه لا من الرافضة ولا من المستشرقين ولا من غيرهم لأنهم يحتاجون إلى أن يقدر في ألف راوي ليعادل أبا هريرة، فأبو هريرة لا شك أن له القدر المعلى في هذا المجال وإن تأخر إسلامه، أبو سعيد أسلم قبله، فأبو سعيد نشأ في الإسلام فكان من صغار الصحابة، وأبو هريرة تأخر إسلامه إلى السنة السابعة، وعلى كل حال كلاهما من جلة الصحابة ومن خيارهم -رضي الله عنهما- عندنا أبو سعيد بالكنية وأبو هريرة أيضا بالكنية فإذا جاء الاسم مكنى فيعاد الضمير على الابن والأب إذا كان يحتمل ذلك عن ابن عمر -رضي الله عنهما- لكن ما تقول عن أبي هريرة -رضي الله عنهما- إذا كانت المسألة تحتمل ولذلك يقولون عن ابن عمر وأبي هريرة رضي الله عنهم قالوا الرواية عن اثنين والترضي عن ثلاثة بينما هنا **"عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة -رضي الله عنهما-** أبو سعيد اشتهر بهذه الكنية وقد يكون له ولد وقد لا يكون له ولد بهذا الاسم لأنه قد يكنى الصغير وليس له ولد، فمن يحتاج إلى الترضي أبو سعيد وأبو هريرة وهما اثنان ولذا ثنا الضمير **"عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال"** ما من أو **"ما يصيب"** الرواية الأخرى ما من مسلم الآن الرواية التي عندنا **"ما يصيب المسلم من نصب"** يعني تعب ولا وصب يعني مرض أو مرض ملازم **"من نصب ولا وصب ولا هم ولا هم سواء كان الهم هذا بسبب أمر من أمور الدنيا أو بسبب أمر من أمور الآخرة، الذي يهتم لأولاده وأسرته يهتم لتربيتهم يهتم للعناية بهم من حيث أمور دينهم ودنياهم إذا اهتم لذلك يؤثر على هذا الهم، وإذا اهتم لأمر دين لحقه لا بسبب تقريط أجر على ذلك، وإذا اهتم لأمر من أمور الدين وما أكثر ما يهتم المسلم في هذا الباب لا شك أن هذا الأمر خير ساقه الله إلى المسلم بخلاف من لم يرفع بذلك رأسا فكم يفوته من الخيرات إذا سمع أمرا يهتم المسلمون فلا يهتم به، وجاء في الخبر **"من لم يهتم بأمر****

المسلمين فليس منهم" وإن كان الخبر فيه مقال لكن الذي يهتم بأمور المسلمين لا شك أنه يدخل في هذا الحديث دخولاً أولياً "ولا هم ولا حزن ولا أذى ولا غم" ولا حزن لا هم لما يستقبل ولا حزن لما مضى، (إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا تتنزل عليهم الملائكة ألا تخافوا) على ما خلفتهم (ولا تحزنوا) لما أمامكم ولا هم ولا حزن، الهم يشابهه أو يقرب منه الغم، إلا أن الغم أشد منه بحيث يقرب من كتم النفس بحيث لا يستطيع التنفس ولا غم الهم الذي يصيب المسلم وهو دون الغم كما يقرر أهل العلم، ولا أذى أدنى أذى لأنه نكرة في سياق النفي فيشمل جميع ما تقدم، كل هذه الأمور سواء كبرت أو صغرت حتى الشوكة يشاكها حتى من حروف الجر كما يقول ابن مالك:

هاك حروف الجر وهي من إلى حتى خلا حاشا عدا في عن على

"حتى الشوكة يشاكها" قد يقول قائل إن الناس الآن يندر أن يشاك الإنسان لأنهم كانوا في السابق يزاولون الأخشاب التي أكثر أعمالهم فيها وخروجهم إلى البراري بكثرة وبيوتهم وأبوابهم من الأخشاب وأقداحهم من الأخشاب فيشاكون، وكثير منهم مزارعون في مزارعهم الشوك وفي نخيلهم هذا بكثرة والآن هذه الأشواك قلت أو ندرت لكن ماذا عن الإبر؟ هذه تدخل في الشوكة، فالإبر التي يعالج بها تدخل في الشوك إذا رضي واحتسب، حتى الشوكة يشاكها يعني من قبل غيره وفي بعض الروايات: حتى الشوكة تصيبه فتكون بغير فاعل، ويخرج بذلك كونه يفعل ذلك بنفسه من غير حاجة "حتى الشوكة يشاكها إلا كفر الله بها من خطاياها" في الرواية الأخرى:

"إلا كفر الله بها خطاياها" وسيأتي في رواية أخرى: "إلا تحات منه خطاياها" على كل حال إلا كفر الله بها من خطاياها من هذه إما أن تكون تبعية أو بيانية، تبعية يعني بعض خطاياها وهذا مناسب لبعض الناس بأن تكون الخطايا كثيرة والمصيبة قليلة يسيرة ما تقابل هذه الخطايا، وإذا كانت الخطايا قليلة أو المصيبة كبيرة فإن الخطايا كلها تحات كما تحات ورق الشجر، وهذا سيأتي - إن شاء الله تعالى - فالخبر والحديث وغيره من أحاديث كثيرة رتبت الجزاء على الفعل، ما يصيب المسلم من نصب إلا كفره الله، فالتكفير للخطايا مرتب على الإصابة بهذه الأمور: النصب والوصب والهم والغم والشوكة والأذى مجرد حصول هذه الأشياء كفيل بتكفير الذنوب، وهذا قول جمع من أهل العلم، و مقتضى هذا أنه ولو لم يصبر ولم يحتسب فإنه تكفر عنه الخطايا مادام مسلماً، ما يصيب المسلم مجرد إصابة ولو لم يصبر يحصل له مثل هذا الأجر، ثم بعد ذلك مع الصبر والاحتساب يعظم أجره فأجر الصبر والاحتساب قدر زائد على مجرد أجر الإصابة، ومن أهل العلم من يقول أنه إذا لم يصبر ولم يحتسب فإنه لا يؤجر على مجرد المصيبة لماذا؟ لأن المسلم إنما يثاب على فعله هو ومجرد الإصابة ليست من فعله الذي يمكن أن يؤجر عليه، فعله هو الصبر والاحتساب ونصوص الصبر كثيرة جداً في الكتاب والسنة، وجاء فضله وتعظيم شأنه في نصوص كثيرة متوافرة متظافرة ولسنا بحاجة إلى بيانها من أراد هذه

النصوص مجموعة مع ما قيل فيها من كلام بل من أبداع كلام فليراجع كتاب عِدَّة الصابرين وذخيرة الشاكرين لابن القيم.

الحافظ ابن حجر يقرر أن الأجر على مجرد الإصابة، والصبر والاحتساب أجره قدر زائد على ذلك وفضل الله واسع لا يحد لكن الشأن في الجزع إذا جَزِعَ وتشكَّى فإن هذا لا شك أنه يأثم بهذا ولذا من بكى على المصيبة وزاد في البكاء فإن الميت يعذب ببكاء أهله فكيف بالذي فعل هذا الفعل لا شك أنه يعاقب على هذا الجزع، الشأن فيما إذا خلت النفس عن الأمرين: عن الصبر والاحتساب، احتساب الثواب وعن الجزع الزائد الذي جاء النهي عنه فإنه على رأي ابن حجر وجمع من أهل العلم أنه يحصل له الثواب المرتب في هذا الحديث بخلاف ما تضمنه القول الثاني من أنه لا يثاب ولا يترتب عليه الجزاء إلا إذا صبر واحتسب.

الحديث الذي يليه يقول: **عن كعب ابن مالك الأنصاري -رضي الله عنه-** "قال قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم- **مثل المؤمن كمثل الخامة من الزرع**" الأمثال في الكتاب والسنة موجودة وهي من الاهتمام والعناية من أهل العلم بمكان ولو لم يكن فيها إلا وما يعقلها إلا العالمون، وهم الذين يهتمون بهذه الأمثال ويعقلونها عن الله وعن نبيه -عليه الصلاة والسلام- ضربت الأمثال في الكتاب بالعوضه وبالذباب وغيرهما، وضربت الأمثال في السنة بكثرة والأمثال النبوية لها مؤلفات قال **"مثل المؤمن كمثل الخامة من الزرع"** كمثل الخامة من الزرع هل المقصود المؤمن أو المسلم؟ إذا أطلق المؤمن دخل فيه المسلم والعكس أو نقول أن هؤلاء الكُمَّل من المسلمين وهم المؤمنون كمثل الخامة من الزرع؟ لا شك أن المسلم يدخل في مثل هذا لأنه تكفر خطاياها بالمصائب كما تقدم في الحديث الذي يليه ما يصيب المسلم وهنا يقول مثل المؤمن **"كمثل الخامة"** الزرع الطري الذي تميله الرياح وتسفحه يميناً وشمالاً **"كمثل الخامة من الزرع"** لأنها ضعيفة طرية ما صلبت **"كمثل الخامة من الزرع"** تقيؤها يعني تميلها الريح مرة وتعديلها أخرى تميلها يميناً ومرة شمالاً ومرة تعديلها ومثل المنافق **"كالأرزة"** شجر متين صلب قوي لا تؤثر فيه الرياح ولا الأعاصير ومثل المنافق كالأرزة لا تزال يعني مستقيمة **"معتدلة"** حتى يكون انجعافها مرة واحدة حتى يكون انجعافها مرة واحدة؛ ولذا لا يغبط الإنسان بقله الأمراض إذا كانت الأمراض بهذه المثابة من تكفير الذنوب وتطهير المسلم من أرجاس الذنوب وأدناسها فإنه لا يتمنى أن يصاب بمرض من الأمراض لكنه لا يكره هذه الأمراض؛ ولذا المنافق كالأرزة لا تزال حتى يكون انجعافها مرة واحدة يعني بالموت والسبب في ذلك أن المسلم تكثر عليه هذه المصائب ليظهر من ذنوبه ويتوفر أجره في الآخرة بخلاف المنافق والكافر فإنه لا يعتريه شيء من هذه الأمور حتى يوفر عذابه في الآخرة، وجاء في الحديث: الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر يعني الذي يتنعم بها على التمام هو الكافر بخلاف المؤمن فإن تنعمه بالدنيا على وجه يعني على وجه يحقق له الهدف الذي من أجله خلق وهو تحقيق العبودية لله -جل وعلا- أما بالنسبة



للكافر فهو يتنعم بهذه الدنيا مدة عمره مدة بقائه في هذه الدنيا خمسون سنة ستون سنة سبعون سنة مائة سنة طالت أو قصرت، هي الدنيا مهما طالت لا تعادل يوم من أيام الآخرة وكربة من كرب الدنيا كلا شيء بالنسبة لكرب الآخرة؛ ولذا جاء في الحديث: **"من نفس عن مسلم كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة"** في الستر قال: **"من ستر مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة"**؛ لأن المسلم محتاج إلى الستر في الدنيا والآخرة لكن هذه الكربة - كربة الدنيا - لم تذكر ما قيل نفس الله وفرج عنه كربة من كرب الدنيا والآخرة؛ لأن كرب الدنيا كلها لو اجتمعت على شخص لا تعادل شيئاً بالنسبة لكرب الآخرة ثم قال رحمه الله **"وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من يرد الله به خيراً يُصَب منه"** وفي رواية يُصَب منه من يرد الله به خيراً يُصَب والرواية الأخرى يُصَب بفتح الصاد قالوا وهذه الرواية أليق بالأدب مع الله - جل وعلا - لأن المصيبة هنا خير أو شر؟ بالنسبة له نعم ظاهرها الشر ولذلك الشر لا يضاف إلى الله - جل وعلا - (والشر ليس إليك) **(أشترُ أريد)** بمبني المفعول **(أشترُ أريد بمن في الأرض أم أراد بهم ربهم رشداً)** لما جاء الشر بني الفعل للمجهول، والخير بني الفعل فيه للفاعل وأظهر الفاعل وهو الله - جل وعلا - في هذا الحديث بشارة لكل مؤمن أنه أريد به خير إذا أصيب منه فلا يقلق ولا يحزن لكنه مع ذلك لا يتمنى الأمراض كما أنه نُهي عن تمني الموت لكن إذا جاءت هذه الأمراض فليرض وليسلم فإن تسبب في هذه الأمراض أثم، فلو قال إن الأجر العظيم وتكفير الذنوب رتب على الشوكة وجاء بشوكة وعرزها في بدنه نقول يأثم هذا لأن البدن ليس ملكاً لك تتصرف فيه .

#### باب شدة المرض

عن عائشة رضي الله عنها قالت ما رأيت أحداً أشد عليه الوجع من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وعن عبدالله - رضي الله عنه - قال أتيت النبي - صلى الله عليه وسلم - في مرضه وهو يوعك وبعكاً شديداً وقلت إنك لتوعك وبعكاً شديداً قلت إن ذاك بأن لك أجرين قال أجل ما من مسلم يصيبه أذى إلا حات الله عنه خطايا كما تحات ورق الشجر.

يقول المؤلف - رحمه الله تعالى -: والترجمة الثانية من صنيع المحقق وليست من صنيع المؤلف كما قرنا أن جميع التراجم مقحمة والأصل أن المختصر ليس فيه تراجم البخاري، ترجم على هذين الحديثين ومعهما أحاديث باب شدة المرض يعني وبيان ما في هذه الشدة من الفضل كلما اشتد المرض زاد الأجر ثم ذكر حديث **"عائشة رضي الله عنها قالت ما رأيت أحداً أشد عليه الوجع يعني المرض من رسول الله - صلى الله عليه وسلم -"** وبيّنه حديث عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - قال أتيت النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو يوعك وبعكاً شديداً" الوعك يفسرها الشراح بأنها الحمى أو ألم الحمى أو إرعاد الحمى، الإرعاد الرعشة التي تؤثرها أو تكون بسبب هذه الحمى **"وهو يوعك وبعكاً شديداً قلت يا رسول الله إنك لتوعك وبعكاً شديداً"** فقال -

صلى الله عليه وسلم- **أجل إنني أوعك كما يوعك الرجلان منكم، قلت يقول ابن مسعود "قلت إن ذلك بأن لك أجرين قال أجل"** قال -عليه الصلاة والسلام- **أجل** يعني يوعك كما يوعك الرجلان، والسبب في ذلك أن له أجرين كلما زاد البلاء زاد الأجر، فأمهات المؤمنين نساء النبي -عليه الصلاة والسلام- يضاعف على إحداهن لو حصل منها مخالفة، فتضاعف العقوبة ضعفين، ومن يقنت منهن فلها أجران فعُدل الله -جل وعلا- وحكمته يقتضي ذلك، فإذا خف المرض خف الأجر وإذا زاد المرض زاد الأجر. ذلك بأن لك أجرين؟ قال **"أجل"** يعني نعم **"ما من مسلم يصيبه أذى"** يصيبه أذى تقدم الكلام فيه **"إلا حات"** يعني نثر **"حات الله عنه خطايا"** يعني ذنوبه وآثار هذه الذنوب والعقوبات المترتبة على هذه الذنوب **"كما تحات ورق الشجر"** وهو كناية عن إذهاب الخطايا والعذاب المرتب على هذه الخطايا وشبهه حالة المريض المكثّر من الذنوب بحالة الشجرة التي يكثر أوراقها فشبه حالة المريض وإصابة المرض جسده ثم محو السيئات عنه بهذه الإصابة سريعاً لأن حات يدل على أنه بسرعة تسقط عنه هذه الأوزار، شبه بحالة الشجر وهبوب الريح وتناثر الأوراق منها وتجردها عنها ووجه الشبه الإزالة على سبيل السرعة، وجه الشبه بين المؤمن الذي أصيب بالمصيبة وبين الشجرة التي هبت بها الرياح فتحات ورقها وجه الشبه بينهما الإزالة على سبيل السرعة لا الكمال والنقصان لماذا؟ لأن إزالة الخطايا بالنسبة للمسلم كمال وسقوط الورق من الشجر كمال أو نقصان؟ نقصان، والتشبيه لا يقتضي المشابهة من كل وجه، النبي -عليه الصلاة والسلام- شبه الوحي بصلصلة الجرس والوحي محمود والجرس مذموم نعم وجه الشبه بينهما قوة الصوت وتداركه فوجه الشبه من وجه دون وجه ولا يلزم في التشبيه أن يطابق المشبه المشبه به من كل وجه كما أن رؤية الباري عز وجل في القيامة في الجنة شُبّهت برؤية القمر ليلة البدر الليلة الرابعة عشرة ووجه الشبه هو في الوضوح وعدم الضيم والانضمام للرائي وليس التشبيه للمرئي بالمرئي وإنما التشبيه للرؤية بالرؤية، وجاء تشبيه أول زمرة يدخلون الجنة على هيئة البدر، لكن هل التشبيه مطابق من كل وجه؟ نعم نور الوجوه مثل نور البدر لكن هل نقول أن الوجوه ما فيها لا أنف ولا عين ولا فم ولا شيء مثل البدر؟ لا يقول هذا أحد.

إلا حات الله عنه خطايا كما تحات ورق الشجر هل يشمل جميع الذنوب كما هو مقتضى الإطلاق أو هو خاص بالصغائر دون الكبائر؟ مسألة خلافية بين أهل العلم، منهم من يرى أن الحديث على إطلاقه ولا يمنع منه مانع؛ لأن الحديث يقول **إلا حات الله عنه خطايا**، والحت يدل على أنه لا يبقى منها شيء كما تحات ورق الشجر فيشمل الكبائر والصغائر، ومن أهل العلم من يقيد مثل هذا الإطلاق بما جاء في مثل قوله -عليه الصلاة والسلام- **الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان كفارات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر**، وفي رواية ما لم تغش كبيرة فالذي يتحات من الذنوب هو الصغائر دون الكبائر ويحملون مطلق الأحاديث على مقيدتها وهذا القول نصره جمع من أهل العلم، ومنهم من يرى الإطلاق وفضل الله واسع ولا

شك أن الذنوب متفاوتة والمصائب أيضًا متفاوتة، فمن المصائب ما يرقى إلى تكفير جميع الذنوب كالموت في سبيل الله **(أصابكم مصيبة الموت)** هذه مصيبة، فالموت في سبيل الله لا شك أنه يقضي على جميع الذنوب إلا ما استثني من الدين، وبعض المصائب تكون خفيفة يكفر عن المصاب بقدرها، وعلى كل حال هذا الأمر إلى الله -جل وعلا- فمن عمل بإطلاق الحديث فمراده أن فضل الله واسع، وأن الأحاديث جاءت بهذه الصيغة، وأن المصائب كفارات فلا مانع من أن تكفر الصغائر والكبائر، وأما بالنسبة لمن عمل بالقيود المذكور في الصلوات ورمضان إلى رمضان والجمعة إلى الجمعة فله وجهه، وحمل المطلق على المقيد أمر معروف عند أهل العلم لكنه في جانب فضل الله -جل وعلا- قد يتضائل، والسلف أحيانًا تجدهم في باب الخوف والرجاء ينظرون إلى النص بمفرده فإذا جاء حديث فيه تخويف نظروا إليه بمفرده **"وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها"** والعكس **"وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها"** السلف لا ينظرون إلى الرواية الأخرى التي تقول: **وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة ويعمل أهل النار فيما يبدو للناس هذا قيد لكن لا يلتفتون إلى مثل هذا القيد لأن الحديث المطلق أوقع في النفوس من الحديث المقيد وفضل الله -جل وعلا- وسعة رحمته بالنسبة لما بين يدينا من النصوص لا شك أنه أمر ملاحظ والله أعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.**

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

# شرح مختصر البخاري (كتاب الطب والمرضى)

معالي الشيخ الدكتور

عبد الكريم بن عبد الله الخضير

عضو هيئة كبار العلماء

وعضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

	المكان:		تاريخ المحاضرة:
--	---------	--	-----------------

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين بعد أن انتهى الكلام على الترجمة الأولى والثانية تجدون في المختصر بعدها الترجمة السادسة فماذا عن الثالثة والرابعة والخامسة؟ هذه مما حذفه المختصر حذف هذه التراجم بأحاديثها لأن أحاديثها مكررة، ولا مانع من أن نشير إشارة مختصرة إلى هذه التراجم والعناوين المحذوفة فالترجمة الثالثة: يقول الإمام البخاري - رحمه الله تعالى - باب أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل وذكر فيه حديث ابن مسعود أن النبي عليه الصلاة والسلام يوعك كما يوعك الرجلان منكم، هذا الحديث مكرر، والمختصر غرضه التيسير على طلاب العلم وتقليل الحجم بقدر الإمكان، فحذف هذا لأنه مكرر، لكن البخاري ذكره بترجمة مستقلة بعد أن ذكره في الترجمة السابقة، حديث ابن مسعود يدل على أن النبي عليه الصلاة والسلام أشد الناس بلاءً لأنه يوعك كما يوعك الرجلان وذلك لأن له أجريين على ما تقدم. الترجمة الرابعة: قال - رحمه الله - باب وجوب عيادة المريض يعني عيادة المريض هل يمكن أن يستغنى عنها في مثل هذا الكتاب وما جاء فيه؟ لا يمكن، فدل على أن طالب العلم لا يمكن أن يستغنى عن الأصول بالمختصرات باب وجوب عيادة المريض وفيه حديث أبي موسى: **"أطعموا الجائع وعودوا المريض وفكوا العاني"** عودوا المريض أمر والأصل في الأمر الوجوب، وذكر فيه **حديث البراء بن عازب قال: أمرنا بسبع أو أمرنا صلى الله عليه وسلم ونهانا عن سبع وفيه: أمرنا أن نتبع الجنائز ونعود المريض ونفسي السلام**، أمرنا والأصل فيه الوجوب، والبخاري - رحمه الله تعالى - صرح بوجوب عيادة المريض مع أن عامة أهل العلم على أن عيادة المريض سنة وليست بواجبة بمعنى أنه لو لم يزر أو يعد المريض فإنه لا يأثم، بل نقل النووي - رحمه الله تعالى - الإجماع على أن عيادة المريض سنة، كيف يتم نقل الإجماع من قبل النووي والإمام البخاري من كبار الفقهاء المحدثين يقول باب وجوب عيادة المريض لا شك أن نقل الإجماع فيه شيء من التساهل، هذه الترجمة الرابعة، وأما الخامسة فقال: باب عيادة المغمى عليه وهذه الترجمة في غاية الأهمية باب عيادة المغمى عليه، النبي عليه الصلاة والسلام عليه زار جابر بن عبد الله وهو مغمى عليه، والحديث الذي في الترجمة مكرر وسوف يأتي لكن هل يستغنى عن هذه الترجمة؟ باب عيادة المغمى عليه؛ لأن كثيراً من الناس يقول مادام فلان في العناية المركزة فلا يشعر بي سواء أتيت أولاً ما جيت فلماذا أزوره؟ لأن القصد من زيارة المريض تخفيف المصاب عليه فهو لا يستفيد من هذه الزيارة، نقول لا، فهناك فوائد عظيمة من الزيارة تعود إلى الزائر وفوائد تعود إلى المزمور ولو كان مغمى عليه، وذكر في ذلك حديث جابر: **"مرضت مرضاً فأتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني وأبو بكر وهما ما شيان فوجداني أغمي عليه فتوضأ النبي صلى الله عليه**

**وسلم ثم صب علي وضوءه فأفقت**، الحديث سيأتي في الترجمة الخامسة عشرة، هنا الترجمة باب عيادة المريض راكبًا وماشياً وردفًا على الحمار هل هذه الترجمة أهم أو عيادة المغمى عليه أهم؟ يعني كون زائر المريض يأتي راكبًا أو ماشيًا أو بمفرده أو معه جماعة هل هذا يؤثر أو لا يؤثر؟ مثل تأثير الترجمة الأولى باب عيادة المغمى عليه، هذه في غاية الأهمية لماذا؟ لأنها تكشف لبسا عند الناس، فبعض الناس يقول: يا أخي المريض بالعناية المركزة لماذا أزوره؟ نقول نعم تزوره فالنبي عليه الصلاة والسلام زار جابرا وهو مغمى عليه فمثل هذه التراجم على طالب العلم أن يعنى بها وهي من أدق ما يسطر في الفقه الإسلامي المبني على الأصل الصحيح وهو السنة بل أصح ما جاء في السنة وهو صحيح البخاري، ويطلق أهل العلم أن فقه الإمام البخاري في تراجمه فالعناية بهذه التراجم أمر لا يستغني عنه طالب علم نعم الترجمة السادسة .

#### باب فضل من يصرع من الريح

**عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال لبعض أصحابه ألا أريك امرأة من أهل الجنة قال بلى قال هذه المرأة السوداء أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت إني أصرع وإني أتكشف فادع الله لي قال إن شئت صبرت ولك الجنة وإن شئت دعوت الله أن يعافيك فقالت إني أصبر فقالت إني أتكشف فادع الله ألا أتكشف فدعا لها.**

يقول المؤلف - رحمه الله تعالى - يعني في أصل الترجمة باب فضل من يصرع من الريح، وهذه كما كررنا مرارًا أنها لا توجد في المختصر لكن المحققون أدرجوها في المختصر وزادوها وليتهم إذ زادوها جعلوها في الحاشية يعني على جنب ولم يدخلوها في صلب الكتاب، باب فضل من يصرع من الريح، يقول الحافظ ابن حجر: انحباس الريح قد يكون سببًا للصرع وهو علة يعني الصرع تمنع الأعضاء الرئيسية عن انفعالها منعًا غير تام؛ لأن المصروع قد يحس بمن حوله وقد يفهم ما يقال له، يقول: وهو علة يعني الصرع تمنع الأعضاء الرئيسية عن انفعالها منعًا غير تام وسببه ريح غليظة تتحبس في منافذ الدماغ أو بخار رديء يرتفع إليه يعني يرتفع إلى الدماغ من بعض الأعضاء وقد يتبعه تشنج في الأعضاء، وقد يكون الصرع من الجن والأول هو الذي يثبتته الأطباء يذكرون علاجه والثاني يجده كثير منهم يعني تأثير الجن على بني آدم أو تلبس الجن بالإنسي والثاني الذي هو بسبب الجن يجده كثير منهم وبعضهم يثبتته ولا يعرف له علاجًا، وممن نص على ذلك منهم أبقراط، المقصود بالأطباء القدامى، وقد يوجد من الأطباء على مر العصور - وقد تأثروا بكتب الطب القديم - من ينكر تلبس الجن بالإنسي ولا شك أن الواقع يثبتته وكم من جن يلبس بإنسي أو إنسية ثم بعد ذلك بالرقية الشرعية يخاطب الراقي ويعاهده ويخرج ويتخلص منه هذا الإنسي كأن لم يكن به شيء، يقول باب فضل من يصرع من الريح **"عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال لبعض أصحابه ألا أريك امرأة من أهل الجنة"** أهل السنة والجماعة لا يشهدون لأحد بجنة ولا نار إلا من شهد له النبي عليه الصلاة والسلام كالعشرة

والحسن والحسين وثابت بن قيس بن شماس وعبدالله بن سلام وعُكَّاشة وغيرهم، ومنهم هذه المرأة التي تصرع "ألا أريك امرأة من أهل الجنة قال بلى قال هذه المرأة السوداء أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت إني أصرع وإني أتكشف فادع الله لي" من أجل أن يشفيني "قال إن شئت صبرت" يعني على ذلك الصرع ولك الجنة "وإن شئت دعوت الله أن يعافيك" وأن يخلصك من هذا الصرع "فقالت إني أصبر" لماذا؟ لأن الجزاء عظيم وأثره دائم بخلاف هذا الصرع وما يتبعه ثم بعد ذلك "قالت إني أتكشف" إذا فقد الإنسان وعيه لا شك أنه يصدر أمور لا تليق به في حالة ما لو كان عقله موجودًا تتكشف ينكشف بعض بدنها ولا يتصور أن مثل هذه تتكشف عورتها أو ما يقرب منها أبدًا لأنهم أهل ستر ولباس، المسلمين إلى وقت قريب لو سقطت من الدابة ما بان منها شيء والله المستعان، تتكشف يمكن يظهر منها يد أو رجل أو شيء أو الخمار يسقط عن وجهها ممكن "فادع الله ألا أتكشف" يعني ما طلبت إلا هذا الطلب أولاً هذا الطلب لا يؤثر بوعدها بالجنة الأمر الثاني أن هذا من أهم المهمات بالنسبة للمرأة المسلمة المحافظة على دينها وعفافها وإذا عرفنا أن أول مقصد وهدف من مقاصد الشيطان قبل نزول آدم من الجنة ليبيدي لهما ما ووري عنهم من سواتهما فالدعوة إلى السفور هي دعوة الشيطان الأولى يعني بعد التسويل لهما من الأكل من الشجرة فادع الله ألا أتكشف لئلا يظهر من من جسدها شيء "فدعا لها" عليه الصلاة والسلام، ابن القيم في زاد المعاد يقول: من حدث له الصرع وله خمس وعشرون سنة بسبب دماغي أيس من برئه، وكذلك إذا استمر به إلى هذا السن يعني أصيب بالصرع ثم استمر معه إلى أن بلغ الخامسة والعشرين لكن ما حجة ابن القيم على هذا ولا شك أن مثل هذا داء وما أنزل الله من داء إلا وأنزل له دواء، إن كانت العادة جرت بذلك فليست بحجة قد تتخرم هذه العادة وقد وجد وإن كان هذا لا يصدقه بعض الإخوان، وجد ممن أثبت الأطباء أنه مات دماغياً وكتبت له الحياة فكيف بالصرع الذي يتحرك ويروح ويجي يعني مرض يطروء ويزول كيف يقال أنه ميؤوس منه؟ وسيأتي في كتاب الطب- إن شاء الله تعالى- شيء مما تقرر به هذه المسألة- إن شاء الله تعالى- في الحديث ما يدل على أن الأخذ بالشدّة أفضل من الأخذ بالرخصة من أين؟ الرخصة أن يدعوا لها وتعافى من هذا البلاء والشدّة قال اصبري واحتسبي ولو لازمك الصرع إلى آخر يوم من أيامك ولك الجنة فالصبر على مثل هذه الشدة أفضل من الأخذ بالرخصة لكن هل هذا أمر مطرد في الشرع أو غير مطرد؟

طالب: .....

غير مطرد بدليل أن الصيام مثلاً في السفر رخصة إذا كان لا يشق على المسافر فالصوم أفضل؛ لأن النبي عليه الصلاة والسلام صام في السفر، إذا كان يشق عليه مشقة محتمة يعني يسيرة فالفطر أفضل، إذا زادت المشقة جاء (ليس من البر الصيام في السفر) فإن زادت: (أولئك العصاة أولئك العصاة) كما قال النبي عليه الصلاة والسلام، فالمشقة ليست مطردة والمشقة لذاتها

ليست من مقاصد الشرع، نعم قد تحصل المشقة مصاحبة لعبادة فتكون مطلوبة تبعاً لعبادة كالمشقة في الحج مثلاً أو في الصيام في أيام الصيف وطول النهار هذه مشقة شديدة لكنها تابعة للعبادة وليست مقصودة لذاتها، وفي الحديث أن الأخذ بالشدة أفضل من الأخذ بالرخصة لمن قوي على ذلك، وفيه دليل على ترك التداوي كيف؟

طالب: .....

نعم قال "إن شئت صبرت ولك الجنة" صبرت على هذا الأمر وعلى هذا المرض ولم تطلبي كشفه لا بأسباب مادية ولا معنوية تصبرين عليه ولك الجنة، وشيخ الإسلام - رحمه الله تعالى - يقول: ولا أعلم سألماً أوجب العلاج فالأمر متروك للمكلف إن شاء أن يعالج وإن شاء ما يعالج ولذا بعض الناس يحرص المريض لماذا لا تذهب تعالج وإذا غلب على الظن هلاك هذا المريض الجؤوه وأخرجوه إخراج يقرب من الإكراه يعني تجد رجلاً له أولاد يقرر الأطباء أن فيه سرطان لا بد من استئصاله يقول أنا أصبر واحتسب لو مت يقول لا ما يمكن بل بعضهم قد يقول تأثم إذا مت وأنت تستطيع العلاج، شيخ الإسلام يقول لا أعلم سألماً أوجب العلاج، نعم من كان عقله ثابت ويتصرف تصرف العقلاء يؤخذ رأيه ويمكن أن يحسن له الأمر ويزين له وتذكر له العواقب سواء كانت في العلاج أو في تركه وأنه قد يكون سبباً لإطالة بقائه في هذه الدنيا مما يكتسب به الحسنات ولعله أن يستعيب إن كان عنده شيء من المحظورات أو المخالفات، لكن إجماع وإكراه وإجبار لا، مادام عقله ثابتاً في جسده، لا يمكن إكراهه، وفي الحديث أيضاً أن علاج الأمراض كلها بالدعاء والالتجاء إلى الله تعالى أنجع وأنفع من العلاج بالعقاقير، وعموم الناس اليوم إذا أصيب بأي مرض فزع إلى الأطباء فإذا أيس من علاج الأطباء جاء إلى الرقاة، ما هو هذا الواقع يا إخوان هذا الواقع، مع أن العلاج بالرقية أنفع وأنجع لكن بشروط الرقية المعروفة عند أهل العلم أن تكون بالقرآن بالآيات القرآنية والأحاديث والأدعية النبوية وأن تكون أيضاً بالكلام العربي وما يفهم معناه وأن يعتقد الراقي والمرقي أن الرقية سبب وأن الشفاء بيد الله جل وعلا وجاء ما يدل على أن طلب الرقية مفضول في حديث السبعين الألف: ولا يسترقون فدل على أن التوكل وتقويض الأمر إلى الله جل وعلا أفضل لمن قدر على ذلك وقوي عليه، لكن بعض الناس يقول لا والله لا أسترقى لكنه في كل مجلس وفي كل محفل يقول: أنا لا أسترقى أنا لا أفعل أنا ما أدري إيش أنا أتوكل ويتشكى لا، نقول له استرقى وعالج والأمر أيسر لك هذا والله المستعان. طلب الرقية هو الاسترقاء لأن السنين والتاء للطلب، وبعض الناس وهذا وجد من كبار يعني ما هو من طلاب علم ومن عوام لا، من كبار، من علماء كبار وأهل علم وعمل والمظنون بهم أنهم يدخلون في الحديث لكن إذا أقبل من يتوسمون فيه الخير فتحوا الأزرار من أجل إيش؟ يقولون ما نطلب الرقية هل يدخل هذا في الطلب أو لا يدخل؟

طالب: .....



داخل؟ هو ما قال ارقني ولا شيء هو فتح الأزرار.

**طالب:** .....

لكن ما الذي جعله يعدل من قوله ارقني إلى مجرد فتح الأزرار المحتمل وإن كان الغالب على الظن أنه يحتاج إلى رقية هو ما طلب وهو يقرب من الطلب بلا شك وقد يقوى إلى أن يصل إلى حد الطلب إذا احتقت به القرائن وفي الأصل أنه ليس بطلب هذا الأصل.

**طالب:** .....

لا شك أن النية موجودة لكن ما الذي جعله يعدل من الطلب الصريح إلى مجرد الفعل؟ هو رجاء الدخول في حديث السبعين الألف وسيأتي الكلام فيه إن شاء الله تعالى.

**باب فضل من ذهب بصره**

**عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول إن الله تعالى قال إذا ابتليت عبي بحبيبه فصبر عوضته منهما الجنة يريد عينيه.**

ترجم الإمام البخاري رحمه الله تعالى على هذا الحديث بقوله "باب فضل من ذهب بصره" من ذهب بصره يعني فعمي مع أن الحديث أعم من العمى إذا ابتليت عبي بحبيبه فصبر واحتسب عوضته عنهما الجنة ابتليته بحبيبه ويقصد بذلك العينين بالثنائية لأنهما أحب الأعضاء إلى الإنسان لما يحصل بسببهما من رؤية ما ينفع فيطلب ومن رؤية ما يضر فيجتنب، ولا شك أن الاستمتاع بمتع الدنيا إنما يكمل بالعينين من ابتليته هل يلزم منه العمى؟ لو ضعف النظر هذا ابتلاء لو ابتلي بوجع في العينين مع بقاء البصر هذه بلوى لكن الروايات بمجموعها مع قوله عوضته عنهما الجنة دليل على أنه يذهبهما فيعوض عنهما، والمعوضة لا تبقى من العوض شيء في الأصل كما هو معلوم "إذا ابتليت عبي بحبيبه" يعني "فصبر" واحتسب "عوضته عنهما الجنة" وهذا أعظم العوض لماذا؟ لأن الدنيا فانية مؤقتة مدة يسيرة والآخرة باقية ولا نسبة لبقاء الإنسان في الدنيا بالنسبة لبقائه في الآخرة، فالدنيا كلها كلا شيء بالنسبة للآخرة، وكما انتفع الإنسان مع فقد عينيه وكما نفع الله بمن فقد عينيه وإذا استعرضت كتب التراجم التي تحفل بالعلماء من الصدر الأول إلى يومنا هذا تجد من الجلة من الكبار من الأئمة من هو أعمى بل ذكروا من الأنبياء من هو أعمى كشعيب والله أعلم بصحة ذلك لكن ذكروا ذلك، لكن لم يذكروا من هو أصم لا في الأنبياء ولا في العلماء الكبار والنصوص كلها تقدم السمع على البصر لماذا؟ لأن أثر البصر على الدنيا وأثر السمع على الآخرة، وهذا قبل وجود الوسائل التي تم بها تحصيل الصم من العلم ما حصلوا الآن، الأصم يستفيد لوجود الوسائل والطرق والإشارات التي تقيده وكما من أصم الآن يحسن كثيرا من الأمور التي لا يحسنها بعض المبصرين، بل وجد ممن هو أصم وأعمى من يستفيد ويفيد والله المستعان، فإذا أصيب الإنسان بحبيبه فصبر له الجنة فماذا عمن أصيب بسمعه؟ هل نقول أن هذا من باب قياس الأولى والضرر اللاحق بسبب السمع

أعظم من الضرر اللاحق بسبب البصر فيكون أجره أعظم أو نقول النص ورد في البصر والإنسان يفقد بفقد بصره ما كان يستمتع به بخلاف الأعمى فإنه لا يفقد إلا الكلام وتقوم الإشارة مقامه مع أن أهل العلم يقررون أن أثر السمع أعظم من أثر البصر، فأما أن يقال: إن هذا الذي فقد السمع الضرر عليه أبلغ فيكون أجره أعظم ويكون من باب قياس الأولى، أو نقول أن النص ورد في البصر وفقد السمع مصيبة من المصائب التي يؤجر عليها أجرًا الله جل وعلا يقدره بقدره وبقدر ما يحتف به من صبر واحتساب إذا ابتليت عبدي بحبيبتيه الواضح من الحديث أنه كان مبصرًا ثم فقد البصر فماذا عمن ولد أكمه؟ هل يعوض الجنة أو لا يعوّض؟ وهل الضرر اللاحق لهذا الذي ولد أكمه مثل الضرر اللاحق لشخص كان مبصرًا ثم عمي أيهما أشد ضررًا؟ من فقد بصره لا شك أنه أعظم ضررًا باعتبار أنه ذاق لذة البصر ثم فقدتها بخلاف من ولد أكمه يعني من عاش في نعيم ثم فقدته أعظم ممن ولد فقيرًا وعاش فقيرًا ومات فقيرًا، من ابتلي بفقد الحبيبيتين فتسنى له العلاج، ثم قال الأطباء عندنا لك علاج هل الأفضل أن يعالج ليبصر أو يصبر ويحتسب ويعوض الجنة؟ هل نقول في مثل هذا مثل ما قلنا في المرأة التي تصرع هل الأفضل لهذا أن يعالج أو يترك؟ الشيخ ابن باز رحمة الله عليه عرض عليه العلاج فرفض العلاج قال إنه صابر ومحتسب ويرجو الجزاء المذكور في مثل هذا الحديث، هل نقول لكل أعمى اصبر واحتسب ولك الجنة؟ أو نقول عالج وتستفيد من بصرك؟ كل هذا يترتب على الأثر من العلاج وتركه، إذا كان شخص لا يحفظ القرآن ويقرأ القرآن من المصحف وعمي فخرس القرآن فإذا قيل له عالج قال نعم أعالج لأقرأ القرآن وأكسب في كل ختمة ثلاثة ملايين حسنة، وإذا استمر العمى معي ما استفدت نقول الأثر المترتب على العلاج إن كان بالغًا بمثل هذه الصورة فنقول عالج ولا يمنعه أحد من العلاج، لكن المسألة مسألة مفاضلة هل نقول احتسب كما قال النبي عليه الصلاة والسلام للمرأة التي تصرع أو نقول للأثر المترتبة على ذلك؟ وهي أعظم من كونك أعمى وإن كان العمى أحيانًا فيه فائدة وفيه منفعة ولا شك أن الله - جل وعلا - إذا سلب شيئًا عوض عنه، وقال شخص لأعمى هل استفدت من العمى كأنه مستخف به قال نعم استفدت فائدة عظيمة ألا أراك ولا أرى أمثالك، فلا شك أن العمى أحيانًا فيه فائدة لكنه مصيبة وبلوى، على كل حال كما جاء في الحديث وأحيانًا يبئلى الإنسان فيصبر ويحتسب ويكون له الجزاء، وأحيانًا يمن عليه بهذه النعمة نعمة البصر ثم لا يستعملها فيما يرضي الله جل وعلا إما يهدرها فلا يستفيد منها أو يستعملها فيما يحرم عليه من النظر إلى المحرمات، وقد تيسر ذلك اليوم والإنسان في قعر بيته ينظر إلى المحرمات فيكون بصره وبالاً عليه وعاش الناس مدة ومع الأسف أن بيوت المسلمين غزيت، عوام المسلمين غزيت بيوتهم برؤية المحرمات برؤية السفور بل الفجور، غزيت بالشهوات، غزيت بالشبهات، ثم بعد ذلك جاءت الطامة الكبرى غزيت بالشرك الأكبر قنوات السحر في بيوت المسلمين نسأل الله السلامة والعافية فنقول من يستعمل بصره

لمشاهدة هذه الأمور نقول العمى خير له بكثير من هذا البصر، وقل مثل هذا في السمع إذا كان يسمع كلام الله جل وعلا ويسمع الذكر ويسمع المواعظ السمع ينفعه لكن إذا كان يسمع به ما حرم الله جل وعلا صار السمع وبالاً عليه .

### باب عيادة المريض

**عن جابر رضي الله عنه قال جاءني النبي صلى الله عليه وسلم يعودني ليس براكب بغلٍ ولا برذون.**

هذه الترجمة في الصحيح هي الخامسة عشرة والتي قبلها هي السادسة وبينهما تراجم ونشير إليها بسرعة لأن الوقت قد لا يستوعب الترجمة الثامنة بعد السابعة، يعني باب فضل من ذهب بصره هي السابعة والثامنة باب عيادة النساء الرجال، يقول ابن حجر بالشرط المعتبر لا تعود الرجال لتحصل سنة وترتكب محرماً، يعني بالشرط المعتبر، يقول: وعادة أم الدرداء رجلاً من أهل المسجد من الأنصار وذكر فيه حديث عائشة حينما عادت أباهما وبلالاً فدخلت عليهما وقالت يا أبت كيف تجدك ويا بلال كيف تجدك؟ يعني تسألها عن حالها وسيأتي في ترجمة في آخر الباب ذكر هذا الحديث بتمامه- إن شاء الله تعالى- الترجمة التاسعة باب عيادة الصبيان النبي عليه الصلاة والسلام لما دعت بنته وولدها في السياق جاء عائداً لهذا الصبي فدل على أن الصبيان يعادون وعيادتهم سنة مشروعة، وبعض الناس لما يقال له ولد فلان مريض قال هذا رضيع ما يستحق الذهاب إلى المستشفى، الإشكال أن أمور المسلمين في الغالب صارت معاوضة، هذا الصبي لو مرضت ما زرني إذن لست بزيره، صارت معاوضة، فلان مات ولدي ما صلى عليه لماذا أصلي على ولده، صارت أمورنا كثير منها بهذه الطريقة، وكثير من الناس يصرح بمثل هذا ولا يربو ثواب الله جل وعلا المرتب على هذه الأمور .

العاشرة باب عيادة الأعراب، مرض أعرابي بالحمى فزاره النبي عليه الصلاة والسلام وقال لا بأس ظهور فقال الأعرابي حمى تفور تزيّر القبور قال له ذلك، فالنبي عليه الصلاة والسلام زار الأعرابي وبعض الناس لما يقال له فلان قال هذا أعرابي ما يسأل عنه، مثل ما يقول في الصبي، الأجر المرتب على الزيارة ثابت لكل أحد وإذا عرفنا أن الأمر في أكثر من نص عودوا المريض، أمرنا بعيادة المريض، ونفرت في مثل هذه الأمور ويوجد من الموقفين من الكبار والشباب من يوفّق في يومه وليته بفضائل كثيرة جداً، فتجده يحضر الدروس، تجده يصوم النوافل، ويكثر من الصلاة، ويتتبع المساجد التي يصلى فيها على الجنائز، ويتبع الجنائز، ويزور المرضى، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، ولا يعوقه ذلك عن أي مصلحة دينية أو دنيوية؛ لأن بعض الناس إذا قلت له اقرأ القرآن في سبع قال أين الوقت ما عندنا وقت، ما فيه وقت نقول عندك وقت اجلس بعد صلاة الصبح ساعة وتقرأ القرآن في سبع تحصل في كل أسبوع ثلاثة ملايين حسنة وتنصرف من المسجد قبل الدوام، بإمكانك أن تجلس مع أهلك وتقطر معهم وتروح

الدوام أو تروح لمدرستك إن كنت طالبًا ما يعوقك هذا عن شيء، لكن المسألة مسألة احتساب ومسألة عزيمة ونظر للآخرة لأن بعض الناس ما يلقي بالا للآخرة مع أنه إنما خلق من أجل تحقيق العبودية لله جل وعلا فعلى الإنسان أن يجعل مثل هذه الأمور نصب عينيه.

الحادية عشرة عيادة المشرك، ومعلوم أن عيادة مثل هذا أشمل من ذلك وأعم، والصلة والهجر بالنسبة للمشرك وللمخالف هي علاج إن كانت الصلة أنفع له ولذويه وأقاربه بمعنى أننا بزيارته ندخل إلى قلبه فنستطيع دعوته، إذا كان بزيارتنا له يتشبث بشركه ويقول لولا أنني على حق ما زاروني ويصاب أهله بشيء من الغرور وبالاحتجاج على بعض الناس من المسلمين بزيارة فلان، لو عندنا مخالفة ما زارنا الشيخ فلان أو فلان أو إعلان فالمسألة مسألة علاج، النبي عليه الصلاة والسلام زار هذا المشرك فدعاه فأسلم وهذه مسألة كبرى يحتاج إليها من يتعامل معهم، يعني شخص عنده عمال مشركون أو شخص يتعامل مع طوائف مبتدعة كيف يتعامل معهم؟ نقول عندك باب الصلة وباب الهجر إن كانت الصلة أجدى وأنفع للدعوة فالصلة، إن كان الهجر أجدى وأنفع للدعوة فالهجر؛ لأن بعض الناس لئام فمثل هذا يهجر لئلا يتذرع هو أو غيره أو يحتج بمثل هذه الزيارة والله المستعان. الترجمة الثانية عشرة باب إذا عاد مريضًا فحضرت الصلاة فصلى بهم جماعة، يعني هل يلزم من هذا أن يترك الصلاة في المسجد؟ هذه الأمور تقدر بقدرها ولا تعارض بنصوص أخرى محكمة، يعني الأصل في الصلاة أنها في المسجد حيث ينادى بها لكن إذا عاد مريضًا وفي طريقه زحام مثلاً أو يوجد بعد في المسافة وغلب على ظنه أن الناس قد صلوا أو صلوا بالفعل يصلي وإذا أمكن أن يجمع بين الحسنات كلها فيصلى في المسجد جماعة ويعود المريض، يعني لو قيل مثلاً أن الزيارة تنتهي الساعة تسع وصلاة العشاء تقام تسعة إلا عشر الأصل أن تقدم الصلاة لكن إذا رجي وجود جماعة يصلي معهم ويسقط الواجب بهذه الجماعة يصلون في مسجد يتأخر لا شك أن تقديم ما يفوت من العبادات لا سيما وأن السنة في صلاة العشاء التأخير إذا اجتمعت هذه الأمور نقول آخر لا سيما إذا ارتفعت منزلتك عن الظنة، لو قيل مثلاً أن الشيخ فلان يزور المرضى وترك الصلاة ويتذرع به آحاد الناس ويتخذونها طريقة ودين وعادة نقول لا والله هذه أمور تدرس بعناية والنصوص الشرعية لا يضرب بعضها ببعض، النبي عليه الصلاة والسلام لما دعاه عتبان بن مالك ليتخذ مسجدًا في داره صلى به، وعتبان بن مالك يستدل بحديثه من يرى أن صلاة الجماعة سنة ويغفل عن حديث ابن أم مكتوم الذي قال له النبي عليه الصلاة والسلام بعد أن أبدى ما أبدى من الأعذار أسمع النداء قال نعم قال أجب لا أجد لك رخصة، عتبان من خلال حديثه لا يسمع النداء بعيد، يعني هو إلى قباء أقرب منه إلى المسجد النبوي ومع ذلك لا يسمع هذا ولا هذا فيصلى الذي لا يسمع النداء لأن الوجوب عُلق بسماع النداء، لما أبدى الأعذار وقال أنه شاسع الدار وفي طريقه هوام وليس له قائد يلائمه أتجد لي رخصة أن أصلي في البيت قال نعم فلما ولى دعاه قال له أسمع

النداء قال نعم قال أجب لا أجد لك رخصة. الترجمة الثالثة عشرة باب وضع اليد على المريض ابن مسعود وضع يده على النبي عليه الصلاة والسلام وقال إنك توعك كما يوعك الرجلان منكم فهذه سنة لكن ما يتذرع بهذا أن يقال وضع اليد على المريض سنة فيضعه على امرأة تحرم عليه، أو على صبي يفتته لا؛ لأن درأ المفاسد مقدم على جلب المصالح، ومع الأسف يذكر عن بعض الرقاة أنهم يتصرفون تصرفات محرمة يضع يده على المريضة ويقول نطبق السنة، وقد يضعه عليها بدون حائل وهذه خطوات الشيطان شيئاً فشيئاً إلى أن وجد من زاول الفاحشة مع من يرقبها نسأل الله السلامة والعافية فخطوات الشيطان لا شك أن الشيطان يستدرج فيلبس على الناس بمثل هذه الترجمة، نعم وضع رجل على رجل يضع يده عليه ما المانع؟ امرأة على امرأة تضع، لكن رجل يده على امرأة أو العكس لا. الترجمة الرابعة عشرة يقول: باب ما يقال للمريض وما يجيب المريض، يعني المريض يقال له كذا إنك توعك كما يوعك الرجلان منكم، إنك توعك وعكاً شديداً، يقال للمريض كذا ويجيب أجل إني أوعك كما يوعك الرجلان منكم، على كل حال يقال له أنت والله الحرارة مرتفعة اليوم يقول نعم مرتفعة ما المانع؟ وينظر في التقرير ويقول والله اليوم الضغط مناسب أو السكر مناسب يجيب المريض والحمد لله، والتسلية للمريض مطلوبة وإدخال ما يسره مطلوب لكن ما كل شيء يقال للمريض بحيث يزيد مرضه إنما يقال له ما يدخل السرور عليه، وأما قول ابن مسعود إنك توعك وعكاً شديداً فهل يؤثر هذا في قلب النبي عليه الصلاة والسلام لا يمكن. الترجمة الخامسة عشرة بعد أن انتهينا من الرابعة عشرة "باب عيادة المريض راکباً وماشياً وردفًا على الحمار" وردفًا على الحمار إذا كان المكان بعيداً ويشق المشي فالركوب لأنه أرفق وإذا كان قريباً ولا يشق المشي فيأتي ماشياً والخيار إليه، نعم المشي إلى الصلاة أفضل من الركوب؛ لأن الخطي تكتب، والنبي عليه الصلاة والسلام كما في حديث **"جابر يقول جاءني النبي عليه الصلاة والسلام يعودني ليس براكب بغل ولا برذون"** يعني هل المفهوم من هذا أنه كان راكب حماراً أو أنه كان ماشياً؟ ليس براكب بغل ولا برذون يعني إذا نفي البغل والبرذون، والبغل معروف أنه متولد بين الفرس والحمار.

طالب: .....

نعم الفرس والحمار على ما قالوا والبرذون نوع من الخيل جافي الخلقة كبير الحجم يستعمل في حمل الأمتعة الثقيلة مع الصعود بها إلى الجبال ومُرّن على هذا، مفهوم قوله يعني جابراً **"جاءني النبي عليه الصلاة والسلام يعودني ليس براكب بغل ولا برذون"** أنه جاء ماشياً ولا يقال احتمال أنه جاء على راحلة، على ناقة، أو على جمل، أو على حمار، يعني كما جاء في حديث صلى النبي صلى الله عليه وسلم إلى غير جدار هل مفهومه أنه صلى إلى سهم أو إلى سترة غير جدار؟ ابن عباس يقول يعني إلى غير سترة، وهنا نقول إنه - عليه الصلاة والسلام - جاء ماشياً ولا شك أن الخطي تحسب بحيث لا يشق على نفسه فالمشقة ليست مقصودة في الشرع.

باب ما رخص للمريض أن يقول إني وجع أو وأرأساه أو اشتد بي الوجع وقول أيوب عليه السلام إني مسني الضر وأنت أرحم الراحمين

عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت وأرأساه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذاك لو كان وأنا حي فأستغفر لك وأدعو لك فقالت عائشة واثكليه والله إني لأظنك تحب موتي ولو كان ذلك لظلت آخر يومك معرسًا ببعض أزواجك فقال النبي صلى الله عليه وسلم بل أنا وأرأساه لقد هممت أو أردت أن أرسل إلى أبي بكر وابنه وأعهد أن يقول القائلون أو يتمنى المتمنون ثم قلت ياأبي الله ويدفع المؤمنون أو يدفع الله ويأبى المؤمنون.

يقول المؤلف رحمه الله تعالى في الأصل في ترجمة البخاري "باب ما رخص للمريض أن يقول إني وجع" إني وجع ، يعني على سبيل الإخبار لا على سبيل الشكوى، وإخبار الطبيب بالعلة محل اتفاق يعني لو ذهب للمستشفى للعلاج سأله الطبيب فقال إنه يشكو رأسه مثلاً أو يده أو رجله أو ظهره هذا لا شك أنه إخبار غير مقترن بالتشكي، القرائن تدل على هذا لكن لو كان على فراشه في بيته ثم جاءه من يزوره فقال إني وجع، البارحة ما نمت ويتشكى، لكن لمجرد الإخبار من غير تشكي ومن غير تسخط ومن غير اعتراض هذا لا بأس به "ما رخص للمريض أن يقول إني وجع أو وأرأساه أو اشتد بي الوجع" وقول أيوب عليه السلام **(أني مسني الضر)** **(وأيوب إذ نادى ربه أني مسني الضر وأنت أرحم الراحمين)** قول أيوب أني مسني الضر وأنت أرحم الراحمين يدخل في الترجمة أو ما يدخل؟

طالب: .....

لماذا؟

طالب: .....

لأنه يدعو لكن لو كان على فراشه ودخل عليه شخص وقال أني مسني الضر دخل؛ ولذا اعترض ابن التين على ذكره في هذه الترجمة وقال هذا لا يناسب التبويب لأن أيوب إنما قاله داعياً ولم يذكره للمخلوقين، ابن حجر قال لعل البخاري أشار إلى أن مطلق الشكوى لا يمنع ردًا على من زعم من الصوفية أن الدعاء بكشف البلاء يقدر في الرضا والتسليم، يعني بعض غلاة الصوفية يقولون لا تدعو الدعاء ما له قيمة لا يغير من القدر شيء وتوكل على ربك ولا تدعو، فجعلوا مثل قول أيوب **(أني مسني الضر)** تشكي لكن تشكي لمن؟ التشكي الذي يمنع هو التشكي إلى المخلوق أما التشكي إلى الخالق الذي بيده كشف الضر هذا مطلوب هذا دعاء والدعاء عبادة؛ ولذا يقول ردًا على من زعم من الصوفية أن الدعاء بكشف البلاء يقدر في الرضا والتسليم فنبه على أن الطلب من الله ليس ممنوعًا بل فيه زيادة عبادة لما ثبت مثله عن المعصوم وأنتي عليه وأثبت له معه اسم الصبر **(إنا وجدناه صابراً نعم العبد إنه أواب)** مع قوله **(أني مسني الضر)** فمثل هذا لا ينافي الصبر ثم قال "عن عائشة رضي الله عنه قالت وأرأساه"

ندبت نفسها وأشارت إلى الموت من شدة الألم في رأسها والأصل في هذه الكلمة وأرأساه أنه تقجع على الرأس من شدة الصداع، والنبى عليه الصلاة والسلام فهم من قوله أنها تقول أنها تعاني الموت **"فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذاك"** يخاطب أنثى فالكاف مكسورة **"ذاك لو كان"** يعني لو حصل الموت **"وأنا حي فأستغفر لك وأدعو لك"** لو أنا حي أدعو لك **"فقالت"** يعني الغيرة عندها برزت، يعني فهمت من كلامه أنه سواء ماتت أو حييت إن مات وهو حي دعا لها ما تريد هذا هي، ولذلك **"قالت عائشة واكلياها"** والتكل الموت والهلاك وقد الولد والوالد تكلتك أمك يعني فقدتك **"والله إني لأظنك تحب موتي"** شكت عليه الموت فقال إن متي اليوم دعوت لك كأنه ما أبدى تجاوبا مناسباً لهذا الظرف ففهمت هذا الفهم، فوالله إني لأظنك تحب موتي يعني أخذت ذلك من قوله لو مت وأنا حي **"ولو كان ذلك"** يعني **"لو مت لظلت آخر يومك"** من نفس يوم الموت يعني تدفني في النهار **"وتظل معرّساً ببعض نسائك"** يعني تنام مع بعض نسائك ما كان شيئاً حصل **"لظلت آخر يومك"** اليوم الذي ماتت فيه **"معرّساً"** يعني نائمًا مجامعًا لإحدى **"ببعض نسائك"** يعني ونسييتي ما كأنك فقدت شيئاً، وهذا يدل على عدم الاهتمام وعدم الاكتراث على حسب فهمها وعلى حسب ما تبادر إلى ذهنها **"فقال النبي صلى الله عليه وسلم بل أنا وأرأساه"** معنى ذلك أي دعي واتركي ما تجدينه من وجع رأسك واشتغلي بي فإنك لا تموتين بل تعيشين بعدي، وقد علم ذلك عليه الصلاة والسلام بالوحي، لقد هممت اللام واقعة في جواب قسم مقدر والله لقد هممت والهم هو العزم أو دونه من مراتب القصد كما هو معروف.

مراتب القصد خمس هاجس ذكروا

فخاطر فحديث النفس فاستمعا

يليه هم فعزم كلها رفعت

إلا الأخير ففيه الإثم قد وقعا

لقد هممت وأردت والنبى عليه الصلاة والسلام لا يهم إلا بما يجوز له فعله **"لقد هممت أو أردت"** وهذا شك من الراوي هل قال النبي عليه الصلاة والسلام **"هممت أو أردت؟ أن أرسل إلى أبي بكر وابنه"** كأن النبي عليه الصلاة والسلام قال هذا في مرض موته **"هممت أن أرسل إلى أبي بكر وابنه وأعهد"** يعني أوصي بالخلافة لأبي بكر كراهة **"أن يقول القائلون"** الخلافة لفلان أو فلان أو يتمنى المتمنون الخلافة **"كراهة أن يقول القائلون"** الخلافة لفلان وفلان **"أو يتمنى المتمنون"** أن تكون الخلافة لأنفسهم **"ثم قلت ياأبي الله"** يعني الخلافة إلا لأبي بكر **"ويدفع المؤمنون"** خلافة غيره لاستخلافه له في الإمامة الصغرى، يعني النبي عليه الصلاة والسلام استخلفه في الصلاة، ولو وجد أفضل منه لما استخلفه؛ ولذا قال الصحابة في حال الاختيار قالوا رضيه الرسول - عليه الصلاة والسلام - لدينا أفلا نرضاه لدنيانا فهذا دليل على أنه مقدم على غيره في الخلافة **"أو يدفع الله ويأبى المؤمنون"** هذا شك من الراوي هل قال هذا أو هذا، قدم أو

قال أو قدم هذا قول لقد هممت أن أرسل إلى أبي بكر وابنه وأعهد، يعني أوصي إليه بالخلافة إرسال لأبي بكر وحضور أبي بكر ليكتب له الوصية بالخلافة ظاهر لكن ماذا عن حضور ابنه؟ كل هذا من باب استمالة قلب عائشة رضي الله عنها لأنها غارت وغضبت وحصل منها ما حصل، تحتاج إلى شيء يمتص ما عندها من أثر ما فهمته من كلام النبي عليه الصلاة والسلام، وهكذا ينبغي أن يكون التعامل مع الأزواج ومع الأولاد ومع الجيران ومع الزملاء ومع كل أحد إذا نطق إنسان بكلمة فهمت على غير قصده فالمطلوب أن يأتي بكلمة تمتص ما أثرت تلك الكلمة، ويكون التعامل بين الناس مثل تعامل معاوية- رضي الله عنه- مع رعيته أنه كان كأنه وضع بينه وبينهم شعرة يعني لو جذبها بقوة وجذبوها بقوة ما الذي يصير تنقطع، لكن إذا جذبوها أرخى قليلاً وإذا جذبها أرخوا قليلاً فيحصل بذلك الاستمرار في العشرة الطيبة، والمرأة لا شك أنها مجبولة على شيء من الغيرة لا سيما إذا وجد معها ضرات تكون حساسة حساسية شديدة تحسب لكل كلمة حساب، وحينئذٍ على الزوج أن يتعامل معها على قدر عقلها.

#### باب تمني المريض الموت

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم: "لا يتمنين أحدكم الموت لضر أصابه فإن كان لا بد فاعلاً فليقل اللهم أحييني ما كانت الحياة خيراً لي وتوفني ما كانت الوفاة خيراً لي". وعن خباب رضي الله عنه أنه اكتوى سبع كيات فقال إن أصحابنا الذين سلفوا مضوا ولم تنقصهم الدنيا وأنا أصبنا ما لا نجد له موضعاً إلا التراب ولولا أن النبي صلى الله عليه وسلم نهانا على أن ندعو بالموت لدعوت به". وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "لن يدخل أحدًا عمله الجنة قالوا ولا أنت يا رسول الله قال ولا أنا إلا أن يتغمدني الله بفضل ورحمة فسدوا وقاربوا ولا يتمنين أحدكم الموت إما محسناً فلعله أن يزداد خيراً وإما مسيئاً فلعله أن يستعقب".

هذه الترجمة هي التاسعة عشرة في الصحيح باب تمني المريض الموت وأما الترجمة السابعة عشرة كما في الصحيح: باب قول المريض قوموا عني. النبي عليه الصلاة والسلام في مرض موته أراد أن يوصي ويعهد ويكتب كتاباً لا يختلفون بعده فتلاحى فلان وفلان فقال عمر رضي الله عنه حسبنا كتاب الله، فقال النبي عليه الصلاة والسلام قوموا عني قوموا عني لا شك أنه إذا حصل شيء يضجر المريض، والمريض في حالة نفسية تجعله يضجر لأدنى شيء بخلاف السليم الصحيح فإنه يتحمل، والمريض لا يتحمل فمن حقه أن يقول قوموا عني وإذا احتاج إلى الراحة من حقه أن يقول قوموا عني ولا يلام مثل ما يلام السليم. والترجمة الثامنة عشرة باب من ذهب بالصبي المريض ليدعى له، إذا كان عندك ولد صبي أو بنت مريض أو مريضة تذهب به لمن يدعو له بأن يرفع عنه هذا المرض أو يرقيه هذا مشروع، وكان النبي عليه الصلاة والسلام يؤتى بالصبيان وكان خيار الأمة أيضاً كذلك، وليس هذا من خصائصه عليه الصلاة والسلام



كما يقال في التبريك والتحنك وما أشبه ذلك الذي لم يفعله خيار الأمة مع أبي بكر وعمر إنما الدعاء أمره واسع، والنبي - عليه الصلاة والسلام - قال لعمر إذا رأيت أويساً فقل له يستغفر لك فدعاء الأخيار لغيرهم سواء كانوا أختياراً أو دون ذلك سواء كانوا كباراً أو صغاراً أمر مشروع، وليس من باب المسألة المنهي عنها قيل وقال وكثرة السؤال هذا ليس من المسألة؛ لأن المقصود بالمسألة المنهي عنها ما يتعلق بأمور الدنيا، أما المسألة في مسائل العلم مثلاً أو مسائل الدعاء له بأن يوفق في دينه ودنياه هذا ما فيه إشكال، بعد هذا باب تمنى المريض الموت وتمني معروف مصدر مضاف إلى فاعله والمصدر يعمل عمل فعله ولذلك نصب به الموت باب تمنى المريض الموت، أي هل يمنع مطلقاً أو يجوز مطلقاً أو يمنع في حال دون حال ثم ساق الحديث "عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يتمنين" والخطاب في أحدكم للصحابة ومن بعدهم في حكمهم؛ لأن هذا خطاب شرعي تكليفي، نهي وليس خاصاً بالصحابة وإنما هو للأمة ممن يأتي بعدهم كهم "لا يتمنين أحدكم الموت لضرٍ أصابه" ويقيد هذا الضر بالضر الدنيوي بخلاف الضر الأخروي فإذا خشي على نفسه فتنة في دينه لا مانع أن يتمنى الموت لئلا يحصل له ما يفعله ويفتنه عن دينه، والدين رأس المال ولا خير في الحياة بدونه "فإن كان لا بد فاعلاً" يعني لهذا التمني "فليقل اللهم أحيني ما كانت الحياة خيراً لي وتوفني إذا كانت الوفاة خيراً لي" وبعض الروايات ما كانت كالأولى، قوله فليقل يدل على أن النهي عن التمني مقيد بما إذا لم يكن على هذه الصيغة، يعني هذه الصيغة جائزة فإن كان لا بد فاعلاً للتمني وهذا يدل على أن قوله اللهم أحيني تمنى لكنه تمنى مستثنى من النهي عن تمنى الموت، فليقل اللهم أحيني ما كانت الحياة خيراً لي فيرد الأمر إلى الله جل وعلا وهو أعلم بالعواقب فإذا كانت العاقبة خيراً فيطلب أو يدعو بالحياة وإذا كان الموت خيراً له ويخشى عليه في مستقبل عمره من زيغ أو ضلال أو ردة أو تغيير أو تحريف أو تبديل فالوفاة خيراً له ثم بعد هذا قال "عن خباب" وهو ابن الأرت رضي الله تعالى عنه "أنه اكتوى سبع كيات" يعني في بطنه اكتوى سبع كيات، في بعض الروايات فقال ما أعلم أحداً لقي من البلاء ما لقيت، اكتوى سبع كيات وقال إنه ما لقي أحد من البلاء ما لقيت، والسياق ظاهر في أنه لقي من البلاء في بدنه ويقول بعضهم أنه أراد بالبلاء ما فتح عليه من المال بعد أن كان لا يجد درهماً ولا شك أن انفتاح الدنيا بلاء وابتلاء من الله جل وعلا ويقل ويندر من يجتاز هذا البلاء بنجاح، اكتوى سبع كيات وجاء النهي عن الكي على ما سيأتي، وفي حديث السبعين الألف لا يكتون، وجاء أيضاً أن الشفاء في ثلاث، ومنها: الكي وسيأتي الحديث عن الكي - إن شاء الله تعالى - عمران بن حصين في مرضه كان يُسلم عليه، تسلم عليه الملائكة عياناً السلام عليك ثم اكتوى فانقطع التسليم، ثم ندم على ذلك فعاد التسليم، وعمران بن حصين من جلة الصحابة يسلم عليه في مرضه عياناً يعني تسلم عليه الملائكة بصوت يسمعه، فلما اكتوى دل على أن الكي مفضول

لكنه قد يضطر إليه الإنسان لكنه ليس بحرام على ما سيأتي في حكمه، انقطع التسليم فندم على ذلك فعاد التسليم وسيأتي الكلام على الكي بشيء من التفصيل - إن شاء الله تعالى - فقال **"إن أصحابنا الذين سلفوا"** يعني من الصحابة الذين مضوا قبله وماتوا قبله **"مضوا ولم تنقصهم الدنيا"** يعني ما فتحت عليهم الدنيا فإذا كان الإنسان يسأل عن النعيم ثم لتسألن يومئذ عن النعيم لا شك أن هذا على حساب ما اكتسبه من أجر، يعني المعاوضة في الدنيا لكن لو لم يفتح شيء من أمور الدنيا ولا تنعم بالدنيا كمن مضى من أصحابه فإن هذا لا شك أنه يوفر له الأجر يوم القيامة، لم تنقصهم الدنيا أي لم تنقص أجورهم بمعنى أنهم لم يتعجلوها في الدنيا، والدنيا لا شك أن من عجل له شيء منها صار على حساب ما يدخر له يوم القيامة **"وإننا أصبنا ما لا نجد له موضعاً إلا التراب"** ما لا نجد له موضعاً إلا التراب، منهم من يقول إن المراد به الإنفاق في البنين الإنفاق في البنين، ومنهم من يقول إنه لا يوجد له موضع إلا أن يكنزه تحت التراب من كثرتة **"ولولا أن النبي عليه الصلاة والسلام نهانا أن ندعو بالموت لدعوت به"** الدعاء بالموت أخص من تمنى الموت لأنه قد يتمنى ولا يدعو لكنه لا يدعو إلا إذا تمنى وكل دعاء تمنى، يعني مشتمل يكون بعد التمني دعاء من غير عكس، فلذلك أدخله في هذه الترجمة لا يقال أن الترجمة باب تمنى الموت وهذا أنا دعوت به، يقول الراوي ثم أتينا مرة أخرى خباب وهو يبني حائطاً له فقال إن المسلم ليؤجر في كل شيء ينفقه إلا في شيء يجعله في هذا التراب يعني تبني قصر أكثر من حاجتك ما تؤجر عليه بل يعد هذا إسرافاً، كل إنفاق تصحبه النية الصالحة يؤجر عليه إلا ما يجعل في التراب لكن لو اشترى أرضاً مساحتها عشرة آلاف متر ويكفيه مع أسرته خمسمائة متر وقال زيادة هذه المساحة أجعلها لضيوفنا وأبناء السبيل وطلاب العلم يعتبر نفسه مأوى للغرباء مثلاً ويبني بهذه النية لا شك أنه يؤجر عليها، لكن إن تظاهر للناس بهذا وفي قرارة نفسه العكس لا شك أنه يذم بهذا القصد كمن هاجر للدنيا والأصل في الهجرة من أجل الدنيا ما فيها إشكال وشخص ما وجد عمل في هذا البلد وانتقل إلى بلد آخر يوجد فيه عمل لا يلام، وجد شخص بحث عن زوجة في هذا البلد ما وجد، فسافر إلى بلد آخر ليتزوج ما يلام لكن يلام إن تظاهر بأنه إنما هاجر لله ورسوله وهو في حقيقة الأمر إنما هاجر من أجل المرأة أو الدنيا، وهكذا إذا وسع البيت وقال يريد مأوى لأبناء السبيل ثم بعد ذلك يغلق الأبواب ويجعله منتزهاً له ولأولاده يزاول فيه الرياضات ويزاول فيه المشي والجري هذا لا يؤجر عليه، ثم قال رحمه الله: **"عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لن يدخل أحدًا عمله الجنة"** لن يدخل أحدًا عمله الجنة، الله جل وعلا يقول: **(وتلك الجنة أورثتموها بما كنتم تعملون)** والرسول عليه الصلاة والسلام يقول **"لن يدخل أحدًا عمله الجنة"** فيه تعارض أو ما فيه تعارض؟ الظاهر فيه تعارض، **(أورثتموها بما كنتم تعملون)**، **(ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون)** هذا ظاهره التعارض لكن أهل العلم يقولون: إن دخول الجنة بفضل الله ورحمته والمنازل

منازل الجنة ودرجات الجنة تتال بالأعمال **"قالوا ولا أنت يا رسول"** لا ينجيك عملك مع عظم قدره عند الله- جل وعلا- **"قال لا ولا أنا إلا أن يتغمدي"** يعني يسترني الله جل وعلا **"بفضل ورحمة"** وفي رواية: إلا أن يتداركني الله برحمته **"فسددوا"** اقصدوا السداد أي الصواب **"وقاربوا"** يعني دون تفريط ولا إفراط فسددوا وقاربوا **"ولا يتمنين أحدكم الموت"** لماذا؟ لأنك لا تخلو من حالين **"إما محسنًا"** إما أن تكون محسنًا فلعلك أن تزداد خيرًا **"إما محسنًا فعله أن يزداد خيرًا وإما أن يكون مسيئًا فعله أن يستعجب"** فلعله أن يستعجب يعني يطلب العُتبي والإرضاء بالتوبة مما صدر منه وبدر من السيئات ورد المظالم إلى أهلها وتدارك ما فات من عمره؛ لأنه كان مسيئًا فمثل هذا زيادة العمر له بهذا القصد نافع، لكن زيادة العمر له مع استمراره في عصيانه خيركم من طال عمره وحسن عمله وشركم من طال عمره وساء عمله.

### باب دعاء العائد للمريض

**عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أتى مريضًا أو أتى به إليه قال أذهب البأس رب الناس اشف وأنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاءً لا يغادر سقمًا.**

نعم هذه الترجمة العشرون في الصحيح **"باب دعاء العائد للمريض"** يعني بالشفاء ونحوه وزيادة الأجر وقالت عائشة بنت سعد يعني ابن أبي وقاص وهذا في الصحيح عن أبيها أن النبي عليه الصلاة والسلام قال اللهم اشف سعدًا دعا لسعد اللهم اشف سعدًا **"عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أتى مريضًا أو أتى به إليه"** أو هذه شك من الراوي أو تقسيم؟ الشراح يقولون شك من الراوي والذي يظهر أنها تقسيم تنويع لأن من المرضى من يأتيه النبي عليه الصلاة والسلام يزوره، ومن المرضى من يؤتى به إليه فهي تقسيم وليست بشك **"قال أذهب البأس رب الناس"** دعاء يا رب الناس أذهب البأس وتقديم **"أذهب البأس رب الناس"** وجاء في بعض الروايات رب الناس أذهب البأس فيكون التقديم من باب الاهتمام بالذهاب، إذهاب البأس مع أن تصدير الكلام بالرب أولى لتكون **"أذهب رب الناس"** أذهب البأس **"اشف"** يعني ارفع المرض عن هذا المريض **"وأنت الشافي"** وأنت الشافي اشف، هذه همزة وصل، وإذا جعلت همزة قطع انقلب المعنى أشفي، بعض الأئمة يدعو فيقول: اللهم أشفي مرضانا هذا دعاء عليهم، اشف وأنت الشافي، وأنت الشافي مبتدأ وخبر، وتعريف الخبر باللام يدل ويفيد الحصر وأكد هذا الحصر بالجملة التي تليها لا شفاء إلا شفاؤك **"لا شفاء إلا شفاؤك شفاءً لا يغادر"** يعني لا يترك **"سقمًا"** بفتح السين والقاف سَقَمًا ويروى بضم السين وسكون القاف سَقَمًا وهو نكرة تقييد العموم، يعني سقمًا لا صغيرًا ولا كبيرًا لا يسيرًا ولا عظيمًا، لا يغادر سقمًا أي سقمًا لا يترك في البدن سقمًا، لأنه قد يدعى برفع مرض يأتي المريض ويقول ظهره يؤلمه، يؤلمه ظهره يشكو إلى الطبيب ويقول: إن ظهره يؤلمه، ويقول الطبيب الذي يحس به من مرض في ظهره ثم يعالجه أو يأتي للراقي فيقول أن ظهره يؤلمه فينفث على ظهره، وهناك أمراض أخرى يتناولها العموم

شفاء لا يغادر سقما، يعني هذا الذي ذكرت وغير من الأمراض يمكن هناك أمور وأمراض لا يدركها المريض فقد يحصل الشفاء من ذلك المرض فيخلفه مرض آخر، فالدعاء بهذا للمريض يكون بالشفاء المطلق لا مطلق الشفاء، يعني بالشفاء المطلق لجميع الأمراض لا مطلق الشفاء من هذا المرض بعينه، اشف أنت الشافي هذا يدل على أن تدبير الطبيب والدواء النافع المجرب لهذا المرض لا يفيد ولا ينجع في المريض إذا لم يقدر الله له الشفاء، يقول ابن حجر: استشكل الدعاء للمريض بالشفاء لماذا؟ لأن المرض كفارة للذنوب كيف يطلب رفع هذه الكفارة عنه؟ والجواب أن الدعاء عبادة ولا ينافي الثواب والكفارة لأنهما يحصلان بأول المرض والصبر عليه والاحتساب فيه والداعي يجمع بين حسنتين: إما أن يحصل له المقصود وهو الشفاء أو يعوّض عنه بجلب نفع أو دفع ضررٍ والكل بفضل الله تعالى؛ لأن الداعي إذا دعا بإخلاص لله جل وعلا لن يخيب، **(ادعوني أستجب لكم)** لن يخيب فإما أن يجاب فيحصل له ما طلب أو يرفع عنه من البلاء ما هو أعظم منه أو يدخر له في القيامة. الترجمة التي بعد هذه الترجمة الحادية والعشرون يقول رحمه الله: باب وضوء العائد للمريض، وذكر فيه حديث جابر الذي تقدم في الترجمة رقم خمسة وأن النبي عليه الصلاة والسلام زاره وهو مغمى عليه فتوضأ النبي عليه الصلاة والسلام فصب عليه من وضوئه فأفاق، لكن هل هذا يحسن من كل أحد، كل عائد يتوضأ ويصب على المريض؟ هذا خاص بمن جعل الله فيه البركة وهو النبي عليه الصلاة والسلام. الترجمة الثانية والعشرون: باب من دعى برفع الوباء والحمى، وذكر حديث عائشة رضي الله عنها قالت لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وعك أبو بكر وبلال قالت فدخلت عليهما فقلت يا أبت كيف تجدك ويا بلال كيف تجدك؟ وكان أبو بكر إذا أخذته الحمى يقول

كل امرئ مصبّح في أهله والموت أدنى من شراك نعله

كل امرئ مصبّح في أهله والموت أدنى من شراك نعله

الموت قريب وكان بلال إذا ألقع عنه يعني خفت عليه الحمى يرفع عقيرته يعني يرفع صوته فيقول:

ألا ليت شعري هل أبيتن ليلة

بواد وحولي إذخر وجليل

يعني بمكة لأن المدينة لما هاجروا إليها كانت محمّة يعني فيها حمى وفيها وباء لكن النبي عليه الصلاة والسلام دعا برفع هذا الوباء وهذه الحمى إلى الجحفة وانقل حماها إلى الجحفة، والجحفة كانت مأهولة بيهود تنقل هذه إلى الجحفة واشتهرت بالحمى بعد الدعوة النبوية.

ألا ليت شعري هل أبيتن ليلة بواد وحولي إذخر وجليل

يتغنى ببلده الذي هاجر منه والحنين إلى الأوطان معروف لكن هؤلاء الصحابة الأجلة تركوا هذا البلد الطيب الطاهر الذي هو أفضل البقاع على الإطلاق تركوه وهاجروا مع النبي عليه الصلاة والسلام نصرته لدينه ولنبيه عليه الصلاة والسلام، ثم قال وهل أرد يوماً مياه مجنة مجنة معروف سوق من أسواق العرب مثل ذي المجاز وعكاظ، وهل تبدون لي شامة وطفيل جبلان بمكة، والخطابي يقول إنهما ماءان على مقربة من مكة..

والله وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.  
فيه سؤال ملح يا شيخ بارك الله فيك ذكرتم أحسن الله إليكم أن في شرح حديث المرأة السوداء دليل على ترك التداوي وذكرتم كلام شيخ الإسلام لا أعلم سألماً أوجب العلاج قد يحدث هذا إشكال الحقيقة لأنه أيضاً ورد عن شيخ الإسلام ابن تيمية أنه قال ومن العلاج ما يكون منه واجباً ومنه ما يكون مستحباً ومنه ما يكون مباحاً ومنه ما يكون مكروهاً ومنه ما يكون حراماً وهناك بعض الأمراض كالنزيف مثلاً الذي قد يؤدي بحياة المريض هل يقال في مثل هذه الحالات أن التداوي متروك للإنسان أن يتخذها قارة ويقال أنه يجوز التداوي ويجوز تركه؟

أما بالنسبة لحكم التداوي فالأصل فيه أنه مباح وقد تنتابه الأحكام الخمسة إذا كان تركه يوقع في محرم، من جزع شديد وتسخط واعتراض على القدر نقول تعالج يا أخي يلزمك العلاج، وإذا كان يوقع في مكروه فيستحب العلاج إذا كان يترتب عليه الصبر والاحتساب فلا شك أن تركه أولى ولذلك في حديث المرأة قالت أصبر، "إن شئت صبرت ولك الجنة" هذا دليل ظاهر على أن ترك العلاج في مثل هذه الحالة فيمن يقدر على الصبر والاحتساب أنه أفضل بلا شك وكثير من الأمور المباحة قد يحتف بها نقول الأصل فيها الإباحة ثم قد يحتف بها ما يجعلها واجبة وقد يحتف بها ما يجعلها محرمة وقد يحتف بها ما يجعله بين الأمرين.

فضيلة الشيخ هل طلب المريض الدعاء من أشخاص آخرين بالشفاء يدخل في حكم طلب الرقية؟

نعم يدخل في طلب الرقية لأن الرقية هي عبارة عن دعاء الرقية عبارة عن دعاء. والله أعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

# شرح مختصر البخاري (كتاب الطب والمرضى)

معالي الشيخ الدكتور

عبد الكريم بن عبد الله الخضير

عضو هيئة كبار العلماء

وعضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

	المكان:		تاريخ المحاضرة:
--	---------	--	-----------------

### بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ومن دعا بدعوته واهتدى بهداه إلى يوم الدين، نستكمل ما بدأناه بالأمس من شرح كتابي المرضى والطب من مختصر صحيح البخاري للإمام الزبيدي، يشرح الكتابين فضيلة الشيخ العلامة الدكتور عبدالكريم بن عبدالله الخضير، نفع الله بعلمه وبارك فيه. كتاب الطب باب ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء.

**عن أبي هريرة رضي الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء.**

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين أما بعد: فيقول المؤلف - رحمه الله تعالى - "كتاب الطب" أولاً كتاب الطب في الأصل يشتمل على أحاديث كثيرة عدتها ثمانية عشر ومائة حديث، والذي في المختصر منها اثنان وعشرون حديثاً تقارب الضعف من أحاديث الأمس؛ ولذا سترون اختصاراً أرجو ألا يكون مخللاً في شرح هذا الكتاب وإلا لو أردنا أن نشرح على طريقتنا بالأمس رغم اختصارها لاحتجنا إلى يومين من مثل هذا اليوم ويوم الأمس، على كل حال الاختصار نرجوا أن يكون غير مغل وإن اضطررنا إلى طي بعض الأشياء المفيدة بسبب ضيق الوقت فنرجو أن نوفق فيما نقول وأن نسدد فيه ونسأل الله الإعانة والتوفيق. والطب كما يقول أهل العلم كما هو واقعه علاج النفس والجسم فالطب النفسي والطب البدني الجسدي، والطبيب في الأصل هو الحاذق في كل شيء، وخص به عرفاً المعالج، والتسمية قديمة وكره بعضهم إطلاق الطبيب على المعالج وجاء ما يدل على الكراهة، قال أنا الطبيب قال أنت الرفيق يعني بالمريض، والطبيب الله مثل هذا النفي هل يقتضي المنع من إطلاق الطبيب على المعالج أو لا؟ إن كان المراد بالطبيب الشافي فالشافي هو الله جل وعلا وإن كان المراد بالطبيب المعالج فالمعالج هو الحاذق في هذه المهنة وعلى هذا يجوز أن يطلق الطبيب على المعالج من هذه الحيثية ويكون من الأسماء المشتركة بين الخالق والمخلوق كما يقال الكريم والله جل وعلا هو الكريم، لكن قول النبي - عليه الصلاة والسلام - الطبيب الله وهذا أسلوب حصر في مقابل من قال إنه هو الطبيب فقال الطبيب الله في مثل هذا الظرف حينما يستشعر من لفظ الشخص أنه يريد رفع نفسه ويريد تركية نفسه يسلب منه هذا الوصف، لما قال الأعرابي للنبي عليه الصلاة والسلام أعطني يا محمد فإن مدحي زين وذمي شين قال ذلك الله، ولما قيل له - عليه الصلاة والسلام - أنت سيدنا قال السيد الله مع أنه قال عن نفسه أنا سيد ولد آدم ولا فخر، فإذا شُم من خلال الطرح أن هذا يريد أن يزكي نفسه أو يزكيه غيره فيرفعه فوق منزلته فإنه حينئذ يسلب، وعلى هذا فلا مانع من إطلاق الطبيب على المعالج

شريطة ألا يطلقه على نفسه بلفظ التزكية أما مجرد تعريفه بأنه طبيب ومهنته الطب هذا لا إشكال فيه إن شاء الله تعالى، قالوا مدار الطب على ثلاثة أشياء: على حفظ الصحة ويكون بالوقاية والاحتماء عن المؤذي، هذا بالحمية واستفراغ المادة الفاسدة بإخراجها من البدن، والطب موضع اهتمام من المتقدمين والمتأخرين ويوجد في العرب أطباء ويوجد في اليونان حكماء وأطباء وهم أهل الطب والحكمة وفي عهد عيسى عليه السلام يوجد الطب بكثرة؛ ولذا صارت معجزته مناسبة لما يوجد في عصره، أُلّف في الطب كتب كثيرة جدًا منها ما هو مبني على التجربة وجُلّه مأخوذ عن الحكماء القدماء، ومنه ما هو مأخوذ من النصوص الشرعية وقد يخلط ببعض التجارب وبعض ما يؤثر عن الحكماء القدماء، من أشهر الكتب المتداولة في الطب عند المتقدمين الحاوي في الطب للرازي وهذا مطبوع في ثلاثين مجلدًا وفيه فوائد يستفيد منها الأطباء وغيرهم حتى العلماء من ذوي الاختصاص الشرعي يستفيدون من هذا الكتاب، وكثير منه على ما أشرنا بالأمس مبني على تجارب غير استقرائية كما هو الشأن في كتب الطب القديم يبني على تجارب ينفع بالنسبة لفلان فيعمم على الناس كلهم وهذا ليس بصحيح، لا بد أن تكون التجارب استقرائية ولو أغلبية لأنه لا يمكن أن يوجد شفاء يجزم بأنه يبرئ المريض من كل وجه، فإذا وجدت تجارب ولو كانت أغلبية فإنه على طريقة الأدوية في الطب الحديث صح أن يعالج بها ويكون شفاء المريض بسببها غلبة ظن، مما أُلّف في الطب القديم عند المسلمين كتاب أشهر من أن يذكر وهو كتاب الشفاء لابن سينا مطبوع مرارًا في أوروبا ومطبوع أيضًا في مصر قديمًا ومازال يطبع وهو من أشهر كتب الطب ولكن مؤلفه كما هو معروف وإن افتخر به العرب على غيرهم من الأجناس الأخرى لكنه معروف أنه من الفلاسفة، ورُمي بالإلحاد والزندقة وعنده ما عنده في مسائل الإلهيات من خلط كثير، على كل حال كتابه هذا فيه ما ينفع الأطباء ويراجعونه على مر العصور وانتزع منه أبواب وترجمت واستفيد منها في الطب الحديث ولكن سليم القلب كالنووي - رحمه الله تعالى - قال أنه اقتنى كتاب الطب لابن سينا فأظلم قلبه وحاول الحفظ حاول الفهم ما استطاع فلما أخرجه رجع إليه ما كان يعهد، لكن هل نحس بمثل هذا الصفاء؟ يذكر عن بعض السلف أنه إذا نزل إلى السوق ورأى شيئاً من المنكرات الخفيفة يقول أنه يبول دما لكن أين القلوب التي تستشعر مثل هذه الأمور؟ القلوب ران عليها ما ران من المكاسب المختلطة، فالنووي لما اقتنى كتاب الطب لابن سينا أظلم قلبه على ما ذكر وصعب عليه الحفظ والفهم ثم لما أخرجه عاد إليه ما كان يعهد، من كتب الطب المتداولة بين الناس وهي موجودة عند الشعبين كتاب التذكرة لداود الأنطاكي، كتاب الرحمة في الطب والحكمة المنسوب للسيوطي، وكتاب تذكرة السويدي وغيرها من الكتب، كتب كثيرة صنفت في هذا الشأن وحاجة الناس إليها ماسة لكنها مع الأسف الشديد خليط ومزيج من تجارب ناقصة ومن طلاس وشعوذات وغيرها مما لا يجوز النظر فيه فضلاً عن اعتماده والعلاج به، كثيرًا ما يذكرون يعالج المريض برأس



هدهد مثلاً يوضع في وساده أو بهذا الجدول الذي يضعونه من الحروف المقطعة التي ترمز إلى شياطين يستعينون بها لا شك أن النظر في مثل هذه الكتب لا يجوز إلا لشخص يميّز ويستطيع أن يرد، هناك محاولات لتتقية هذه الكتب من هذه الخرافات وهي محاولات جيدة وفيها فائدة، ولا ينكر أن فيها شيء مما ينفع ويفيد لكنه في مقابل الشرك كلا شيء؛ لأن من يبيع صحة جسده برأس ماله الذي هو التوحيد لأجل الطب والحكمة، يقول الرحمة في كتاب الطب والحكمة أو في الطب والحكمة المنسوب للسيوطي قال أشبه التسميات به أن يقال كتاب اللعنة بدل الرحمة، فيحذر من هذه الكتب في حياة الحيوان للدّميري كتاب من أنفع الكتب في أحكام لحوم هذه الحيوانات بل لا يوجد ما يعوض عنه ولا يسد مسده وفيه قصص وحكايات وأمور تاريخية وأدبية كلها ممتعة ويصلح أن يستجم بها طالب العلم لكن مع الأسف أنه إذا جاء للعلاج أخفق، وهو فقيه شافعي لكن مع ذلك ذكر هذه الطلاسم وذكر هذه الخرافات وذكر ما يوجد في الكتب التي أشرنا إليها، يعني من أنفع الكتب كتاب الطب النبوي لابن القيم، وكتاب الطب النبوي للذهبي، ومجموعة من الكتب، كتاب الطب لأبي نعيم، كتاب الطب للمستغفري، كتب كثيرة في الطب وهي في الأصل مأخوذة من النصوص إلا أن فيها بعض الشيء المأخوذ من الطب القديم نعود إلى موضوع الدرس الترجمة الأولى بعد أن قال كتاب الطب قال "باب ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء" ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء، وعلى هذا قول بعض الأطباء لبعض المرضى هذا ليس له علاج هذا كلام ليس بصحيح لأن الله ما أنزل داء إلا أنزل له شفاء يستثنى من ذلك الهرم، الهرم لا علاج له لا يمكن أن يوضب الإنسان ويرجع من جديد أبدًا خلاص هرم وانتهى ومع ذلك قد يطول عمره وهو هرم لا يحكم عليه بموت لكن تعود إليه الصحة مستحيل، أما بالنسبة للأمراض العارضة مهما استعصت على الأطباء فإن لها شفاء ولكن كما في الحديث علمه من علمه وجهله من جهله، وقد يكون الطبيب الذي يقول مثل هذا الكلام من أهل المتابعة للمخترعات والمستجدات الطبية فعلى حد علمه ينفي أنه لم يستطع الأطباء اكتشاف علاج لمثل هذا المرض لكن الأصل أن كل داء له دواء كل داء له شفاء ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء يقول "عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما أنزل الله داء يعني مرضاً إلا أنزل له شفاء" أي ما أصاب أحداً بداء إلا قدر له دواء، ولمسلم من حديث جابر رضي الله عنه رفعه: لكل داء دواء فإذا أصيب دواء الداء برئ بإذن الله، الكلام في الإصابة وقبل إصابة الدواء إصابة التشخيص تشخيص المرض ولا عبرة بالدواء إلا إذا أصيب نفس المرض وعرف بدقة فإن علاجه حينئذ يكون ممكن وأكثر العلاج الذي يحصل فيه الخطأ أو لا ينجع فيه الدواء إنما يكون سببه من الخطأ في التشخيص، كثيراً ما يذكر من أخطاء الأطباء أنه إذا جاء لطبيب يظنه أمهر من الذي قبله أو يكون واقعه أمهر من الذي قبله يقول أخطأ الطبيب في التشخيص وهذا العلاج يضرك أكثر مما ينفعك بل قد قيل لبعض المرضى أنك تحتاج إلى

وقت لنقض العلاج السابق فكون مفاد هذا الحديث لا يلوح لكثير من الناس بل لكثير من الأطباء سببه أنه هو لم لم يقف على العلاج المناسب أو لم يستطع التشخيص الصحيح وإلا فالحديث في الصحيح في البخاري ما أحد يستطيع أن يقدح فيه أو يقول شيئاً، حينما يقال مثلاً السرطان ما له علاج يؤيس المريض من هذا ويقضى عليه بهذه الطريقة، والرسول عليه الصلاة والسلام يقول ما أنزل الله داء إلا أنزل له دواء يذكر المريض بمثل هذا وأن عليك الصبر والاحتساب والشفاء بيد الله جل وعلا، والرسول يقول كذا والأسباب لا بد أن تبذل ولا بد أن يستقرغ الوسع في بذلها والله المستعان. جاء عند أبي داود النهي عن التداوي بالحرام وحينئذ لا يجوز التداوي بالحرام سواء كان حراماً في مادته وتركيبه بأن يشتمل على بعض المحرمات أو كان في طريقة الحصول عليه أو في كيفية صرفه للمريض الحرام يدخله من جهات تداوا ولا تتداوا بحرام، والتداوي لا ينافي التوكل كما هو مقرر عند أهل العلم بل هو سبب من الأسباب جاء الأمر به لا على سبيل الوجوب والإلزام وإنما هو سبب من الأسباب وذلك بالنسبة لمن اعتقد أن الشفاء بيد الله جل وعلا فلا يعول على الطبيب ولا على العلاج، الشافي هو الله جل وعلا، والحصص تقدم الكلام فيه وإنما الطبيب والعلاج والدواء كلها أسباب والله المستعان. هذه الترجمة الأولى، الترجمة التي تليها مما حذفه المختصر في البخاري يقول باب هل يداوي الرجل المرأة والمرأة الرجل؟ هذا موضوع في غاية الأهمية وغاية الحساسية، باب هل يداوي الرجل المرأة والمرأة الرجل؟ وذكر فيه حديث الربيع بنت معوذ قالت كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نسقي القوم ونخدمهم وليس فيه ذكر للتداوي إلا إن كان يدخل في عموم الخدمة، إن كان من عموم الخدمة المداواة هذا شيء، يقول ابن حجر ولم يجزم البخاري بالحكم ماذا قال ابن حجر؟ البخاري ماذا قال في الترجمة يقول باب هل يداوي الرجل المرأة والمرأة، الرجل ما جزم بحكم، يقول ابن حجر لم يجزم البخاري بالحكم لاحتمال أن يكون ذلك قبل الحجاب، أو ما كانت المرأة تصنع ذلك إلا بمن يكون زوجاً لها أو محرماً، ماذا تقول كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نسقي القوم ونخدمهم كن مجموعة من النسوة يخدمن مجموعة من القوم ويسقينهم، والمعروف عند أهل العلم وهذه لا بد أن ننتبه لها أن مقابلة الجمع بالجمع تقتضي القسمة أفراداً، ما معنى هذا الكلام؟ أن كل واحدة من هؤلاء النسوة تخدم قريبها الذي لا حجاب لها عنه نظير ما جاء في الحديث الصحيح كان الرجال والنساء في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضؤون جميعاً هل يقال أن الرجال الأجانب مع النساء الأجانب يتوضؤون جميعاً؟ الذي لا يفهم مثل هذه القواعد يقول نعم وما المانع؟ وش المانع يتوضؤون جميعاً الرجال والنساء، نقول الرجال جمع والنساء جمع والمقرر في لغة العرب وفي ما دلت عليه النصوص أن مقابلة الجمع بالجمع تقتضي القسمة أفراداً كما في ركب القوم دوابهم يعني كل واحد من القوم ركب دابته، وكل رجل مع امرأته يتوضؤون جميعاً على عهد النبي عليه الصلاة والسلام فلا يتصور من مثل

هذه الترجمة أن فيها توسعة لكون الرجل يعالج المرأة وأن هذا شيء مساوٍ لمعالجة المرأة المرأة أو الرجل، أبدأً هناك ضرورات تقدر بقدرها لكن الأصل أنه لا يجوز أن تتطلع المرأة على عورات الرجال ولا الرجال على عورات النساء وعورة كل واحد منهما معروفة بالنسبة لجنسه ولغير جنسه هذا هو الأصل الأصل المنع والتحريم، العجب كل العجب حينما يتخصص ذكر فيما يختص به النساء أو امرأة فيما يختص به الرجال مع أن الأصل المنع، فالأصل هو المنع لكن هناك ضرورات وجدت امرأة في محل لا نساء فيه وهي بحاجة مضطرة إلى علاج يعالجها الرجل والعكس لكن في حال الاختيار لا يجوز بحال، سم.

### باب الشفاء في ثلاث

**عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الشفاء في ثلاث شربة عسل وشرطة محجم وكية نار وأنهى أمتي عن الكي.**

يقول المؤلف رحمه الله تعالى "باب الشفاء في ثلاث" عرفنا أن هذه التراجم من البخاري لا من المختصر نكرر هذا مراراً لأنه قد يعزب عن البال أن هذه من صنيع المؤلف، المؤلف سرد ما فيه تراجم ما فيه إلا كتب، كتاب الطب ثم بعد ذلك يسرد جميع الأحاديث تحت هذه الترجمة الكبرى وليس فيه أبواب نظير صحيح مسلم فيه تراجم كبرى في الكتب لكن ليس فيه أبواب، باب الشفاء في ثلاثٍ وذكرها: شربة العسل، وشرطة المحجم، وكية النار، والشفاء في ثلاثٍ هذا الحصر جاء في نص الحديث الشفاء في ثلاثة وهو عندك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ابن عباس؟

**أي نعم عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال.**

"عن ابن عباس رضي الله عنهما" قال هكذا أورده البخاري موقوفاً على ابن عباس لكن آخره يشعر بأنه مرفوع لأنه قال وأنهى أمتي عن الكي فالذي ينهى أمته هو الرسول عليه الصلاة والسلام لا ابن عباس، هذا الحصر الشفاء في ثلاثة حصر إضافي لا حقيقي، والحصر الإضافي يعني حينما يقال الشاعر حسان كأن المتكلم يقول ما فيه أحد يصلح أن يطلق عليه اسم شاعر إلا حسان هذا حصر إضافي لأنه يوجد شعراء غير حسان، وهنا حصر إضافي لأنه يوجد شفاء في غير الثلاث فالحصر الإضافي يهتم بما حصر فيه القسمة وينفي ما عداها للاهتمام بما ذكر فالنبي عليه الصلاة والسلام في حديث ابن عباس يقول "الشفاء في ثلاثة" مع أن الواقع يشهد بأن هناك أموراً أخرى فيها شفاء بإذن الله، النبي عليه الصلاة والسلام كما في الحديث الصحيح قال لم يتكلم في المهد إلا ثلاثة، مع أنه ثبت أنه تكلم أكثر من ذلك سبعة أو ثمانية كما جاء في الأحاديث، وقد أساء الأدب من قال في هذا الحصر نظر، هذا ينظر في كلام من؟ في كلام الرسول - عليه الصلاة والسلام - الرسول الذي قال لم يتكلم في المهد إلا ثلاث لكن هذا على حسب علمه لأنه لا يعلم الغيب عند كلامه بهذا الخبر ثم بعد ذلك زيد من

قبل الله جل وعلا أوحى إليه أن فلان تكلم وفلان تكلم وفلان تكلم إلى أن بلغوا العدة **"الشفاء في ثلاثة شربة عسل"** شربة بدل بعض من كل شربة عسل، والعسل معروف وسيأتي أنه شفاء أو فيه شفاء **"وشرطة محجم"** يستفرغ بها الدم الفاسد من البدن والمحجم آلة الحجامة، والعسل طب شرعي ذكر في الكتاب وصحيح السنة، والحجامة جاءت بها الأحاديث الصحيحة واحتجم النبي عليه الصلاة والسلام على ما سيأتي، احتجم وهو صائم واحتجم وهو محرم وأعطى الحجام كل هذا سيأتي فلا مجال لإنكار الحجامة بعد ثبوت الأحاديث الصحيحة الصريحة فيها، لا مجال لإنكارها **"وكية نار"** والكي هو آخر الدواء **"وأنتهى أمتي عن الكي"** وأنتهى أمتي عن الكي وهذا النهي تنزيه لما فيه من الألم الشديد بالنسبة للمريض المعالج، وإلا فقد ثبت أن النبي عليه الصلاة والسلام كوى لكن كونه اكتوى سيأتي الكلام فيه فهو محل خلاف بين أهل العلم فالحديث يدل على أهمية هذه الأمور الثلاثة وهذه الأشياء الثلاثة في باب العلاج.

#### بابُ الدواء بالعسل وقول الله تعالى فيه شفاء للناس

**عن أبي سعيد رضي الله عنه أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إن أخي يشتكى بطنه فقال اسقه عسلاً ثم أتاه الثانية فقال اسقه عسلاً ثم أتاه الثالثة فقال اسقه عسلاً ثم أتاه فقال فعلت فقال صدق الله وكذب بطن أخيك أسقه عسلاً فسقاه فبراً.**

يقول المؤلف رحمه الله تعالى "باب الدواء بالعسل" العسل جاء ذكره في القرآن على سبيل المدح وأنه شفاء قال الله تعالى **"فيه شفاء للناس"** يخرج من بطونها شراب مختلف ألوانه في شفاء للناس" يعني مما يستطرف أن أبا جعفر المنصور معروف أنه من سلالة العباس ومن أهل البيت تُلّيت هذه الآية بمجلسه فقال أحد المتزلفه معروف بعض المنافقين الذين يتزلفون إلى الخلفاء ماذا قال؟ قال فيه شفاء يخرج من بطونها يعني من بطون أهل البيت، فقال شخص مباشرة: قال جعل الله شفاءك فيما يخرج من بطون أهل البيت، شوف النفاق يصل إلى أي حد يعني يفسر القرآن بمثل هذا الكلام وينزل كلام الله جل وعلا على مثل هذه السخافات من أجل التزلف إلى هذا الخليفة والله المستعان. فيه شفاء للناس يقول **"عن أبي سعيد رضي الله عنه أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إن أخي"** يقول ابن حجر: لم أقف على اسم الرجل ولا على اسم أخيه **"يشتكى بطنه"** فيه استطلاق فيه إسهال **"فقال اسقه عسلاً"** صرفاً أو ممزوجاً المقصود أنه يسقى عسلاً، والأصل فيه أنه صرف يعني غير ممزوج لكن أحياناً قد يكون نفعه في المزج أكثر من نفعه صرفاً لبعض المرضى فسقاه فلم يبرأ **"ثم أتاه الثانية فقال اسقه عسلاً"** فقال إني سقيته مثلاً فلم يبرأ **"فقال اسقه عسلاً"** ثم أتاه وذكر في المرة الثانية أنه ازداد استطلاقاً زاد عنده الإسهال فقال **"ثم أتاه الثالثة فقال"** سقيته فلم يبرأ فقال صلى الله عليه وسلم اسقه عسلاً **"ثم أتاه فقال قد فعلت"** يعني فلم يبرأ **"فقال صلى الله عليه وسلم صدق الله وكذب بطن أخيك"** صدق الله حينما قال فيه شفاء للناس وكذب بطن أخيك إذ لم يصلح لقبول هذا العلاج والكذب

في لغة قريش يطلق على مخالفة الواقع، على أي حال كان يعني ولو لم يكن مقصودًا ويطلق بإزاء الخطأ قال "صدق الله وكذب بطن أخيك" يعني الله جل وعلا يقول فيه شفاء للناس ونقول ما ازداد إلا استطلاق "اسقه عسلًا فسقاه الرابعة فبراً" لأنه لما تكرر استعمال الدواء قاوم الداء فأذهبه ولا شك أن معرفة المريض قوة وضعفًا لا بد منها ومعرفة أيضًا حال الدواء في القوة والضعف لا بد منها ومعرفة مطابقة الدواء لهذا المريض لا بد منها فقد يكون الدواء أكثر من طاقة وقدرة المريض، وقد يكون أقل وفي هاتين الحالتين لا ينفع، يعني مثل ما يوصف لبعض المرضى يقال له كل حبتين ويقال لبعضهم تأكل حبة ويقال لبعضهم نصف حبة، فالدواء هو الدواء لكن حال هذا المريض لا يحتمل الدواء مثل ما يحتمله من كان في بنيته شيء من القوة اعتبار مقادير الأدوية وكيفيات هذه الأدوية ومقدار قوة المرض وقوة المريض من أكبر قواعد الطب هذا أمر معروف لا يخفى، يعني هذا ما يصرف للصغير مثل ما يصرف للكبير، وما يصرف للقوي النشيط لا يصرف للمريض في أول المريض مثل ما يصرف له في آخر الأمر، فكل هذه مما يلاحظ في الطب، الترجمة التي تليها هي السابعة يعني بعد الرابعة، والترجمة الخامسة يقول - رحمه الله تعالى - : باب الدواء بألبان الإبل، وذكر فيه حديث أنس في قصة العرنيين وهو أن قومًا من عُكْلٍ وعُرَيْنَةٍ قدموا إلى المدينة فاستوخموها واجتووها يعني ما ناسبتهم فأمرهم النبي - عليه الصلاة والسلام - أن يخرجوا وأمر لهم بدود من إبل الصدقة يشربون من ألبانها حتى إذا ما صحوا ارتدوا عن الإسلام وقتلوا الراعي واستاقوا الإبل، فنكّل بهم النبي - عليه الصلاة والسلام - نظير ما فعلوا بالراعي، فأمرهم أن يشربوا من ألبانها، والترجمة التي تليها السادسة: باب الدواء بأبوال الإبل وفيه أيضًا قصة العرنيين حيث أمرهم النبي - عليه الصلاة والسلام - أن يشربوا من ألبانها وأبوالها وما زال العلاج بألبان الإبل وأبوال الإبل ماضي إلى يومنا هذا وظهر فيه أيضًا دراسات حديثة تقرر ما جاء في السنة، نحن لسنا بحاجة إلى مثل هذه الدراسات بقدر ما نعرف من صحة الخبر وثبوته عن النبي - عليه الصلاة والسلام - وهو ثابت في الصحيحين وغيرهما ويبقى أن مثل هذه الدراسات لا شك أنها تزيد المؤمن ثباتًا وتكون حجة على غيره كما هو الشأن في مسائل الإعجاز.

#### باب الحبة السوداء

**عن عائشة رضي الله عنها قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول إن هذه الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا من السام قلت وما السام قال الموت.**

باب الحبة السوداء الحبة السوداء، جاء في آخر الباب من الصحيح قال ابن شهاب الحبة السوداء في الشُّونِيز ولا شك أن الحبة السوداء أعرف مما عرفت به إلا أنها في وقتهم تعرف بهذا الاسم وإلا في العصور المتأخرة حتى على عهد ابن القيم وابن حجر معرفتهم للحبة السوداء أعظم أو أشهر من معرفة الشونيز، وعلى هذا قد يعرف الشيء في وقت لا يناسب غيره من

الأوقات في كتاب التوحيد للإمام المجدد يقول جاء رجل إلى كُوَّة تطلُّ على الحجرة النبوية فعُرفت الكوة هي الخوخة تكون في الجدار، بعض الناس يعرف الكوة أكثر مما يعرف الخوخة وهذا مستفيض في بلادنا الكوة معروفة لا سيما الجيل اللي قبل الجيل الأخير هذا لأنها لا توجد الآن، لكنها فتحة تطل على ما في الداخل من الخارج أو من الداخل على الخارج فتعريف الحبة السوداء بالشونيز كتب الطب كلها يعرفونها بهذا من باب التعريف بالأخفى التعريف بالأخفى والأصل أن التعريف يكون بالمعروف وبالأعرف "سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول إن هذه الحبة السوداء شفاء من كل داء" يعني يصلح أن يعالج بها جميع الأدوية لهذا الإطلاق وما استنتي من ذلك "إلا السام قلت وما السام قال الموت" وكان اليهود إذا جاؤوا إلى - النبي عليه الصلاة والسلام- قالوا السام عليكم السام عليكم فيرد عليهم النبي عليه الصلاة والسلام يقول وعليكم، عائشة سمعت هذا الكلام هذه التحية بالموت للنبي عليه الصلاة والسلام سمعت فثارت حميتها قالت بل عليكم السام واللعنة، فقال ألم تسمعي إلى ردي عليهم أقول وعليكم وينتهي الإشكال - عليه الصلاة والسلام- يقول ابن القيم - رحمه الله تعالى - الحبة السوداء كثيرة المنافع جدًا وقوله شفاء من كل داء مثل قول تعالى: (تدمر كل شيء بأمر ربها) يعني كل شيء يقبل التدمير يعني هو من العام المخصوص ونظائره وهي نافعة من جميع الأمراض الباردة وتدخل في جميع الأمراض الحارة اليابسة بالعرض يعني لا بالأصالة، يعني تدخل مع غيرها تركيب فتوصل قوى الأدوية الباردة الرطبة إليها بسرعة تنفيذها إذا أخذ يسيرها لأن بعض الناس يسمع مثل هذه الأحاديث فيدمن على أكل الحبة السوداء ويأكل منها الكثير لا شك أن الكثرة من كل شيء ولو كان من أنفع الأشياء لا بد أن له تأثير على البدن، وقد يكون ضارًا على البدن يعني كل شيء لا بد أن يؤخذ بمقدار لو أن شخصًا أكل من الطعام الهنيء المريء بكثرة تضرر، لو أكل من التمر أو من اللبن أو من الأشياء النافعة في الأصل يتضرر فلا بد أن تؤخذ بمقدار، ثم قال ابن القيم: وزعم قوم أن الإكثار منها قاتل فلا بد أن تؤخذ بقدر يعني بحدود سبع حبات في الصباح على الريق مع كأس ماء دافي ممزوج بعسل طبيعي هذا جيد، وسيأتي في حديث التمرات السبع التي يتصح بها، ولا نستطيع أن نقول أكثر من ذلك ونحن بحضرة بعض الإخوان الذين يحسنون ويتقنون أكثر من هذا من الأطباء لكن الذي جرننا إلى هذا الحديث هذا الكلام مثل هذا الحديث. بعدها الترجمة العاشرة وترك الثامنة والتاسعة فقال في الترجمة الثامنة باب التلبينة للمريض، وذكر فيه حديث عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن التلبينة نُجم فؤاد المريض وتذهب بعض الحزن وكانت عائشة تقول هو البغيض النافع، يعني النفس تعافها وتكرهها يعني حساء مخلوط بين قمح أو شعير معه شيء من اللبن أو العسل هذا النفس قد لا تقبل عليه لكنه نافع، تقول هو البغيض النافع يعني مثل ما يقال عن الشعير المأكول المذموم، والتلبينة حساء يعمل حساء يعني أشبه ما يكون بالمرق يعمل من دقيق أو

نخالة ويجعل فيه عسل أو لبن. والترجمة التاسعة باب السعوط وذكر فيه حديث ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم واستعط، والسعوط ما يجعل في الأنف مما يتداوى به، ولا شك أن الأنف منفذ ينفذ منه إلى البدن يدخل إلى داخل الجسم؛ ولذا جاء في الحديث وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائماً ما يدل على أن الأنف يمكن أن يسلك منه إلى الجوف، والآن الطب يستعمل تغذية المريض عن طريق الأنف.

### باب السعوط بالقسط الهندي والبحري

**عن أم قيس بنت مَحْصَن رضي الله عنها قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول عليكم بهذا العود الهندي فإن فيه سبعة أشفية يسعط به من العُدرة ويلد به من ذات الجنب وباقي الحديث تقدم.**

يقول رحمه الله تعالى باب السَّعُوط بالقِسط الهندي والبحري بالقِسط الهندي والبحري السَّعُوط يعني ما يعالج به المريض بواسطة الأنف "عن أم قيس بنت مَحْصَن رضي الله عنها" أخت عَكاشة بن محسن الأسدي الآتي ذكره في حديث السبعين الألف "قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول عليكم بهذا العود الهندي" بهذا العود الهندي وهو القسط يقول ابن القيم - رحمه الله - العود الهندي نوعان أحدهما: يستعمل في الأدوية وهو القسط أو الكست، والثاني: يستعمل في الطيب ويقال هو الألوّة، وجاء في مجامر أهل الجنة أنها الألوّة، مجامرهم الألوّة يعني ما يتطيّبون به "عليكم بهذا" يعني هذا إغراء عليكم بهذا "العود الهندي" يعني استعملوه "فإن فيه سبعة أشفية" يعني أدوية "يسعط به من العُدرة" العُدرة وجع يأخذ الطفل في حلقه وهو سقوط اللهاة على ما يقولون، والعوام تستعمل لهذا الوجع ما يسمى بالترفيح يؤتى به إلى عجوز فبأصبعيها ترفع حلقه وتدغره وتؤذيه بهذا؛ ولذا جاء النهي عن دغر الأطفال علام تدغرن أولادكن هذا مؤذي، وإذا سعط هذا الصبي بالعود الهندي الذي هو القسط استغنى عن مثل هذا العلاج "ويلد به من ذات الجنب" يعني من واللود هو ما يسقى المريض من أحد جانبي أنفه ويلد به من وجع ذات الجنب وهو ألم يعرض في نواحي الجنب يقول "وباقي الحديث تقدم" يقول ابن القيم - رحمه الله تعالى - ذات الجنب نوعان: حقيقي وهو ورم حار يعرض في نواحي الجنب في الغشاء المستبطن للأضلاع هذا حقيقي، وغير حقيقي وهو ألم يعني يشبه ما تقدم في ألمه يعرض في نواحي الجنب عن رياح غليظة يعني ليس بورم والا شيء يمكن أن يحس أو تكون له حقيقة لكنه وجع يشبه الوجع الذي ينتج عن الحقيقي سببه أرياح غليظة مؤذية تحقن بين الصفاقات فتحدث وجعاً قريباً من الحقيقي، الآن عند العوام شيء يسمونه ريح وهذا الريح تجده مرض منتقل من مكان إلى مكان يسمونه ريح أو أرياح ولو كان حقيقياً ما تنتقل وبرئ المكان الأول بسرعة من غير علاج، يعني تجده مرة على الكتف ثم ينزل على اليد ثم ينتقل إلى الظهر، والمكان الأول يبرأ بسرعة، فهذا يدل على أنه ليس بألم حقيقي وإنما هو ريح كما قالوا في ذات

الجنب، يلي هذا الباب الحادي عشر باب أي ساعة يحتجم، يعني هل للحجامة وقت ساعة من ليل أو نهار أو في يوم من أيام الأسبوع أو من أيام الشهر، قال واحتجم أبو موسى ليلاً، وفي حديث ابن عباس قال: احتجم النبي صلى الله عليه وسلم وهو صائم، وهذه المسألة في باب الصيام مسألة كبيرة يعني هل الحجامة مفطرة أو ليست مفطرة؟ ثبت أن النبي عليه الصلاة والسلام احتجم وهو صائم من حديث ابن عباس ومن حديث شداد بن أوس قال: أفطر الحاجم والمحجوم، لكن حديث شداد بن أوس متقدم في غزوة الفتح وهذا متأخر عنه فهو ناسخ له بعد هذا، ومن شيوخنا من يفتي بأن الحجامة تقطر، لكن مادام ثبت أن النبي عليه الصلاة والسلام احتجم وهو صائم في صحيح البخاري فلا كلام لأحد، نعم لقائل أن يقول أن لفظة وهو صائم وهم من الراوي وإنما هو احتجم وهو محرم، وفي بعض الروايات: واحتجم وهو محرم صائم، وعلى كل حال لا شك أن ما ثبت في الصحيح أقوى مما ثبت في غيره ولو صح، وطريق الجمع بينهما كما قال الشافعي - رحمه الله - حديث شداد بن أوس متقدم وحديث ابن عباس متأخر. الباب الثاني عشر باب الحج في السفر والإحرام قاله ابن بؤينة عن النبي عليه الصلاة والسلام فثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه احتجم وهو محرم واحتجم وهو صائم فالحجامة لا شك أنها طب شرعي ثبتت من قوله عليه الصلاة والسلام ومن فعله، واحتجم وأعطى الحجام فلا مجال لإنكار هذا الطب الشرعي وإن لآفته بعض الألسنة وكُتبت عنه ما كتب والله المستعان.

#### باب الحجامة من الداء

عن أنس رضي الله عنه حديث احتجم النبي صلى الله عليه وسلم حجه أبو طيبة تقدم وقال هنا في آخره إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن أمثل ما تداويتم به الحجامة والقسط البحري وقال لا تعذبوا صبيانكم بالغمز من الغفرة وعليكم بالقسط رواه البخاري.

يقول رحمه الله تعالى "باب الحجامة من الداء" عن أنس رضي الله عنه" قال فذكر "حديث احتجم النبي صلى الله عليه وسلم حجه أبو طيبة" واسمه نافع وقيل ميسرة وأعطاه الأجرة فلو كان كسبه محرماً ما أعطاه أجره؛ لأنه جاء في الحديث الصحيح: "كسب الحجام خبيث" والخبيث كما يطلق على المحرم يحل لهم الطبيات ويحرم عليهم الخبائث يطلق أيضاً على المفضول:

**(ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون)** يعني تيمموا المفضول، عندك تمر جيد وتمر أقل أنفق من الجيد واترك الأقل، وأطلق عليه خبيثاً خبيثاً نسبياً بالنسبة لما هو أجود منه تيمموا الخبيث يعني لو كان عندك طعام قال أولادك أنه لا يناسبنا، أتيت بنوع من الأرز قلت نريد نجرب فجربوه قالوا ما يصلح لنا نريد النوع الأول الذي كنا نأكل، ماذا تصنع بهذا الأرز تتصدق به أو ترميه؟ الله جل وعلا يقول: **(ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ولستم بأخديه إلا أن تغمضوا فيه)** لو عندك رز أو تمر دين على مزارع سلم أرزا و تمرًا ثم أتاك بردي تقبل أولاً ما تقبل؟ ما تقبل تقبل جيد وأنت شارط عليه أنه جيد ولستم بأخديه إلا أن تغمضوا فيه، يعني تخشى ألا يأتيك بغيره



فتضطر تأخذه لكن هذا حث على الإطعام من الجيد وترك النوع الذي أقل منه للأكل؛ ولذا جاء **(لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون)** حجه أبو طيبة فكسب الحجام وإن كان خبيثاً يعني أقل من أنواع الكسب أو موارد الكسب الأخرى إلا أنه حلال، ولو كان محرماً ما أعطاه أجره عليه الصلاة والسلام "وقد تقدم وقال هنا في آخره إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **"إن أمثل ما تداويتم به"** يعني أجود وأفضل ما تداويتم به يعني من هيجان الدم **"الحجامة"** وأمثل ما تداويتم به **"القسط البحري"** وقال صلى الله عليه وسلم **"لا تعذبوا صبيانكم بالغمز"** يعني بالعصر بالأصابع باليدين **"من العذرة عليك بالقسط"** فإنه دواء للعذرة ولا مشقة فيه ولا أذى للصبغي ولا شيء يحقق المصلحة من غير مفسدة، والله أعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

# شرح مختصر البخاري (كتاب الطب والمرضى)

معالي الشيخ الدكتور

عبد الكريم بن عبد الله الخضير

عضو هيئة كبار العلماء

وعضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

	المكان:		تاريخ المحاضرة:
--	---------	--	-----------------

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب الصلاة والسلام على رسول الله، نستكمل ما بدأناه باب من لم يُرق  
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم.

"باب من اكتوى وكوى وغيره" هذا نفسه.

أي نعم.

من أين أتى بالترجمة، هذه التي في البخاري على كل حال اقرأ الحديث لأن الأصل ما فيه  
ترجمة.

كأن الباب من أضيف للكتاب وليس في الصحيح كما أشار الشيخ

فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرضت علي الأمم  
فجعل النبي والنبيان يمرون معهم الرهط والنبي ليس معه أحد حتى رفع لي سواد عظيم قلت  
ما هذا أمتي هذه؟ قيل هذا موسى وقومه، قيل انظر إلى الأفق فإذا سواد يملأ الأفق ثم قيل لي  
انظر هاهنا وهاهنا في آفاق السماء فإذا سواد قد ملأ الأفق قيل هذه أمتك ويدخل الجنة من  
هؤلاء سبعون ألفاً بغير حساب، ثم دخل ولم يبين لهم فحاض القوم وقالوا نحن الذين آمننا  
بالله واتبعنا رسوله فنحن هم أو أولادنا الذين ولدوا في الإسلام فإننا ولدنا في الجاهلية، فبلغ  
النبي صلى الله عليه وسلم فخرج فقال هم الذين لا يسترقون ولا يتطيرون ولا يكتوون وعلى  
رهبهم يتوكلون، فقال عكاشة بن محصن أنهم أنا يا رسول الله؟ قال نعم فقام آخر فقال أمنهم  
أنا قال سبقك بها عكاشة.

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه  
أجمعين، قبل هذه الترجمة ثلاث تراجم طواها المؤلف في اختصاره فالترجمة الرابعة عشرة يقول  
البخاري - رحمه الله تعالى - باب الحجامه على الرأس، والخامسة عشرة باب الحجامه من الشقيقة  
والصداع، والشقيقة وجع يأخذ في أحد جانبي الرأس أو في مقدمته، والباب السادس عشر باب  
الحلق من الأذى أي حلق شعر الرأس من الأذى، فإذا تأذى الإنسان بشعره فإنه يحلقه كما هو  
شأن كعب بن عُجرة وهو محرم حلق رأسه وفدى لأنه يؤذيه هوام رأسه، وكذلك إذا احتيج إلى  
حلق شيء من الرأس من أجل العلاج ليباشر علاج الجرح أو الحجامه فإنه لا مانع من ذلك،  
والأصل أن النبي عليه الصلاة والسلام لم يحلق شعره إلا في نسك، يعني شعر الرأس فكان  
النبي عليه الصلاة والسلام يربي الشعر فيصل أحياناً إلى المنكبين وأحياناً إلى فوق ذلك، وقد  
ينزل ومعروف الكلام في شعره عليه الصلاة والسلام، ولم يحفظ عنه أنه حلق شعره في غير  
النسك، وهنا باب الحلق من الأذى يعني حلق شعر الرأس إذا احتيج إلى ذلك يحلق على أن  
الحلق جائز لا إشكال فيه، لأن أولاد جعفر لما قتل أبوهم في مؤتة ورأهم النبي عليه الصلاة  
والسلام أمر بحلق رؤوسهم لحاجتهم إلى ذلك المقصود أن تربية الشعر اقتداء به عليه الصلاة

والسلام إذا كان الإنسان مقتديًا به في جميع أفعاله وتصرفاته فيظن به أنه ربي الشعر اقتداء بالنبي عليه الصلاة والسلام، أما إذا كان مخالفًا له في مخالقات ظاهرة وتاركًا لواجبات ومرتكب لمحظورات ولم يبق إلا هذا فيقول أنا أقتدي بالنبي عليه الصلاة والسلام فالذي يغلب على الظن أنه اقتدى بغيره، ولو اقتدى به لفعل ما أوجب الله عليه وترك ما حرم الله عليه. بعد هذا الترجمة التي تلي "من اكتوى أو كوى غيره وفضل من لم يكتو" يقول "عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم" أريد أن أنبه أنني في بداية الحديث عن الطب ذكرت أن كتاب ابن سينا اسمه الشفاء هذا الكلام وهم وسبق لسان الشفاء في المنطق والفلسفة أما كتابه في الطب فاسمه القانون يقول "عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرضت علي الأمم" يعني ليلة الإسراء وقيل بعد ذلك بالمدينة "فجعل النبي والنبيان يمرون ومعهم الرهط" يمرون معهم الرهط يعني دون العشرة "والنبي" يمر "ليس معه أحد" ممن دعاهم إلى ما بعثه الله به إليهم لعدم إيمانهم، وليس بقادح في النبي ألا يستجيب له أحد ولا يقدر في الداعية ألا يستجيب له أحد ولا يقدر في الأمر والناهي ألا ياتمر المأمور وينتهي المنهي، إنما عليه أن يبذل السبب فإذا بذل السبب فالنتائج بيد الله، وهنا النبي يأتي ليس معه أحد خلافًا لما يزعمه بعض المفتونين ممن ينتسب إلى الإسلام ويتكلم في قنوات وفي صحف يكتب في صحف يقول إن نوحًا عليه السلام فشل في دعوته، يقول: لم ينجح في دعوته؛ لأن أقرب الناس إليه ما استفاد من دعوته، هل يلزم من دعوة خير الناس خير البشر عليه الصلاة والسلام دعا عمه فلم يستجب ونزل في ذلك قول الله جل وعلا **(إنك لا تهدي من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء)** فالداعية الرسول فمن دونه ممن يدعو إلى الله على بصيرة لا يلزم منه أن يستجاب له؛ ولذا يقدر كثير من أهل القيل والقال أهل الحديث في المجالس أكلة لحوم الأموات يقدرحون في بعض العلماء يقول لو فيه خير ونفع نفع عياله نفع بناته نقول لا يا أخي ينسبون كبار أهل العلم إلى التقصير لأن بعض أولادهم ما استفادوا منهم ما كتب الله لهم هداية ولا كتب الله لهم شيئًا من العلم فليس بقادح هذا فيهم، النبي يأتي وليس معه أحد، هل لأنه بُعث إلى غير قوم إلى غير أحد؟ لا، بعث إلى أناس إلى قوم قد يكون فيهم كثرة ويمكن فيهم ألف سنة أو أكثر، نوح عليه السلام لبث في قومه ألف سنة إلا خمسين ومع ذلك ما استجاب له إلا نفر يسير ابنه ما استجاب له زوجته ما استجابت فيقول فشل نوح في دعوته، والنبي عليه الصلاة والسلام فشل في الدعوة بمكة والطائف ونجح في دعوته بالمدينة هل مثل هذا الكلام يقال في جانب من عصمهم الله جل وعلا؟ في جانب الرسل في جانب أفضل الخلق وأشرف الخلق؟ نسأل الله السلامة والعافية يقول **"حتى رفع لي سواد عظيم"** يعني أشخاص من بعد أشباح كثيرة جدًا **"سواد عظيم قلت ما هذا"** يعني هذا السواد **"أمي هذه؟ قيل هذا موسى وقومه"** هذا موسى وقومه ولا شك أن من استجاب لموسى خلائق لا يحصون " فنظرت" **فإذا سواد يملأ الأفق ثم قيل لي انظر ها هنا**

وهاهنا في آفاق السماء" يعني من جميع الجهات ينظر "فإذا سواد" قد يملأ الآفاق جميع الجهات "قيل هذه أمتك" والمراد أمة الإجابة الذين استجابوا له عليه الصلاة والسلام وليس المراد بذلك أمة الدعوة "هذه أمتك ويدخل الجنة من هؤلاء سبعون ألفاً بغير حساب" سبعون ألفاً بغير حساب، وجاء في بعض الروايات: مع كل ألف سبعون ألف، بل جاء في بعض الروايات وفيها كلام مع كل واحد منهم سبعون ألفاً، فإذا ضربت سبعين ألف في سبعين يطلع الناتج كبير جداً، ولا شك أن هذه الأمة لها شأن ولها عند الله جل وعلا مزية على غيرها من الأمم، والنبى عليه الصلاة والسلام يقول: أرجو أن تكون شطر أهل الجنة "هذه أمتك ويدخل الجنة من هؤلاء سبعون ألفاً من غير حساب ثم دخل" النبى عليه الصلاة والسلام حجرته من غير أن يبين "ولم يبين لهم" لم يبين لأصحابه من السبعون ألفاً وما أوصافهم "فأفاض القوم" يعني في الحديث تداولوا الحديث فيما بينهم كل واحد يفسر المراد ويصف هؤلاء السبعين بأوصاف يراها خليفة وجديرة بهذا الوعد فخرج عليهم النبى عليه الصلاة والسلام قال بعضهم "نحن الذين آمننا بالله واتبعنا رسوله" يعني نحن السبعون ألفاً "فنحن" يعني معشر الصحابة "هم أو أولادنا الذين ولدوا في الإسلام" ما عبدوا غير الله جل وعلا "فإننا ولدنا في الجاهلية" النبى عليه الصلاة والسلام بلغه ذلك "فبلغ النبى صلى الله عليه وسلم" ذلك القول "فخرج" من حجرته ولم يثرب عليهم لأن المسألة مسألة بحث لا مسألة جزم، وإذا جاء النهي الشديد عن تفسير القرآن بالرأى وعن تفسير كلام النبى عليه الصلاة والسلام والجزم بأن هذا مراده لكن إذا تليت آية أو ذكر حديث في مجلس من المجالس فقال بعضهم لعل المراد كذا أو لعل معنى الآية كذا أو لعل معنى الحديث كذا على سبيل الترجي لا على سبيل الجزم هذا لا بأس به ودليله هذا الحديث، وإلا فأهل العلم الكبار يتوقون الحديث أو التفسير لكلام الله جل وعلا مما لم يقفوا فيه على نص، وكذلك حديث النبى عليه الصلاة والسلام جدير بالتوقى حري بالتحري، النبى عليه الصلاة والسلام مبلغ عن الله فإذا جزمنا بأن هذا مراد النبى عليه الصلاة والسلام جزمنا بأن هذا مراد الله؛ ولذا يقول أهل العلم لا يتكلم في الحديث وفي معنى الحديث إلا من جمع بين معرفة الحديث ومعرفة لغة العرب، يعني لا يكفي أن يكون إماماً في اللغة ثم يتكلم في الحديث، سئل الأصمعي وهو يحفظ كما قيل ستة عشر ألف قصيدة، قصائد منها ما يزيد على المئتين من الأبيات سئل عن الصقب في قوله: الجار أحق بصقبه فقال: أنا لا أفسر كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن العرب تزعم أن الصقب اللصيق يعني الجار الملاصق، هؤلاء أفاضوا في ذكر الأوصاف التي هي ممكن أن يطبق عليها الحديث وتداولوا فخرج عليهم النبى عليه الصلاة والسلام ولا أنكر عليهم "فخرج" من حجرتهم عليه الصلاة والسلام "فقال هم الذين لا يسترقون" يعني لا يطلبون من يرقبهم لأن السين والتاء للطلب، وجاء في بعض الروايات لا يرقون لكن حكم الحفاظ على هذه الرواية بأنها وهم لأن الراقي محسن على غيره فكيف يحجب عن هذه الميزة وهذه المنقبة

والخصيصة لكونه محسناً، نعم لا يسترقون مطلقاً يعني لا يطلبون أحدًا يرقيه، وهذا هو مقتضى اللفظ، وبعضهم يقول: لا يسترقون برقى الجاهلية أما الرقى من الكتاب والسنة فلا يمنع منها مانع فلا تمنع من دخول الجنة بلا حساب، وأكثر أهل العلم على أنهم لا يطلبون الرقية مطلقاً ذكرنا بالأمس أن بعض الناس لا يطلب صراحة يقول يا فلان ارقني أو يذهب إلى الراقي ويطلب منه الرقية إنما يشير إشارة، يعني إشارة مُفهمة أنه يطلب الرقية فيفتح أزرير الثوب إذا قدم إليه شخص يزوره وعرف بصلاح ونحوه، فإن مثل هذا لا شك أنه قريب من التصريح، بعض الإشارات قد تكون أبلغ من العبارة لكن في الجملة الإشارة لا تأخذ حكم التصريح في كثير من المواضع بدليل أن أسماء بنت أبي بكر دخلت والناس يصلون صلاة الكسوف فأشارت إلى عائشة وهي تصلي كأنها تستشكل، فأشارت عائشة بأصبعها إلى السماء فنظرت فإذا بالشمس كاسفة فقالت آية فأشارت برأسها أن نعم، ولو نزلنا الإشارة منزلة التصريح لقلنا الصلاة باطلة فالإشارة لا تنزل منزلة الكلام وإن كانت مفهمة **"لا يسترقون ولا يتطيرون"** لا يتشائمون بالطيور ونحوها ولا تمنعهم ولا تردهم الطيرة، ولو وجد الإنسان في نفسه شيئاً فإن الله جل وعلا يثيبه بالتوكل وسيأتي ما يقوله من أصاب قلبه شيء من ذلك **"ولا يتطيرون ولا يكتون"** النبي عليه الصلاة والسلام كوى لكن هل اكتوى؟ أثبتته القرطبي وجمع من أهل العلم ونفاه آخرون، وابن حجر يقول: لم أفق على خبر يدل على أنه اكتوى لكنه كوى والكي طب شرعي ثبتت به النصوص الصحيحة ومنها ما تقدم وما سيأتي لكن يتركون هذا السبب توكلوا على الله جل وعلا. **"ولا يكتون وعلى ربهم يتوكلون"** يدل على أن من أخذ بالعزيمة وقدر على الصبر على ذلك من غير تشكي أنه أفضل كما تقدم في حديث المرأة التي تصرع، فيفوضون أمورهم إلى الله جل وعلا **"فقام عكاشة بن محصن"** بعض الناس يتظاهر للناس أنه يتوكل على الله ولا يذهب إلى الأطباء ولا يسترقي ولا يفعل ولا كذا لا يذهب إلى الأطباء يخشى أن يكتشف فيه مرض يقلقه ويكدر عليه حياته فمن خوفه لا يذهب إلى الأطباء لا من شدة توكله على الله جل وعلا، ويظهر للناس أن هذا أن الدافع والمانع له هو شدة عظم توكله على الله جل وعلا، لا شك أن مثل هذا كونه يباشر العلاج أفضل بكثير من كونه يظهر للناس خلاف ما يبطن، وعلى ربهم يتوكلون **"فقام عكاشة بن محصن"** الأسدي وكان ممن شهد بدرًا **"أمنهم أنا يا رسول"** وفي رواية: **"ادع الله أن يجعلني منهم فقال أنت منهم"** وهنا **"قال صلى الله عليه وسلم نعم"** أي أنت منهم **"فقام آخر"** يقول الخطيب البغدادي هو سعد بن عبادة ويقول بعض الشراح أنه من المنافقين لكن لا يلزم أن يكون من المنافقين **"قام آخر فقال أمنهم أنا يا رسول الله؟ فقال النبي عليه الصلاة والسلام سبقك بها عكاشة"** سبقك بها عكاشة قال ذلك عليه الصلاة والسلام حسماً للمادة، يعني لما قال لعكاشة أنت منهم ثم قام هذا فقال سبقك لو قال أنت منهم ثم قال ثالث قال أنت منهم ثم قام رابع

ما يستحق أن يكون منهم أنت لست منهم ثم تتسلسل المسألة ولا ينتهي فحسم المادة عليه الصلاة والسلام. الباب الثامن عشر باب الإثم والكحل من الرمد وفيه عن أم عطية وذكر فيه حديث المحدث وأنها لا تكتحل بالإثم فدل على أن غيرها له أن يكتحل بالإثم الترجمة التي تليه التاسعة عشرة.

### بابُ الجذام

**عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر وفر من المجذوم كما تفر من الأسد".**

يقول رحمه الله تعالى "باب الجذام" وهو كما يقول العلماء علة رديئة، سمي بذلك لتجزم الأصابع والأطراف وتقطعها يقول رحمه الله تعالى "عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر وفر من المجذوم كما تفر من الأسد" "لا عدوى" كلام أهل العلم في هذا الحديث طويل جدًا وابن القيم أفاض فيه في مفتاح دار السعادة وغيره من أهل العلم أطالوا في شرح هذا الحديث فقوله **لا عدوى** لأهل العلم في ذلك مسالك، منهم من ينفي العدوى مطلقًا وهو مقتضى النفي هنا **لا عدوى** يعني لا يوجد عدوى فمخالطة المريض لا تختلف عن مخالطة الصحيح السليم، والصحيح السليم لا يتأثر بحال من الأحوال بمخالطة المريض، أحاديث تدل على عدم المخالطة والتحذير من المخالطة فر من المجذوم فرارك من الأسد لا يورد ممرض على مصحح كما سيأتي، قالوا لا عدوى باق على عمومته في النفي، المرض لا ينتقل من المريض إلى الصحيح بحال مهما باشر منه، طيب الأحاديث التي تدل على العدوى قالوا لئلا يصاب الصحيح بنفس المرض فيقع في نفسه وقوع العدوى ووجود العدوى إذا أصيب بنفس المرض، والنبي عليه الصلاة والسلام نفى العدوى، فمن أصيب بنفس المرض لا بد أن يقع في قلبه أن العدوى موجودة فيكون بهذا خالف النص؛ فدفعا لهذا الحرج خشية أن يقع في نفسه تكذيب الخبر قيل له لا تخالط المريض، فر من المجذوم، لا يورد ممرض على مصحح، وإلا فالنبي عليه الصلاة والسلام لما قيل له الإبل الصحيحة ترد إليها وتخالطها الواحدة من الإبل وفيها شيء من الجرب فيعدي فيتعدى منها إلى أن يقال من أعدى الأول من أعدى الأول هذه طريقة من ينفي العدوى مطلقًا وموقفه من فر من المجذوم كما تفر من الأسد ولا يورد ممرض على مصحح، قالوا إنه قد يقع فيه شيء من المرض فيظن وجود العدوى، والنبي عليه الصلاة والسلام قد نفى هذه العدوى فيقع في نفسه شيء من مخالفة الخبر، فحسمًا لهذه المادة قيل له لا تخالط المريض، والفريق الثاني وجمع من أهل العلم يقولون المنفي لا عدوى نفي سراية المرض بنفسه كما كانت الجاهلية تعتقد إن المرض يسري بنفسه من المريض إلى السليم وما عندهم إشكال في فر من المجذوم ولا في لا يورد ممرض على مصحح؛ لأن العدوى موجودة لكن المنفي منها اعتقاد الجاهلية في كون المرض يسري بنفسه لا بتقدير الله

جل وعلا فالنفي هنا لا شك أنه لنوع خاص من العدوى وهو ما كان يعتقد العرب في الجاهلية، وعلى كل حال هما طريقان لأهل العلم والذي نرى عليه الأطباء الآن هو أنهم يثبتون العدوى إذاً كيف تثبت العدوى والنبي عليه الصلاة والسلام يقول لا عدوى، يكون النفي منصبا على عدوى معينة مخصوصة كانت العرب تزعمها وأن المرض يسري بنفسه، وأما إذا كانت السراية بإذن الله جل وعلا هذه لا تنفي، وهما مسلكان لأهل العلم منهم من يقول أنه لا عدوى في أي مرض من الأمراض مطلقاً إلا في الجذام؛ لأنه قال في حديث واحد لا عدوى وفر من المجذوم، إذا الجذام مخصوص من النفي العام وجميع الأمراض لا تعدي إلا الجذام، ولا شك أن الذي عليه الأطباء الآن هو القول الثاني و أن المخالطة سبب للانتقال لكنه ليس بسبب لازم، قد يتأثر السليم بمخالطة الصحيح بمباشرة هذا السبب وقد لا يتأثر لوجود مانع يمنع السراية من هذا المريض إلى الصحيح، وعلى كل حال الأمر فيه سعة مادام فيه خلاف لأهل العلم فالمسألة فيها سعة وهما قولان يمكن توجيه الحديث على ضوءهما وإلا فنحن نرى المرافقين يرافقون المرضى ويتولونهم ويباشرونهم مباشرة تامة ما ينتقل إليهم شيء من المرض وهذا كثير وقد يصاب، ولو طلبنا نسبة من يصاب إلى نسبة من لا يصاب مع المخالطة فلا شك أن النسبة كبيرة مع أن الأطباء يفرقون بين الأمراض ليست الأمراض على حد سواء عندهم "لا عدوى ولا طيرة" من التطير وهو التشاؤم وإذا أراد الواحد من العرب في الجاهلية سفراً وخرج ومر به طائر عن شماله تشاءم فرجع إلى بيته، مر عن يمينه استمر في طريقه من السوانح والبوارح وهذه منفية لأن هذه الطيور لا علاقة لها ولا دخل لها في السعد ولا في النحس "ولا هامة" بالتخفيف كان العرب يتشاءمون بالهامة التي يسمونها البومة ومن وقعت على داره أو في بيته قالوا إنها تتعيه أو تنعي أحدًا من أهل بيته فيتشاءمون بها، ومنهم من يشدد فيقول هامة والهامة واحدة الهوام لكن الأكثر على التخفيف "ولا صفر" والشراح يختلفون في المراد به هل هو صفر الشهر المعروف الذي يلي المحرم؟ والعرب يتشاءمون بصفر كما أنهم يتشاءمون بالنكاح في شهر شوال يتشاءمون بصفر ماعلاقة صفر أو شوال ليكون له دخل وعلاقة في السعد والنحس وفي السعادة والشقاء؟ كان هذا اعتقاداً سائداً في الجاهلية فنفاه النبي عليه الصلاة والسلام، ومنهم من يقول أنه دابة أو دويبة أو عشرة تصيب البطن يسمونها صفر، وعلى كل حال هو منفي سواء كان شهر أو الدابة أو الألم الذي يحدث في البطن يسمونه صفر "وفر من المجذوم كما تفر من الأسد" الأمر بالفرار من المجذوم هل لأن الجذام يسري والمصاب بمرض الجذام يعدي؟ أو لئلا يصاب الصحيح بهذا المرض فيقع في نفسه تكذيب الخبر فيقع في حرج عظيم؟ أو أنه يسري بتقدير الله جل وعلا لا بنفسه؟ على ما تقرر سابقاً هذا الباب التاسع عشر، وأما الباب العشرون فيه باب المن شفاء للعين، حديث الكمأة من المن وماؤها شفاء للعين إذا كانت من المن، إذا المن فيه شفاء للعين، وإن كان الترجمة



أوسع من الحديث، المن يشمل الكمأة ويشمل غيرها وما يوجد في الأخص قد لا يوجد في الأعم، يعني كون الكمأة من المن لا يعني أن جميع أنواع المن فيه شفاء للعين، والحديث الكمأة من المن وماؤها شفاء للعين. والباب الذي يليه الحادي والعشرين باب اللدود، وهو فيه حديث عائشة قالت لددناه صلى الله عليه وسلم في مرضه يعني لما تعب النبي عليه الصلاة والسلام لدوه فجعل يشير إلينا ألا تلدونني، يشير إليهم بعدم ذلك فقالوا كراهية المريض للدواء والا لا بد أن نلدوه أمرهم بالانصراف وعدم اللد لماذا؟ قالوا المريض يكره الدواء لكنه عليه الصلاة والسلام لما لدوه واللدود هو الدواء يصب في أحد جانبي الفم، لما أفاق عليه الصلاة والسلام أمر أن يلدوا كلهم إلا العباس لأنه لم يحضر، معاقبة بمثل الجناية. والباب الذي يليه الثاني والعشرون بدون ترجمة، باب حدثنا فلان وجرت عادته - رحمه الله - أن يجعل مثل هذا الباب بمثابة الفصل من الباب الذي قبله، الباب الثالث والعشرون باب العذرة سبق أن العذرة وجع في الحلق يصيب الصبيان وأنه يعالج بالعود الهندي وتقدم، الرابع والعشرون باب دواء المبطن وتقدم حديث في العسل اسقه عسلاً والباب الذي يليه الخامس والعشرون سم.

#### باب لا صفر

**وعنه رضي الله عنه في رواية قال قال أعرابي يا رسول الله فما بال إبلي تكون في الرمل كأنها الضباء فيدخل بينها البعير الأجرب فيدخل بينها فيجذمها قال فمن أعدى الأول؟**

قوله رحمه الله "باب لا صفر" ثم بعد ذلك أورد حديثاً لا يدل على الترجمة، يقول باب لا صفر وعرفنا أنه داء يأخذ البطن وهذا جزم به البخاري، قال هو داء يأخذ البطن، قال بعضهم هي حية تكون في البطن أو دودة، وبعضهم قال هو الشهر المعروف على ما تقدم، في الحديث الذي أورده "وعنه" يعني في الحديث السابق عن أبي هريرة "في رواية" للحديث السابق، هو يريد من القارئ أن يستحضر الحديث السابق وجرت عادته رحمه الله أنه لا يأتي بالشيء الصريح، ما قال عن أبي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صفر ليطابق الترجمة، عادته أن يأتي بالشيء الغامض ويترك الصريح من أجل أن يشد ذهن القارئ، ترجم لا صفر والحديث ليس فيه لا صفر، نقول لا بد أن ترجع للحديث الذي قبله، في البخاري باب النهي عن رفع البصر إلى السماء وقول الله تعالى: **(أفلا ينظرون إلى الإبل كيف خلقت)** المفترض أن يأتي بالآية التي تليها: وإلى السماء ترك الآية الصريحة وأتى بالآية الخفية الغامضة، وهذا من دقيق نظره؛ لأن كونه يأتي بالآية الثانية ما يحتاج القارئ إلى أن ذكر الآية، يفهم الناس لأن الآية صريحة، كيف يقول أفلا ينظرون إلى الإبل والنهي عن رفع البصر إلى السماء، يشير إلى أمر يخفى على كثير من الناس: أن الناظر إلى الإبل وهي أرفع منه بكثير اضطر إلى النظر إلى السماء هذا خفي غامض دقيق ويترك الصريح هذه عادته رحمه الله، فهو بطريقته هذه يولد لدى القارئ ولدى المتفقه على كتابه ملكة تجعله يستخرج الدقائق والأمور الخفية ما يحتاج إلى عناء

"وعنه رضي الله عنه في رواية قال أعرابي يا رسول الله" مع أن منهم من قال إن الإبل من أسماء السحاب والذي ينظر إلى السحاب ينظر إلى السماء "قال أعرابي يا رسول فما بال إبلي ثم قال لا عدوى قال الأعرابي ما بال إبلي تكون في الرمل كأنها الضباء" يعني في غاية الصحة والسلامة والعافية والقوة والنشاط كأنها الضبا "فيدخل بينها البعير الأجرب فيجربها" يريد أن يستدرك على قوله عليه الصلاة والسلام لا عدوى "قال النبي عليه الصلاة والسلام فمن أعدى الأول؟" من الذي أعدى الأول؟ وهذا جواب في غاية البلاغة من أين جاء الجرب إلى الذي أعدى إبلك بزعمك؟ فإن أجابوا من بعير آخر لزم التسلسل إن قال أعداه بعير آخر طيب البعير الآخر من أعداه بعير آخر إلى آخره تسلسل ما يمكن تصير في النهاية آخر واحد، من الذي أعداه لا بد أن ينقطع أو يكون بسبب آخر، فليفصحوا به، يعني لما يقول الطبيب هذا المريض أعدى المرافق طيب من الذي أعدى المريض؟ نفس الجواب، فلا شك أن مثل هذا ينبغي النظر إليه بعناية، نعم الاحتياطات مطلوبة وكون الإنسان لا يعرض نفسه إلى ما يكون مريضاً بسببه أو يقع في حرج مخالفة الحديث كل هذا مطلوب، ولذلك قال: فر من المجذوم فرارك من الأسد الذي يليه.

#### باب ذات الجنب

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال أذن رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهل بيت من الأنصار أن يرقوا من الحمة والأذن قال أنس كويت من ذات الجنب ورسول الله صلى الله عليه وسلم حي وشهدي أبو طلحة وأنس بن النضر وزيد بن ثابت وأبو طلحة كواني.

يقول رحمه الله تعالى "باب ذات الجنب" يقول ابن حجر في تعريف ذات الجنب قال ورم حار يعرض في الغشاء المستبطن للأضلاع، وقد يطلق على ما يعرض في نواحي الجنب من رياح غليظة وتقدم ذكرها، تقدم ذكر ذات الجنب قال "وعن أنس رضي الله عنه أنس بن مالك رضي الله عنه قال أذن رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهل بيت من الأنصار" هم آل عمرو بن حزم أن يرقوا يعني "بأن يرقوا" أذن لهم بالرقية "من الحمة" وهو إصابة ذوات السموم يعني من لدغ الحية والعقرب وما أشبه ذلك "والأذن" أي من وجعها من الحمة والأذن" يعني من وجع الأذن "فقال أنس كويت من ذات الجنب" أذن بالرقية من الحمة والأذن، واستشكل ذلك مع قوله لا رقية إلا من عين أو حمة، أذن رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهل بيت من الأنصار بأن يرقوا من الحمة والأذن هذا لا شك أنه يستشكل مع حديث لا رقية إلا من عين أو حمة فقول لا رقية إلا من عين هذا ما يحتاج إلى إذن، فكيف يؤذن لهؤلاء خاصة أن يرقوا من العين والحمة، والنبي عليه الصلاة والسلام يقول لا رقية إلا من عين أو حمة؟ ففيه إذن للناس كلهم فكيف يخص أهل هذا البيت من الأنصار بالرقية من العين والحمة أو من الحمة والأذن مع أنه لا رقية إلا من عين أو حمة؟ وهذا إذن للجميع، ولا شك أن هذه أمثلة للأمراض التي تعيد فيها الرقية، وإن كانت

الرقية مفيدة في جميع الأمراض، لكن هذه الأمراض دخولها أولى في الانتفاع بالرقية؛ ولذا قال لا رقية إلا من عين أو حمة، وقال في الحديث إن من الحمة والأذن، أوجب باحتمال الرخصة بعد المنع لا رقية، ولا يسترقون، ثم بعد ذلك رخص بالرقية من الحمة والأذن، ومن أيضًا العين والحمة أو لا رقية نفعها أكثر من نفع الرقية من العين والحمة، ولم يرد بذلك نفي الرقية مطلقًا بدليل أنه رقى عليه الصلاة والسلام ورقاه جبريل، وقال: اعرضوا علي رقاكم فدل على أن الرقية نافعة والقرآن شفاء وفيه شفاء، فقال أنس كُويت من ذات الجنب كويت مبني للمجهول "من ذات الجنب ورسول الله صلى الله عليه وسلم حي" يعني ولم ينكر علي، وإذا أرادوا أن يستدلوا على مشروعية شيء فعلوه قالوا فعلنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فيكون تقريره عليه الصلاة والسلام لهذا الفعل دليل على جوازه "وشهدني أبو طلحة وأنس بن النضر وزيد بن ثابت وأبو طلحة كواني" يعني باشر الكي، أبو طلحة شهد وبأشر الكي، قال ابن حجر: لم أر في أثر صحيح أنه عليه الصلاة والسلام اكتوى إلا أن القرطبي نسب إلى كتاب أدب النفوس للطبري أنه عليه الصلاة والسلام اكتوى وذكره الحلبي بلفظ اكتوى للجرح الذي أصابه بأحد، وقال الحافظ ابن حجر: الثابت في الصحيح كما في غزوة أحد يعني من صحيح البخاري أن فاطمة أحرقت الحصير فحشت به جرحه، ولكن يختلف هذا الصنيع عن الكي يعني حشت به الجرح بعد أن طفئت عنه النار، والكي النار موجودة فلا يمكن أن يحمل على أنه اكتوى بصنيع فاطمة - رضي الله عنها - ولكن لا شك أن هذا يختلف عن الكي المعهود. الترجمة التي تلي هذه رقم سبع وعشرين باب حرق الحصير ليسد به الدم يعني لإيقاف الدم يحرق الحصير وهذا في قصة جرحه عليه الصلاة والسلام في أحد التي أشرنا إليها آنفًا.

#### باب الحمى من فيح جهنم

عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما أنها كانت إذا أتيت بالمرأة قد حُمّت تدعو لها أخذت الماء فصبته بينها وبين جيبها فقالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا أن نبردها بالماء.

يقول رحمه الله تعالى "باب الحمى من فيح جهنم" يعني من شدة حرها وسطوعه ووهجه ونسبة الحمى إلى جهنم قيل حقيقية، يعني هذه مما يعذب به أهل جهنم، لكن على هيئة تختلف لأنه ليس في الدنيا مما في الآخرة إلا الأسماء، فهي حقيقية يعني مما يعذب به أهل النار هذه الحمى فنسبتها إلى جهنم حقيقي، ومنهم من يقول أنها من باب التشبيه والجمع الحرارة في كلِّ، وجاء في حديث الإبراد بصلاة الظهر إذا اشتد الحر فأبردوا فإن شدة الحر من فيح جهنم، فجهنم أذن لها لما اشتكت إلى الله جل وعلا وأن بعضها أكل بعضها أذن لها بنفسين نفس في الصيف فأشد ما يوجد من الحر من هذا النفس وأشد ما يوجد من البرد في الشتاء فهو من نفس الزمهرير، نسأل الله السلامة والعافية يقول "عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قال كانت إذا أتيت مبني

للمفعول **بالمراة** "قد حمت تدعو لها" يعني إما تدعو برفع هذه الحمى أو ترقبها، والرقية نوع من الدعاء **"أخذت الماء فصبته بينها"** يعني بين جسد المحمومة **"وبين جيبها"** يعني فتحة الثوب العليا أو مع أي جهة يكون فيها فتحة ككم ونحوه، **قالت أسماء "وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا أن نبردها بالماء"** لأنها حرارة، والحرارة تبرد بالماء، في حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: الحمى من فيح جهنم فأطفئوها بالماء فأمر بإطفاء حرارتها بالماء شرباً وغسلاً للأطراف، فتبين بهذا أنه غسل على وجه مخصوص لا اغتسال جميع البدن؛ لأن بعضهم يذكر أن في غسل المريض غمساً كاملاً في الماء يذكر فيه ضرراً وله نتائج سيئة، يعني تغسل الأطراف ويصب شيء من الماء على بعض البدن فيمتص هذه الحرارة، وبعض الأطباء إذاجيء بالطفل وقد ارتفعت حرارته قال اغمسوه بالماء والأمر إليكم؛ لأن هذا مسألة تجارب يعني أن الشراح يقولون أن بعضهم يقول أن غمس المريض كاملاً بالماء يضره.

**طالب:** هو الله يحفظك المقصود منه أن ملامسة الماء للجسد تمتص الحرارة من الجسد وهذا إذا امتصت الحرارة من الجلد فإنه الحرارة الداخلية تنقص بنقصان الدم الذي يصير للإطراف فالأمر أعتقد أن فيه سعة سواء كان صباً بالجيب أم يعني طلب منه أن يستحم لكن الذي تجدر الإشارة إليه أنه لا ينبغي أن يكون بارداً أو مثلجاً كما يعمل به في كثير من المستشفيات هذا في الحقيقة لا ينصح به لأنه يسبب تقلص في الأوردة التي ملامسة للجلد فتبقى الحرارة الداخلية وتبرد الأطراف ولا يؤدي الغرض المقصود منه.

جزاك الله خير. الترجمة التي تلي هذه رقم تسعة وعشرين: باب من خرج من أرض لا ثلاثه وذكر البخاري رحمه الله تعالى في هذه الترجمة حديث العرنين لما قدموا إلى المدينة واجتووها واستوخموها وجدوا أن الجو لا يناسبهم فأمرهم النبي عليه الصلاة والسلام بأن يخرجوا من المدينة وأن يلحقوا بابل الصدقة والحديث تقدم ذكره مرارا.

#### باب ما يذكر في الطاعون

**عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطاعون شهادة لكل مسلم.**

يقول رحمه الله تعالى "باب ما يذكر في الطاعون" الطاعون بوزن فاعول مشتق من الطعن، ويطلق على الموت العام كالوباء، قال في النهاية: هو المرض العام الذي يفسد بسببه الهواء ويفسد به أيضاً الأمزجة والأبدان، ويقول عياض: أصل الطاعون القروح الحادثة في الجسد، الطاعون لا شك أنه وباء عام شامل، ووقع الطاعون نسأل الله السلامة والعافية وإن كان الطاعون فيه شهادة كما في حديث الباب وقع على مر التاريخ مرارا، وذهب بسببه خلائق، من ذلك الطاعون عماواس في السنة الثامنة عشرة وذهب به جمع من خيار الصحابة، وباعتباره شهادة كما في هذا الحديث فالميت بالطاعون شهيد، يقول أهل العلم إذا نزل بالمسلمين نازلة

غير الطاعون- يستثنون الطاعون لأنه شهادة- فإن الإمام يقنت في الفرائض، وهذا قنوت النوازل، فالطاعون لا يدعى برفعه إذا وقع لكنه لا يدعى بوجوده وحصوله، كالنهي عن تمنى لقاء العدو، وإصابة الأمراض مكفرة لكن لا يحسن بالإنسان ولا يليق بالمسلم أن يدعو على نفسه بمرض أو شبهه ولو ترتب على هذا المرض تكفير السيئات، بل يسأل الله العافية، ويمكن أن تكفر سيئاته وهو صحيح سليم معافى باجتتاب المحرمات، بفعل الحسنات، بفعل الواجبات، وترك المحرمات تكفر به السيئات، **(إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم)** فليس التكفير خاص بهذه الأمراض ليدعو الإنسان على نفسه بها، يعني إذا سمع شخص أن من مات وله ثلاثة من الولد لم تمسه النار إلا تحلة القسم يدعو على ثلاثة من أولاده بأن يموتوا من أجل أن يحصل له، لا لكن إذا حصل عليه يرضى ويسلم، فالطاعون شهادة فلا يدعى بحصوله ولا يدعى برفعه إذا حصل، وإذا حصل بأرض والمسلم موجود فيها لا يجوز له أنه يخرج وإذا وقع بأرض لا يجوز له أن يقدم عليها "عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطاعون شهادة لكل مسلم" أي يصاب به ووقع التقييد بثلاثة قيود وذكرت هذه القيود في حديث عائشة الذي يلي هذا الباب في صحيح البخاري ذكرت في حديث عائشة ثلاثة قيود وفيه: فليس من عبد يقع الطاعون فيمكث في بلده صابراً يعلم أنه لن يصيبه إلا ما كتب الله له إلا كان له مثل أجر الشهيد، فلا بد أن يمكث وأن يصبر ويحتسب وأن يعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه وما أخطأه لم يكن ليصيبه الأمراض العامة التي يموت بسببها خلأق مثل ما يسمى في بلادنا سنة الرحمة، سنة ألف وثلاثمائة وسبع وثلاثين مات في نجد ألوف مألفة خلأق بعض البيوت كلها خلت وأغلقت أبوابها لا يوجد أحد ويصلى في الوقت الواحد على سبعين ثمانين ممن يموت بهذا الوباء، فمثل هذه الأوبئة التي تكتسح البلدان لا شك أن لها ثوابها وأجرها العظيم. الترجمة التي تلي هذه الباب الحادي والثلاثون يقول: باب أجر الصابر على الطاعون وذكر فيه حديث عائشة، الترجمة التي تليها اثنان وثلاثون باب الرقى بالقرآن والمعوذات، والترجمة التي تليها ثلاث وثلاثون باب الرقى بفاتحة الكتاب وذكر قصة أبي سعيد أنه لما لدغ كبير القوم الذين استضافهم أبو سعيد فلم يضيفوهم لدغ سيدهم فطلبوا من يريقه فرقاه أبو سعيد بفاتحة الكتاب فبرئ وأخذوا الجعل ثلاثين رأساً الغنم، والباب الذي يليه رقم أربعة وثلاثون باب الشروط في الرقية بفاتحة الكتاب يعني مشاركة من يقرأ عليه، أبو سعيد ومن معه نزلوا هذا المكان وطلبوا الضيافة فلم يضيفوهم فلدغ كبيرهم ومقدمهم فقال أبو سعيد لا نرقيكم إلا بكذا اتفقوا على ثلاثين رأساً من الغنم، هذه مشاركة، وضربوا للنبي عليه الصلاة والسلام بسهم، وقال: إن أحق ما أخذتم عليه أجرًا كتاب الله، وليس في هذا مستمسك لمن يجعل الرقية وظيفة له يتكسب من ورائها لكنه إذا رقى واستفاد المرقى من رقيته وأخذ منه شيئاً لا مانع، فالنبي عليه الصلاة والسلام يقول إن أحق ما أخذتم عليه أجرًا كتاب الله، وليس من عادة ولا طريقة ولا ديدن خيار الأمة أنه

تفرغ لرقية بحيث يكون مصدر دخله الرقية، ما عرف هذا في سلف هذه الأمة، فليست مهنة تمتهن لكن من استطاع أن ينفع أخاه فلينفعه، وإذا كان بحاجة إلى أخذ أجره على هذه الرقية ولم تكن هي وظيفته ولا مهنته ولم يتفرغ لها فإنه لا يوجد ما يمنع من ذلك والباب الخامس والثلاثون تقضل.

### باب رقية العين

**عن عائشة رضي الله عنها قالت أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أو أمر أن يسترقى من العين وعن أم سلمة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى في بيتها جارية في وجهها سفعة فقال استرقوا لها فإن بها النظرة.**

يقول رحمه الله تعالى "باب رقية العين" يعني رقية المريض الذي أصيب بسبب العين "عن عائشة رضي الله عنها قالت أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أو أمر" أمرني أو أمر غيره هذا شك "أن يسترقى من العين" يعني تطلب الرقية ممن يعرفها بسبب العين، وفيه مشروعية الرقية لمن أصيب بالعين، وعن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يأمر العائن أن يتوضأ ثم يغسل منه المعين أو يغتسل منه المعين أو تغسل أطرافه، على كل حال هذا دواء شرعي وهو في سنن أبي داود الحديث الذي يليه "عن أم سلمة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى في بيتها جارية في وجهها سفعة" سواد بقعة سواد أو حمرة يعلوها سواد أو صفرة بسبب النظرة وهي العين "فقال استرقوا لها فإن بها النظرة" العين كما قال ابن حجر في فتح الباري نظر باستحسان مشوب بحسد من خبيث الطبع يحصل للمنظور منه ضرر، بعض الناس يقول أنه مادام ما فيه شيء مباشر ولا يرى شيء ينتقل من مكان إلى مكان كيف تحصل العين؟ يقول نظر باستحسان مشوب بحسد من خبيث الطبع يحصل للمنظور منه ضرر، وقال بعضهم إنما يحصل ذلك من سمّ وسُمّ وسمّ مثلثة السين وأفصحها الفتح من سم، يحصل من عين العائن في الهواء إلى بدن المعيون، ونظير ذلك كما قال ابن حجر أن الحائض تضع يدها في إناء اللبن فيفسد، يدها مغسولة بالصابون نظيفة ما فيها شيء تضعه في اللبن فيفسد ولو وضعته بعد طهرها لم يفسد، وأن الصحيح ينظر في عين الأرمد فيرمد ويتشاءب واحد بحضرته فيتشاءب، يعني انتقال أمور معنوية من جسم إلى جسم، لكن وضع اليد من الحائض في اللبن يحتاج إلى استقراء يحتاج إلى تتبع، مثل هذا ليس هناك ما يدل عليه، بل الحائض في هذا الباب هي كالطاهر سواء بسواء، أما التثاؤب وانتقاله إلى غير المتثائب فهذا مجرب، يعني لو تتشاءب واحد في المجلس تجد الذي يليه يتشاءب، تجد الثالث يتشاءب، وهكذا، ومن الحيل أن يؤتى بقرد لسرقه محل، والمحل فيه حارس وهذا جرب من حيل الأشرار ومن حيل اللصوص يأتي بقرد ثم إذا كان الحارس صاحي ما فيه إشكال، ثم يتشاءب القرد، يتشاءب، ثم يتشاءب، وينام الحارس فيأخذ القرد ما يشاء لا شك أن هذه من حيل الأشرار، والتثاؤب ينتقل من شخص إلى شخص ويسري من

شخص إلى آخر وإن كان أمرًا معنويًا. الترجمة رقم ستة وثلاثين تلاحظون يا إخوان أننا نمشي مشي سريع حثيث لأن الطب أحاديث كثيرة جدًا ولا أريد أن نترك شيئًا منها ستة وثلاثين **"العين حق"** وفيه حديث أبي هريرة بهذا اللفظ العين حق فلا تنكر الحديث في الصحيح في البخاري، والواقع يشهد بذلك وقضايا كثيرة بسبب العين حصلت بسببها ما يفضي بالمعين إلى الموت، وأنكر ذلك طوائف من المبتدعة لغير معنى، كيف تسري هذه العين وتؤثر ما فيه شيء محسوس يدل على هذا لكن الواقع والنص الشرعي يدل على ذلك سبع وثلاثين سم.

### باب رقية الحية والعقرب

**عن عائشة رضي الله عنها قالت رخص النبي صلى الله عليه وسلم في الرقية من كل ذي حمة.**

يقول رحمه الله "باب رقية الحية والعقرب" أي مشروعية ذلك قال **"عن عائشة رضي الله عنها قالت رخص النبي صلى الله عليه وسلم في الرقية من كل ذي حمة"** يعني من كل ذي سم من لدغ نوات السموم والرخصة إنما تكون بعد النهي لأن الرخصة ما ثبت على خلاف دليل شرعي لمعارض راجح، بخلاف العزيمة التي ما ثبت على وفق الدليل الشرعي، الرخصة إنما تكون بعد النهي وكان صلى الله عليه وسلم نهاهم عن الرقى فانتهوا عنها ثم رخص لهم إذا عريت عن شيء من رقى الجاهلية التي تليها.

### باب رقية النبي صلى الله عليه وسلم

**عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول للمريض باسم الله تربة أرضنا بريقة بعضنا يشفى سقيمنا بإذن ربنا.**

يقول رحمه الله: "باب رقية النبي صلى الله عليه وسلم" يعني التي كان يرقى بها، الرقية بالفاتحة شرعية ثابتة، في الصحيح الرقية بالمعوذات الرقية بمثل هذا المذكور في هذا الباب يقول عنها يعني **"عائشة رضي الله تعالى عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول للمريض بسم الله تربة أرضنا بريقة بعضنا يشفى سقيمنا بإذن ربنا"**

"تربة أرضنا" يعني المدينة لبركتها ومنهم من يقول كل أرض من أراض المسلمين يصدق عليها أنها أرضنا **"تربة أرضنا بريقة بعضنا يشفى سقيمنا بإذن ربنا"** يقول النووي كان صلى الله عليه وسلم يأخذ من ريق نفسه بأصبعه السبابة ثم يضعها على التراب فيعلق بها من التراب فيمسح بها على الموضع الجريح أو العليل ويتلفظ بهذه الكلمات **"تربة أرضنا بريقة بعضنا يشفى سقيمنا بإذن ربنا"** يمسح بها على الموضع الجريح أو العليل ويتلفظ بهذه الكلمات في حال المسح، ولا شك أن هذا من الأدوية النبوية والرقى الشرعية. الترجمة التي تلي هذه رقم تسعة وثلاثين: باب النفث في الرقية، جاء النفث، وجاء النفخ، وفي هذا رد على من كره النفث مطلقًا تمسكًا بقول الله جل وعلا **(ومن شر النفثات في العقد)** جاء النفث على سبيل الذم؛ لأن من

يستعمله أو ممن يستعمله السحرة فكره النفث، لكن النفث يستعمل على وجه صحيح ويستعمل على وجه فاسد، فعلياً أن نستعمل الوجه الصحيح ونترك الوجه الفاسد، بعض الناس يكره ما يخرج من فم الراقي سواء كان على بدنه أو على وجهه أو على مائه الذي ينفث فيه فهذه الكراهية حقيقة لا أثر لها إن أراد الشفاء فليقبل ولو نفخ نفخاً بدون ريق كفى، لكن بعض الناس لا يمكن أن ينفخ إلا ويخرج منه شيء. الترجمة التي تليها: باب مسح الراقي الوجع بيده اليمنى وتقدم في حديث ابن مسعود أنه وضع يده على النبي عليه الصلاة والسلام، وفي الباب الذي يليه باب المرأة ترقى الرجل، وفيه حديث رقية عائشة رضي الله عنها للنبي صلى الله عليه وسلم بعد أن ثقل عن رقية نفسه، كان النبي عليه الصلاة والسلام يرقى نفسه فنقل عن رقية نفسها فكانت ترقيه وتمسح بدنه بيديه؛ لأن بدنه فيه بركة دون من سواه، والمرأة ترقى الرجل إذا كان من محارمها فعائشة زوجته لا يؤخذ بهذا على إطلاقه كما أن الرجل يرقى المرأة من محارمه وإذا لم تكن من محارمه وأمنت الفتنة وحصل الاحتياط لهذا الأمر بحضور المحرم فالأمر فيه شيء من السعة، لكن حسم المادة أولى فالمرأة ترقىها المرأة والرجل يرقى الرجل، وكما من كارثة حصلت بسبب التساهل في هذا الباب؛ لأن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم، وقد تكون المرأة المرقية فيها شيء مما يغري الراقي، والراقي وإن كان الأصل فيه أن ظاهره الصلاح إلا أنه ليس بمعصوم، وقد حصل بعض الوقائع من بعض الرقاة لا سيما وأنه قد امتهن هذه المهنة الشريفة، امتهن بعض غير الأكفاء فحصل منهم ما حصل، المقصود أن المرأة ترقى الرجل إذا كان من محارمها والعكس، ولا ينبغي أن يسترسل في رقية النساء للرجال والعكس. الباب الذي يليه رقم اثنين وأربعين باب من لم يرق نفسه ولا رقاها غيره وذكر حديث السبعين الألف الذين لا يسترقون. والباب الذي يليه رقم ثلاثة وأربعين باب الطيرة وذكر فيه حديث لا عدوى ولا طيرة والمناسبة ظاهرة رقم أربعة وأربعين باب الفأل.

**بابُ الفأل: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا طيرة وخيرها الفأل قالوا وما الفأل يا رسول الله قال الكلمة الصالحة يسمعها أحدكم.**

نعم يقول رحمه الله تعالى "باب الفأل" بفاء ثم همز وقد تسهل فيقال الفال الفال وتعريفه قال وما الفأل؟ قال: الكلمة الصالحة إلى آخره، تعريفه منصوص عليه في الحديث ويتداول بين الناس أن الإنسان إذا أتى بخبر وألقاه على شخص قال: فال الله ولا فالك هذا مجرد خبر يعني نقل إليه خبر فهل مثل هذا الكلام مقبول أو غير مقبول؟ ما معنى فال الله؟

**طالب: .....**

يعني المقصود به الدعاء أن مثل ما أخبرت به لا يحصل وإنما يحصل نقيضه من الخير، المعنى وإن كان صحيحاً لكن ينبغي أن يحتاط فيما يتلفظ به مما فيه ذكر لله جل وعلا، لا بد من الاحتياط يقول "عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم



**يقول لا طيرة وخيرها الفأل** خيرها إضافة الخير للطيرة يدل بل يشعر بأن الفأل من جملة الطيرة لأن الإضافة تقتضي هذا، خيرها الفأل خيرة الطيرة إذًا هو منها لكنه مستثنى **"قالوا وما الفأل يا رسول الله قال الكلمة الصالحة يسمعها أحدكم"** كالمريض يسمع شخصًا يدعو شخصًا اسمه سالم يقول: سالم يتفعل بهذا الاسم، طالب الحاجة يدعو شخصًا اسمه واجد مثلاً أو موصوف بكذا المقصود أن مثل هذه الكلمات التي تسمع يتفعل بها، لكن ضد ذلك التشاؤم يوجد في بعض الجهات إذا فتح المحل في أول الصباح ثم جاء أول زبون مسفر الوجه منور الوجه يتفعل به وينشرح صدره، نعم هذا فأل لا بأس لكن إذا جاءه شخص على العكس من ذلك في بعض الجهات إذا كان أول من يدخل على المحل رجل أعمى أو أعور يغلق الباب ويمشي ويقفل المحل هذا التشاؤم فلا يجوز أما الفأل **"قالوا وما الفأل يا رسول الله قال الكلمة الصالحة يسمعها أحدكم"** مثل ما قلنا كالمريض يسمع شخصًا يدعو سالمًا فيتفعل بالسلامة أو فاقد الحاجة وطالبا يسمع يا واجد فيتفعل بوجود حاجته، **"روى أبو داود عن عروة بن عامر قال ذكرت الطيرة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال خيرها الفأل ولا ترد مسلمًا فإذا رأى أحدكم ما يكره فليقل اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت ولا يدفع السيئات إلا أنت ولا حول ولا قوة إلا بالله"**.

الباب الذي يليه رقم خمسة وأربعين باب لا هامة وأورد فيه حديث لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر، والمناسبة ظاهرة تفضل.

#### باب الكهانة

**عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في امرأتين من هنليل اقتلتا فرمت إحداهما الأخرى بججر فأصاب بطنها وهي حامل فقتلت ولدها الذي في بطنها فاختصموا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقضى أن دية ما في بطنها غرة عبد أو أمة فقال ولي المرأة التي غرمت كيف أغرم يا رسول الله من لا شرب ولا أكل ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك يطل فقال النبي صلى الله عليه وسلم إنما هذا من إخوان الكهان.**

يقول رحمه الله تعالى **"باب الكهانة"** والكهانة إدخالها في مثل كتاب الطب لا شك أنهم في الجاهلية يوجد خلط بين الطب والعلاج والكهانة والشعوذة يعني هي مزيج واستمر مع الأسف وجود مثل هذا الأمر مقترنا بالطب؛ لأن من الأطباء من يتطبب وليس بطبيب لكنه يتذرع بالطب ويصرف أدوية ومركبات ويدخن أدخنة ويتكهن للناس ويزعم أنه عراف ومنجم ويعرف الأمور الغيبية كل هذه مرتبط بعضها ببعض في الجاهلية واستمرت إلى يومنا هذا، لا تجد شخصًا ساحرًا أو كاهنًا ما عنده إلا السحر أو الكهانة تجده يظهر للناس أنه راقٍ مثلاً وقد يرقمهم بفاتحة الكتاب، وقد يكتب لهم فاتحة الكتاب على ورقة، أو على جام، أو على صحن، ويتركهم يشربونه وقد يكتب لهم آية الكرسي، وكل هذا من باب التلبيس على الناس وثبت بالتجربة أن هؤلاء أعني

السحرة لا يكتبون القرآن على وجهه إلا وفيه دخن، فبعضهم يمزج الحبر بالبول تقريباً إلى الشياطين؛ لأن معاملته مع الشياطين، وتجده عنده أدوية وعلاجات معروفة يلبس بها على الناس فمن هذه الحثيثة أدخلت الكهانة في باب السحر، وقد يدخل في هذا الباب الكيمياء، يعني في كتب الطب غير الكيمياء ما جاء لها أثر أو خبر صحيح من الحديث أو من أقوال الصحابة والتابعين من أجل أن تدخل في مثل هذا الكتاب، لا إنما يذكر الكيمياء ويذمونها ذمًا شديدًا وهي نوع من الشعوذة والسحر لا أعني الكيمياء الموجودة الآن القائمة على التجارب، لكن فيما ذكره أهل العلم ويحكمون بتحريمها ويحذرون منها هي قلب الأعيان إلى أصدادها يقلب الحجر إلى ذهب والعكس هذا سحر، فتدخل في السحر، وتكلم عليها أهل العلم ونصوا على تحريمها وهنا يقول باب الكهانة وهي بكسر الكاف ادعاء علم الغيب كالإخبار بما سيقع في الأرض مع الاستناد إلى سبب، والأصل فيه استراق الجني السمع من الملائكة فيلقيه في أذن الكاهن وقد يطلق على العراف والمنجم، الآن إطلاق ادعاء علم الغيب المبني على مقدمات يعني مثل ما يقال درجة الحرارة غداً كذا غداً فيه رياح شديدة، وغداً فيه كذا، لا شك أن هذا غيب لأنه لا يعلم ما في الغد إلا الله جل وعلا فحقيقة هذا مشكل، إلا أنهم في الأخير بدؤوا يقرنون هذا بمشيئة الله، وكل هذا بأمر الله وقدر الله، وبينون على مقدمات قد تصدق وقد لا تصدق، على كل حال هذا الأصل ألا يوجد، ولو كانت مقدماته مبنية على رصد سابق من سنوات ماضية أو ارتباط بفصول السنة أو ما أشبه ذلك الأصل ألا يوجد؛ لأنه يوجد لبسا على عامة الناس ويدخل ويلج من خلاله بعض من يدعي الغيب فإذا قال بأن شيئاً سيحدث قيل أنتم في إذاعتكم تقولون غداً فيه رياح، وإذا اختلط الحق بالباطل وجب منع الجميع، فحسم هذه المادة أمر لا بد منه، يقول "عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في امرأتين من هذيل اقتتلتا" الاقتتال هنا مضاربة بينهما اقتتلتا من هذيل مدركة بن إياس فرمت إحداهما" وهي أم عفيف بنت مسروح الأخرى" مليكة بنت عويمر "بجبر فأصاب الحجر بطنها وهي حامل فقتلت ولدها الذي في بطنها" أسقطت مات الولد وسقطت "فاختصموا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقضى أن دية ما في بطنها غرة عبد أو أمة" ما في بطنها سواء كان ذكر أو أنثى أو خنثى "غرة عبد أو أمة" أو هذه شك أو تقسيم؟ تقسيم وليست بشك وتقدر الغرة بعشر دية الأم، بخمس من الإبل "فقال ولي المرأة التي غرمت" يعني قتلت الجنين وقضى عليها النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة والسلام قال وليها وهو زوجها حمل بن مالك الهذلي "كيف أغرم يا رسول الله من لا شرب ولا أكل ولا نطق ولا استهل؟" يعني هذا فيه شيء وفيه غرامة وهو ما نطق "من لا شرب ولا أكل ولا نطق ولا استهل" يعني ما صاح عند ولادته نزل من بطن أمه ميتاً فكيف نغرم قيمة مثل هذا "فمثل ذلك يطل" يعني مثل هذا يهدر ما له قيمة، وروي ومثل ذلك بطل بالبلاء من البطلان، وهو يريد أن يعترض على الحكم الشرعي، النبي صلى الله عليه وسلم عذره بجهله لكنه قال عليه

**الصلاة والسلام إنما هذا من إخوان الكهان** يعني حمل هذا من إخوان الكهان لأنهم هم الذين عرفوا بمواجهة الحق بالباطل وأكثر كلامهم سجع؛ ولذا جاء في بعض الروايات أن هذا من سجع الكهان لمشابهة كلامه كلامهم، وفي الحديث ذم للكهان ومن تشبه بهم ولو لم يكن منهم حيث يستعمل السجع في إبطال الشرع وتمسك بهذا من يرى ذم السجع مطلقاً، فبعض العلماء أخذ من هذا الحديث ذم السجع مطلقاً لأنه من فعل الكهان ولا شك أن السجع المتكلف مذموم لماذا؟ لأنه في الغالب يكون على حساب المعاني أما غير المتكلف فليس بمذموم، وجاء في بعض الأحاديث جمل مسجوعة ولا شك أنه من حلية الكلام إذا لم يكن متكلفاً، وعلى كل حال هو من البيان حسنه حسن، وما ينصر به الحق لا شك أنه ممدوح، وما ينصر به الباطل فهو من المذموم، وجاء في الباب الذي يليه إن من البيان لسحراً ونتكلم عليه في وقته لكن التراجم التي ذكرها المؤلف بعد ذلك الإمام البخاري قال: بابٌ يعني سبع وأربعين باب السحر وقول الله تعالى: **(ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر)** وذكر فيه سحر النبي عليه الصلاة والسلام فاليهود سحروه وسمّوه أيضاً. والذي يليه باب الشرك والسحر من الموبقات، وفيه حديث اجتنبوا السبع الموبقات. والذي يليه باب تسعة وأربعين باب يستخرج السحر وفيه النشرة. والذي يليه رقم خمسين باب السحر كذا في بعض النسخ وسقطت الترجمة لبعضهم وهو الصواب؛ لأنها تقدمت فيه برقم سبع وأربعين الترجمة واحد وخمسين تفضل.

#### بابٌ إن من البيان لسحراً

**عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما أنه قدم رجلاً من أهل المشرق فخطبا فعجب الناس لبيانهما فقال رسول الله صلى الله عليه إن من البيان لسحراً أو إن بعض البيان سحراً.** يقول رحمه الله تعالى في هذا الباب "بابٌ إن من البيان لسحراً" يعني بدون اللام المؤكدة، وجاء بعض الروايات مقرونة باللام التأكيد وبعضها مجردة قال "عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قدم رجلاً من أهل المشرق" يعني من جهة المشرق، والمشرق ما كان شرق الحجاز وهذان قدما من العراق "فخطبا" يعني من أطراف العراق مما يلي جزيرة العرب "فخطبا فعجب الناس لبيانهما" فعجب الناس لبيانهما "فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن من البيان لسحراً" يعني بعض البيان سحر أو "إن بعض البيان سحراً" فمن هذه تبعية، يقول الخطابي: البيان نوعان أحدهما ما يقع به الإبانة عن المراد بأي وجه كان يعني مما يبين المراد، والثاني: ما دخلته الصنعة بحيث يروق للسامعين ويستميل قلوبهم ويدخله الذم والمدح، فإذا نصر به الباطل فهو مذموم، وإلا فهو ممدوح، يعني تشبيه البيان بالسحر بجامع أن كلاهما له تأثير، والشخص الذي لديه من البيان ما لديه من القوة لا شك أن بعض البيانين وبعض الخطباء يلعب بعقول السامعين ويؤثر فيهم تأثير السحر، فإذا استعمل هذا البيان في نصر الحق فهو ممدوح، وإذا استعمل في نصر الباطل فهو مذموم، ومن أهل

العلم من يذم البيان مطلقاً ومنهم من يمدحه مطلقاً، على كل حال على حسب ما يؤول إليه ويستعمل فيه فنصر الحق مطلوب، فإذا استعمل في المطلوب فهو مطلوب، وإذا استعمل في المذموم فهو مذموم، الترجمة التي تلي هذه رقم اثنين وخمسين باب الدواء بالعجوة للسحر وفيمن اصطحب بسبع تمرات عجوة لم يضره سم ولا سحر، يعني التصبح بسبع تمرات، يعني أكلها في الصباح قبل كل شيء البداة بها في الصباح لم يضره في ذلك سم ولا سحر، وبعض الأحاديث مطلقة وبعضها مقيدة أو نقول أن بعض الأحاديث عامة وبعضها خاصة، جاء التمر من دون ذكر لجنسه ولا بلده وجاء بالتقييد عجوة، وجاء تقييده بكونه من تمر العالية، مع أنه جاء من تصبح بسبع تمرات وترا لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر، ليس فيه تخصيص لا للعجوة ولا لتمر العالية يعني تمر المدينة، فمن أهل العلم من يرى التخصص ولا شك أن الإنسان إذا قدر على أن يحقق هذه الأوصاف المذكورة أو هذه الأفراد المذكورة من أفراد التمر فهو أولى؛ لأنه لا يذكر الخاص مع ذكر العام إلا للاهتمام بشأن الخاص والعناية به، ولكن إذا لم يجد فليصطحب بسبع تمرات ليشمله النص العام، وإذا رجعنا إلى قواعد الترجيح هل نقول أن النص على العجوة من العالية قيد يقيد به المطلق أو هو فرد من أفراد المطلق؟ يعني تمر العالية فرد من أفراد التمر؟ التمر له أكثر من ألف صنف منها هذا الصنف فهو فرد من أفرادها أو نقول أن العجوة وصف من أوصاف التمر؟ فإذا قلنا فرد من أفرادها قلنا ليس فيه تخصيص؛ لأن التخصص على بعض أفراد العام لا يقتضي التخصص إذا ذكر بحكم موافق لحكم العام، إذا قلنا هذا وصف قلنا لا بد من تقييد المطلق بالمقيد وحمله على عمومه لا شك بالنسبة لمن تعذر عليه العجوة وتمر العالية أنه يصطحب بأي تمر كان يشمله النص العام. الترجمة ثلاثة وخمسين: باب لا هامة، وفيه حديث لا عدوى ولا طيرة ولا صفر ولا هامة مع أنه تقدم برقم خمسة وأربعين فهذه الترجمة مكررة ويقال فيها مثل ما قال ابن حجر أن الأولى حذف هذه الترجمة؛ لأنها توجد في بعض النسخ دون بعض وإذا وجدت بحروفها لا داعي لذكرها الترجمة رقم أربعة وخمسين تفضل.

### باب لا عدوى

**عن أبي هريرة رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يردن ممرض على مصح.**

يقول رحمه الله تعالى "باب لا عدوى" وتقدم تفسير العدوى والمراد بها ومسالك أهل العلم في النفي يقول "عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يوردن" بنون التوكيد الثقيلة وفي بعضها بالخفيفة لا يوردن "ممرض أو ممرض على مصح" يعني صاحب إبل مريضة لا يوردها على صاحب إبل صحيحة فلا تورد الإبل المريضة على الصحيحة فالنهي هنا لا يورد إبله المريضة على إبل غير الصحيحة فربما تصاب بذلك المرض فيقع في المحذور في مخالفة لا عدوى، وتقدم الكلام في العدوى هل تسري أو لا تسري؟ ومسالك العلماء في ذلك، والترجمة رقم خمسة وخمسين باب ما يذكر في سم النبي صلى الله عليه وسلم وفيه حديث الشاة

المسمومة حينما أضافه اليهود، أضافوا النبي عليه الصلاة والسلام فقدمت له امرأة من اليهود شاة مسمومة فأثر فيه السم عليه الصلاة والسلام لكن الله -جل وعلا- نجاه منه.

### باب شرب السم والدواء به وما يخاف منه والخبيث

وعنه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من تردى من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيه خالدًا مخلدًا أبدًا ومن تحسى سمًا فقتل نفسه فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالدًا مخلدًا فيها أبدًا ومن قتل نفسه بحديدة فحديده في يده يلجأ بها في بطنه في نار جهنم خالدًا مخلدًا فيها أبدًا.

يقول المؤلف رحمه الله تعالى "باب شرب السم" ونكرر ما قلناه مرارًا أن هذه التراجم ليست من صنيع المختصر إنما هي في الأصل في البخاري فنقلها المحققون الذين نشروا هذا المختصر إلى أماكنها من المختصر مع أنه حصل لهم أوهام، أحيانًا ينكرون الترجمة والحديث غير الحديث الذي ذكره البخاري في هذه الترجمة يقول "باب شرب السم والدواء به وما يخاف منه والخبيث" أي الدواء الخبيث، السم قاتل والدواء به لا يجوز لأنه قاتل لكن وضع نسبة منه لا تقتل لا تقتل الإنسان بل تقتل الجرثومة التي في الإنسان هذا مجرب ومادام جُرب ولا يضر فإنه لا مانع من استعماله، يعني يوضع في مركب وهو مستعمل لقتل الجراثيم ولا تقوى هذه النسبة لقتل الإنسان مع أن الأصل أن السم قاتل والدواء به وما يخاف منه يعني أي دواء تخاف منه لا يجوز لك أن تقدم عليه، يعني أعطاك الطبيب دواء، أعطاك مضاد خمسمائة وما اعتدت، كل ما ذهبت إلى الأطباء بما فيهم المهرة الذين ترتاح لهم يعطونك مائتين وخمسين فأعطاك هذا خمسمائة، لا يجوز أن تقدم على هذا الدواء وأنت تخاف منه حتى تتأكد أن جسدك يناسب هذا الدواء، فأى دواء تولجه وتدخله في بطنك وأنت لم تتأكد أنه أو يغلب على ظنك أنه يضرك فإنه لا يجوز لك أن تقدم عليه، وما يخاف منه والخبيث لا يجوز التداوي به "وعنه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من تردى" أي أسقط نفسه "من جبل فقتل" أي تعمد قتل "نفسه فهو في نار جهنم" تعمد قتل نفسه وإلا فمجرد التردى لا يدل على تعمد يعني لو طلع على الجبل وتردى من غير قصد فهذا لا يدخل في الحديث لكن لو رقي على الجبل وفي نيته أنه ينتحر فهذا يدخل في الحديث "فهو في نار جهنم يتردى فيها خالدًا مخلدًا فيها أبدًا" يعني إن لم يعف الله عنه واستحل ذلك يكون مرتدًا وحكمه الخلود في النار، لكن إن لم يستحل ذلك يعرف أنه فعل محرماً لكنه ضاقت به الأرض بما رحبت وأراد أن يرتكب هذا المحرم لا شك أن الوعيد شديد فهو في نار جهنم خالدًا مخلدًا فيها، والخلود لا يعني البقاء الدائم وإنما يراد به طول المقام كما جاء في القاتل عمدا في سورة النساء "ومن تحسى سمًا فقتل نفسه" به "فسمه في يده يتحساه" يتجرعه "في نار جهنم خالدًا مخلدًا فيها أبدًا ومن قتل نفسه بحديدة فحديده في يده يلجأ بها" يعني يطعن "بها في بطنه في نار جهنم خالدًا مخلدًا فيها أبدًا" والمراد بذلك المكث

الطويل أو هو محمول على من استحل ذلك ولا شك أن هذا من أحاديث الوعيد التي تمر كما جاءت؛ لأنه أبلغ في الزجر ويستغل مثل هذه الأحاديث الخوارج الذين يكفرون الناس بكبائر الذنوب، وعلى كل حال هذا الحديث من أحاديث الوعيد فإن استحل ذلك كفر وصارخلوده الدائم حقيقة، وإلا فالمراد بالخلود طول المقام، وينبغي أن ينبه إلى أنه لا يوجد في النصوص أو لا أعرف نصا شرعيا يبيح للإنسان أن يباشر قتل نفسه مهما كان السبب، يتسبب في قتل نفسه لا بأس، يوجد سبباً يقرب من المباشرة وجد له أصل، يعني الغلام الذي سيقته قصته قصة المدح في شرعنا دلهم على كيفية قتله لكنه ما باشر قتل نفسه فدلهم على السبب ولم يباشر وهذا السبب قريب جداً من المباشرة لكنني لا أعلم نصا يبيح المباشرة لقتل النفس قد يستدل بقول الله - جل وعلا- الفتنة أشد من القتل فإذا خشي الإنسان أن يعرض لفتنة يرتد بسببها ويفقد رأس ماله بسببها يفقد الدين يموت على كفر فقد يقال إن مثل هذا قد يباح له في مثل هذه الصورة إذا جزم بأنهم يفتنونه عن دينه ويموت على غير الإسلام، مثل هذا مع أن الإكراه مستثنى **(إلا من أكره**

**وقلبه مطمئن بالإيمان)** ومن خشي أن يفضي بمعلومات تضر بالمسلمين بحيث إذا أسر وضغط عليه أفضى بمعلومات تضر بالأمة مثل هذا أفتاه من أفتاه بأن ينتحر لأن هذا ارتكاب لأخف الضررين، وأما بالنسبة لي فلا أعلم نصاً شرعياً يبيح للإنسان أن يباشر قتل نفسه وإن كان في قوله: **(والفتنة أكبر من القتل) (والفتنة أشد من القتل)** فيه ما قد يوميء بأن الإنسان إذا خشي على دينه بحيث يجزم بأنه يموت على غير الإسلام طائعاً مختاراً لا مكرهاً فإن له أن يقتل أو يمكن من قتله أو يتحرش بمن يقتله فيكون متسبباً والله أعلم. بعد هذا الباب رقم سبع وخمسين باب ألبان الأتّن، والأتّن جمع أتان وهي أنثى الحمار ألبان الأتّن كانوا يعالجون بها ويتداوون بها من السعال من الكحة، وباب ألبان الأتّن ما ورد فيها شيء بخصوصها لكن الخمر الأهلية حرم أكلها، وقال النبي عليه الصلاة والسلام إنها رجس، ومادامت محرمة الأكل لحمها حرام وهي رجس يعني نجسة إذا ألبانها محرمة ولا تتداووا بحرام إذا التداوي بألبان الأتّن محرم بخلاف ألبان الإبل كما تقدم ثمان وخمسين.

باب إذا وقع الذباب في الإناء

وعنه رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فليغمسه كله ثم ليطرحه فإن في أحد جناحيه شفاء وفي الآخر داء.

هذا الباب الأخير من كتاب الطب يقول المؤلف رحمه الله تعالى أعني الإمام البخاري "باب إذا وقع الذباب في الإناء" يعني فما الحكم؟ والذباب جمعه ذبان كغريبان ويختلفون في سبب التسمية منهم من يقول ذباب من التذبذب من كثرة الحركة والاضطراب، ومنهم من يقول أنه من دُبِّ فآب، ذب يعني طرد فرجع، وعلى كل حال هذا لا يعنيننا لأنه حشرة معروفة لا تخفى على أحد "وعنه رضي الله عنه" الضمير يعود إلى راوي الحديث قبل السابق والسابق أيضاً وهو أبو

هريرة رضي الله عنه "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا وقع الذباب في إناء أحدكم وفي رواية في طعام أحدكم وفي رواية في شراب أحدكم فليغمسه كله" فيما وقع فيه لمقابلة الداء بالدواء "ثم ليطرحة" يعين يلقيه بعد استخراجها من الإناء "فإن في أحد جناحيه شفاء وفي الآخر داء" يعني أنفس الناس لا سيما مع توافر النعم وكثرتها تعاف مثل هذا الأمر فهل يأثم من عافت نفسه مثل هذا الطعام وهو يجد الطعام فيه كثرة أو هو يحتاج إلى كوب أو كوبين أو ثلاثة أو خمسة من الشاي فوق في واحد فأراقه يلام أو ما يلام؟ يعني هل غمسه في الإناء من باب التعبد مما يطلب شرعاً؟ يعني في وقت الشح هذا يختلف، يعني الناس سيشرّبونه؛ لأنه مشروب ما هو أشد منه لكن مثل هذا الأمر في قوله فليغمسه ثم ليطرحة هل يترتب عليه أن يأكل هذا الطعام أو يشرب هذا الشراب؟ وقد نهى النبي عليه الصلاة والسلام عن إضاعة المال فدل على أنه إذا غمسه ثم طرحة يشرب ما في الإناء وكون النفس تعاف أو لا تعاف فهذا أمر يرجع إلى الشخص نفسه، لا سيما مع كون الأثر قد يكون كلا شيء بالنسبة لحال الناس اليوم، وعلى كل حال الخبر صادق ولا يتخلف، وخبر المعصوم لا بد من تحققه، قد يقول قائل لوجدنا هذا الذباب وأحضرناه أمام المجاهر والمكبرات التي تجعل المكروبات التي لا ترى أضعاف أضعاف ألوف من أحجامها والذباب يرى بالعين المجردة فإذا وضعناه تحت المجهر فما وجدنا شيئاً هل نقول أن الخبر ليس بصحيح؟ نقول صحيح وصدق الله وكذبت آلتكم وقد أثبت الطب أيضاً أن في أحد جناحيه داء وفي الآخر دواء لكن في أي الجناحين يكمن الداء وفي أي الجناحين يكمن الدواء؟ يقول ابن حجر: لم يقع في شيء من الطرق تعيين الجناح الذي فيه الشفاء من غيره لكن ذكر بعض العلماء أنه تأمله فوجده يتقي بجناحه الأيسر فعُرف أن الأيمن هو الذي فيه الشفاء، يقع على جناحه الأيسر فعُرف أن الأيمن هو الذي فيه الشفاء، والمناسبة في ذلك ظاهرة؛ لأن الشمال في الغالب للأمور المستقدرة والجانب الأيمن للأمور المستحسنة، وفيه دلالة على أن الذباب لا ينجس بالموت؛ لأنه إذا وقع في شيء حار وغُمس مات ولو كان يموت وينجس نجس ما باشره فدل على أنه لا ينجس بالموت ولا ينجس ما وقع فيه، وطرده العلماء وألحق به العلماء كل ما لا نفس له سائلة والله أعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وأرجو من الإخوة أن يعذرونا على هذا الاختصار الشديد لأن هذا ما يناسب الوقت اللهم صلى على محمد.

نعتر عن بقية الأسئلة ونود أن ننبه الإخوان إلى أن الشهادات للحضور ستسلم في القاعة المجاورة وأن الدورة مسجلة وموثقة وقد وافق فضيلة الشيخ مشكوراً على طباعتها وعرضها عليه في ختام اللقاء أسأل الله سبحانه وتعالى أن يجزل الأجر والمثوبة لشيخنا العلامة الشيخ عبدالكريم وأن يجعل ذلك في ميزان حسناته وأن يبارك في علمه وعمله وأن ينفع به الإسلام والمسلمين وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.